أوقاف

مجلة نصف سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

الأمانة العامة للأوقاف

العدد 4 - السنة الثالثة - ربيع الأول1424 هـ / مايو2003م

- **أوقاف النساء : نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية**
  دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين
  ريهام أحمد خفاجي

- **دور الإعلام في توعية الجمهور بالوقف**
  د. محمد بن عبد العزيز الحيزان

- **تحقيق وقفية الأمير محمد بن ناصر الحَنَش**
  على مقام النبي نوح عليه السلام (905 هـ - 1499م)
  أ.د. عمر عبد السلام تدمري

- **الوقف الخيري في المغرب وأثره الثقافي والاجتماعي والاقتصادي**
  د. محمد الحجوي

- **تجربة الأوقاف في المملكة العربية السعودية**
  محمد بن أحمد العكش

تصدرها الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت

بسم الله الرحمن الرحيم

أوقاف

مجلة نصف سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

رئيس التحرير

د. فؤاد عبدالله العمر

مدير التحرير

د. غانم عبدالله الشاهين

مستشار التحرير

د. طارق عبدالله

هيئة التحرير

أ. خالد محمد البشارة
سعد حوفان الهاجري
د. عيسى زكي شقرة
منال محمد المنصور

الهيئة الإستشارية

«مرتبة هجائياً»

د. جمال الدين عطية
د. عبدالعزيز التويجري
د. محمد عبدالغفار الشريف
د. منظور عالم

سكرتير التحرير

مشعل عبد العزيز البكر

أوقاف العدد 4 . السنة الثالثة . 1424 هـ - 2003 م

مشروع أوقاف

تـــنطلق **أوقـاف** من قناعة مفادها أن للوقف – مفهوما وتجربة – إمكانيات تنموية عاليـــة تؤهله للمســـاهمة الفعالة في إدارة حاضر المجتمعات الإسلامية ومجابهة التحديات التي تواجهها. ويعكس تاريخ بلـــدان العالم الإسلامي ثراء تجربة الوقف في تأسيس خبرة اجتماعية شملت كل مستويات الحياة تقريبا وساعدت بشكل أساسي في حل مشكلات الناس، و أن يحتضن – في فترات ضعف الأمة وانحدارها – جزءا كبيرا من الإبداعات التي ميزت الحضارة الإسلامية مما ضمن استمرارها وانتقالها عبر الزمن. كما يشـــهد العـــالم الإســـلامي اليوم توجها رسميا وشعبيا نحو ترشيد قدراته المادية واستثمار ما تختزنه بُناهُ الثقافـــية مـــن تصورات أصيلة، وبروح اجتهادية للوصول إلي نماذج تنموية شاملة تستلهم قيم الخير والحق والعدالة.

وفـــق هذه القناعة وهذه الأساسيات تتحرك مجلة **أوقـاف** في اتجاه أن يتبوأ الوقف مكانته الحقيقية في الســـاحة الفكرية العربية والإسلامية من خلال التركيز عليه كاختصاص، ولم شتات المهتمين به من بعيد أو من قريب، والتوجه العلمي لتطوير الكتابة الوقفية وربطها بمقتضيات التنمية المجتمعية الشاملة. وبحكـــم أن الأصـــل في الوقـــف التطوع فإن هذه المطالب لا تســـتقيم إلا إذا ارتبطت مجلة **أوقـاف** بمشاغل العمل الاجتماعي ذات العلاقة المباشرة مع القضايا الأهلية والعمل التطوعي، وكل ما يتشابك معها من الإشكاليات التي تتلاقى علي خلفية التفاعل بين المجتمع والدولة، والمشاركة المتوازنة في صناعة مستقبل المجموعة، ودور المنظمات الأهلية في هذا.

أهداف أوقاف

- إحـــياء ثقافـــة الوقـــف من خلال التعريف بدوره التنموي وبتاريخه وفقهه ومنجزاته التي شهدتها الحضارة الإسلامية حتى تاريخها القريب.
- تكثـــيف النقاش حول الإمكانيات العملية للوقف في المجتمعات المعاصرة من خلال التركيز علي صيغه الحديثة.
- اســـتثمار المشاريع الوقفية الحالية وتحويلها إلي منتج ثقافي فكري يتم عرضه علميا بيـــن المختصين مما يسمح بإحداث ديناميكية بين الباحثين ويحقق الربط المنشود بين الفكر والتطبيق العملي لسنّة الوقف.
- تعزيـــز الاعتماد علي ما تختزنه الحضارة الإسلامية من إمكانيات اجتماعية نتجت عن تأصل نزعة العمل الخيري في السلوك الفردي والجماعي للأمة.
- تقوية الجسور بين فكر الوقف وموضوعات العمل التطوعي والمنظمات الأهلية.
- ربط الوقف بمساحات العمل الاجتماعي الأخرى في إطار توجه تكاملي لبناء مجتمع متوازن.
- إثراء المكتبة العربية في إحدى موضوعاتها الناشئة، الوقف والعمل الخيري.

المحتويات

● الإفتتاحية 7

● بحوث ومقاولات

● أوقاف النساء ، نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية

دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين

ريهام أحمد خفاجي 11

● دور الإعلام في توعية الجمهور بالوقف

د. محمد بن عبد العزيز الحيزان 41

● تحقيق ، وقفية الأمير محمد بن ناصر الدين الحَنَش على مقام النبي نوح عليه السلام (905هـ / 1499م)

أ.د. عمر عبد السلام تدمري 67

● الوقف الخيري في المغرب قديماً وحديثاً وأثره الثقافي والاجتماعي والاقتصادي

د. محمد الحجوي 93

● تجربة الأوقاف في المملكة العربية السعودية

محمد بن أحمد العكش 105

● عرض كتب

" وقف السلطان ناصر بن محمد بن قلاوون تحقيق هويدا الحارثي"

● كتاب وقف مهم يحتاج إلى اعتناء أكثر

د. محمد موفق الأرناؤوط 133

● ندوات

● " التجارب الوقفية في البلدان الإسلامية"

متابعة ، محمود عبد الرحمن 137

دعوة لكل الباحثين والمهتمين

تتسع **أوقاف** وبشكل طبيعي إلي احتضان كل المواضيع التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالوقف، كالعمل الخيري، والعمل التطوعي، والمنظمات الأهلية، والتنمية، وهي تدعو الباحثين والمهتمين عموما للتفاعل معها قصد رفع جزء من التحديات التي تواجه مجتمعاتنا وشعوبنا.

و يسر المجلة دعوة كل الكتاب والباحثين للمساهمة، وبإحدى اللغات الثلاث العربية والإنجليزية والفرنسية، في المواد ذات العلاقة بأهداف المجلة وآفاق العمل الوقفي في مختلف الأبواب، والدراسات، ومراجعات الكتب، وملخصات الرسائل الجامعية، وتغطية الندوات ومناقشة الأفكار المنشورة.

ويشترط في المادة المرسلة التزامها بالقواعد التالية:

- ألا تكون قد نشرت أو أرسلت للنشر في مجلة أخري.
- أن تلتزم بقواعد البحث العلمي والأعراف الأكاديمية الخاصة بتوثيق المصادر والمراجع مع تحقق المعالجة العلمية.
- أن يتراوح طول المقال أو البحث أو الدراسة ما بين **4.000** كلمة إلي **10.000** كلمة، وأن يتضمن ملخصا في حدود **150** كلمة
- أن يكون البحث مطبوعا أو أو مكتوبا بخط واضح على صفحات مقاس **A4**، ويفضل إرسال نسخة إضافية على قرص مدمج (برنامج **Word**).
- تخضع المادة المرسلة للنشر للتحكيم العلمي علي نحو سري.
- ترحب المجلة بمراجعة الكتب وتغطية الندوات والمؤتمرات.
- لا تعاد المواد المرسلة إلى المجلة ولا تسترد، سواء نشرت أم لم تنشر.
- للمجلة حق إعادة نشر المواد المنشورة منفصلة أو ضمن كتاب من غير الحاجة إلي استئذان صاحبها.
- يجري إعلام الكاتب بقرار لجنة التحكيم في مدة أقصاها شهرين من تاريخ تسليم النص.
- تقدم المجلة مكافأة مالية عن البحوث والدراسات التي تقبل للنشر وذلك وفقا لقواعد المكافآت الخاصة بالمجلة.
- تتم جميع المراسلات باسم:

مجلة **أوقاف** ، رئيس التحرير، صندوق بريد *482* الصفاة، *13005*، دولة الكويت. هاتف: *2646-253 -965/* فاكس: *2676-253-965*

البريد الالكتروني : ***awqaf_journal@awqaf.org***

جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن آراء كاتبيها

ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو الأمانة العامة للأوقاف

أودع هذا العدد بمركز معلومات الأمانة العامة للأوقاف
تحت رقم *66/4/5/2003*

الافتتاحية

لعل من أهم خصائص القرن الحادي والعشرين ثورة الاتصالات التي أجمع على تحقُّقِها بشكل غير مسبوق كل الخبراء. ويتصدر هذه الثورة عالم الإنترنيت وما سمح به للجمهور العريض من تخطي حواجز الجغرافيا واللغة وحتى الرقابة، وتوفير إمكانيات معرفية كبيرة. في هذا الإطار وبغرض الاستفادة من هذا التطور الهائل في تقنية المعلومات، اتجهت بعض المؤسسات الوقفية والخيرية إلى تفعيل وجودها عبر صفحات الإنترنيت. ويمكن إجمال قنوات التفعيل في مستويين أساسيين.

يرتبط الأول بالدور الإعلامي الذي يمكن أن تلعبه الانترنيت حيث أصبحت الصفحات الإلكترونية أحد أهم البوابات الإعلامية التي تنفتح من خلالها المؤسسات والمنظمات على الجمهور على مدار الساعة وبدون انقطاع؛ في نفس الوقت تبقى التكلفة الإعلامية من خلال الشبكة متدنية أمام تكلفة الحملات في الوسائل التقليدية الأخرى (جرائد، تلفزيون، إذاعة)، حيث إن القفزات التقنية التي تتحقق بشكل مستمر لا تزال تطور الإمكانيات الاتصالية خاصة في مجال التفاعل المباشر مع المهتمين بالشؤون الوقفية والخيرية وإيجاد علاقات متواصلة معهم.

أما المستوى الثاني فإنه يتعلق بتقديم خدمات متعددة للمهتمين بالشأن الوقفي والخيري. فإضافة إلى إمكانية التبرع عبر الشبكة (وهي خدمة للمتبرعين)، تساهم هذه الصفحات في رفع درجة شفافية المؤسسات والمنظمات الوقفية والخيرية وبالتالي إيجاد جو من الثقة بينها وبين جمهورها الذي يمكنه الاطلاع بشكل مباشر على تقاريرها السنوية والمالية وكل ما يتعلق بإنجازاتها وفعالياتها وخططها الآنية والمستقبلية، وهذا أمر في غاية الأهمية بالنسبة لمؤسسات تستمد مقوماتها الأساسية من "أمانتها" على جزء من ثروة الأمة واستخدامها وفق الأغراض التي حُددت لها. كما تمكن تلك الصفحات المهتمين عموماً وفئات الأكاديميين بالتحديد من الاستفادة العلمية مما تحتويه من معلومات ووثائق عبر استخدام محركات البحث.

رغم الخطوات التي قطعتها المؤسسات الوقفية والمنظمات التطوعية في هذا الاتجاه فإنه يمكننا القول بأن استفادتها من المجال الإلكتروني لا تزال في مرحلة أولية يغلب عليها طابع

التجربة والمحاكاة في أغلب الأحيان. وإن كنا لسنا بصدد تقييم التجربة في جملتها وبتفاصيلها، فإن بعض الملاحظات تبدو ضرورية لدفع هذه المؤسسات نحو مزيد من الكفاءة والاستفادة المثلى من هذه التقنيات.

هناك تواجد مكثف لمواقع المؤسسات التطوعية الغربية مقارنة بمثيلاتها العربية والإسلامية بما فيها تلك التي تُعنى بالشؤون الوقفية.

وجود تفاوت نوعي بين هذه المواقع سواء من حيث طرق العرض وتوفير المعلومة، أو في استعمال التقنيات المتوفرة. ومن السهل الوقوف على الفوارق الضخمة التي تميز غالبية المواقع المهتمة بالتطوع في الغرب، والحدود المتواضعة التي تتحرك فيها المواقع العربية ذات الصلة بالعمل الخيري، ليس فقط من النواحي الفنية والتقنية بل خاصة على خلفيات التشريعات والقوانين المنظمة لوجودها على الشبكة، والمساحات التي تمتلكها للتحرك والاستفادة من البوابات الإلكترونية.

رغم وجود بعض الصفحات التي تهتم بالوقف والعمل الخيري العربي فإن الاهتمام بشبكات جامعة ومختصة حول هذه المواضيع أمر شبه غائب. فلا توجد إلى حد الآن "شبكة وقفية إلكترونية" -على سبيل المثال- تربط كل المواقع ذات الصلة وبين المفاتيح الأساسية لموضوعي الوقف والعمل الخيري، وتراكم الخبرات في هذا المجال باتجاه تقديم خدمات علمية متميزة.

صفحة الأمانة العامة للأوقاف:

أما بخصوص تجربة الأمانة العامة للأوقاف في هذا الشأن فقد كان اهتمامها بالبوابة الإلكترونية جزءاً من استراتيجيتها في إحياء سنة الوقف وتفعيل دوره في حاضر الأمة من خلال طرق كل الأبواب المشروعة ومنها الاستفادة من الوسائل التقنية.

وقد افتتحت الأمانة موقعها الإلكتروني في سنة ٢٠٠١ (www.awqaf.org) الذي يجري الآن تطويره بشكل يسمح بتعظيم استفادة الجمهور العريض والمهتم مما يحتويه من معلومات حول مؤسسة الأمانة بالتحديد، وموضوع الوقف في عمومه.

ولعل ما يهمنا في هذا الإطار بالتحديد إدراج مجلة أوقاف ضمن هذا السياق وتطوير مشروعها من خلال إصدار نسخة إلكترونية منها بغرض تحقيق الأهداف التالية:

● زيادة انتشار المجلة: فإضافة إلى النسخة الورقية التي تصدرها الأمانة نتوقع أن تساهم صفحة أوقاف الإلكترونية في الوصول إلى أكبر عدد ممكن من المهتمين من أفراد ومؤسسات أكاديمية.

● تمكين الباحثين من الاستفادة من كل مواد أعدادها بشكل دائم.

● التفاعل المباشر والسريع مع المهتمين من مستخدمي الإنترنيت.

ويتوقع العاملون على هذا المشروع أن يتم افتتاح الموقع الخاص بمجلة أوقاف إن شاء الله ضمن احتفالية الأمانة العامة للأوقاف بمناسبة مرور عشر سنوات على تأسيسها الذي يصادف إصدار العدد الخامس من المجلة (رمضان ١٤٢٤هـ/نوفمبر ٢٠٠٣م) وسوف نعلم القراء الكرام والمهتمين بالشأن الوقفي بعنوان صفحة المجلة متمنين أن يكون هذا الإجراء خطوة جديَّة في تطوير أداء أوقاف ويسعدنا تقبل كل اقتراحاتكم بهذا الخصوص ضمن الاستمارة المرفقة مع هذا العدد.

هذا العدد:

يتضمن العدد اهتماماً خاصاً بالإمكانيات المنهجية للوقف وبالتحديد بما تقدمه تجربة/ مادة الوقف التاريخية من أدوات تحليلية يمكن الاستفادة منها في قراءة متفردة وبعيدة عن التصورات النمطية التي أسقطت بشكل متعسف على كثير من مفاصل التاريخ الإسلامي. ولعل أهمية هذا المنحى المنهجي تؤكد أحد الأدوار المتميزة للوقف باعتباره أصلاً مؤثراً في الممارسة الاجتماعية للشعوب الإسلامية لا يستغني عنه الباحث في شؤونها.

اختارت الباحثة رهام أحمد خفاجي إبراز الإسهام الحضاري الذي قدمته المرأة المسلمة عن طريق تحليل حركة الإيقاف النسوية، فكتبت "أوقاف النساء: نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية "لبيان مشاركة المرأة في النهوض بأمتها من جانب، وإظهار دور المؤسسات المجتمعية في النهضة الحضارية للأمة.

وفي نفس الإطار، يتضمن العدد مساهمتين تتعلقان بتاريخ الشام. الأولى يقدمها عمر عبدالسلام تدمري من خلال تحقيقه لوقفية الأمير محمد بن ناصر الدين الحنش. ويوضح المحقّق أهمية هذا النص في ما يقدمه من معلومات لقراءة تاريخ مدينة عربية (كرك نوح

بلبنان) خاصة وأن الحجة المحققة تعود إلى القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر ميلادي. وتشاركنا المختصة الفرنسية Randi Deguilhem ببحث باللغة الإنجليزية حول التحول الذي طرأ في تركيبة الأوقاف في سوريا المعاصرة وانعكاساته على مفهوم الوقف ذاته وعلى جملة الارتباطات الاجتماعية ذات العلاقة. وقد حددت الباحثة ظهور الدولة الحديثة بعد حقبة الاستعمار المباشر كمفصل أساسي لهذه التحولات خاصة مع اتجاه الدولة لإدارة الأوقاف الخيرية وضمور الأوقاف الأهلية سواء من خلال التضييق القانوني عليها أو بحلها نهائياً.

على نفس الخلفية يطرح خالد كشير في بحثه بالفرنسية الدور المركزي الذي لعبته الأوقاف في النسيج الاجتماعي المصري في الفترة المملوكية والآثار المترتبة على هذا الدور في مسائل حياتية مباشرة مثل التعليم وتوزيع الثروة والتراتبات بين مختلف الشرائح. كما يكتب محمد الحجوي عن دور الأوقاف الخيرية في التاريخ المغربي وبالتحديد منذ الأدارسة وإلى الفترة الحالية، ونتائج ذلك على التكون الاجتماعي والاقتصادي للمغرب الأقصى.

وفي سياق ما ذكرناه آنفاً حول المسألة الإعلامية، يكتب محمد الحيزان حول "دور الإعلام في توعية الجمهور بالوقف" مركزاً على أهمية الآليات الاتصالية في عملية إحياء سنة الوقف وأهمية ربط هذه الاستفادة بالخصائص المعرفية ذات العلاقة بجوهر الوقف باتجاه الوصول إلى إعلام وقفي يحقق هذه المهمة.

ويستعرض محمد العكش تاريخ الأوقاف في المملكة العربية السعودية منذ قيام الإسلام في جزيرة العرب، مروراً بعهد بني أمية وحتى قيام المملكة العربية السعودية. هذا إلى جانب استعراض محمد الأرناؤوط لكتاب وقف السلطان الناصر بن محمد بن قلاوون الذي حققته الباحثة هويدا الحارثي.

والله ولي التوفيق

أسرة التحرير

أوقاف النساء: نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية

دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين

ريهام أحمد خفاجي*

تحاول هذه الدراسة إبراز الإسهام الحضاري الذي قدمته المرأة المسلمة للمشاركة في النهوض بأمتها من جانب، وإظهار دور المؤسسات المجتمعية -مثل مؤسسة الوقف الخيري- في النهضة الحضارية للأمة من جانب آخر. في القسم الأول تناولت الباحثة أوقاف النساء في مصر على مدى نصف قرن (١٩٠٠-١٩٥٢). أما المبحث الثاني فحاولت فيه إبراز دور أوقاف النساء في النهوض بالنساء في تلك الفترة، خاصة فيما يتعلق برعاية وتنشئة وترقية الفتاة. وركزت الكاتبة في المبحث الثالث على تفاعل أوقاف النساء مع قضايا الأمة ومشكلاتها، ومساحة الإسهام الذي قدمته الأوقاف في النهوض بالأمة في تلك الفترة التاريخية الحرجة.

مقدمة

رغم أن الإسلام قد منح المرأة حقوقاً سياسية واجتماعية ودينية، ترتب عليها مشاركتها على نطاق واسع في مجالات النهوض الحضاري للأمة منذ العهد النبوي، لكنها تدريجياً تحولت إلى إحدى "المفاهيم القلقة" (١) في العصر الحديث.

ويرجع هذا القلق إلى تنازع رؤيتين إحداهما ترى المرأة كياناً مثيراً وتُحكم الإغلاق عليه درءاً للمفاسد مما يعطل مشاركته اجتماعياً وسياسياً، وتستند هذه الرؤية إلى فهم قاصر وتأويل عليل لأحكام ونصوص القرآن والسنة. (٢) وتفتح الأخرى الباب على مصراعيه لمشاركة "نسوية: غير منضبطة، متحصنة بمفاهيم مثل "حقوق الإنسان" و"المساواة". (٣) وكلاهما يفوّت

---

* ماجستير الدراسات الإسلامية والسياسية - جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

(١) لمزيد من التفاصيل عن رؤية المرأة كمفهوم قلق انظر: زكي الميلاد، "المرأة في المشروع الإسلامي المعاصر من منظور نقدي، "الكلمة، عدد ٩، السنة الثانية، خريف ١٩٩٥، ص١٠-٢٩.

(٢) انظر عرض لبعض مقولات هذه الرؤية في: محمد محفوظ، نظرات حول الوحدة والتعدد في الفكر الإسلامي المعاصر، الكلمة، عدد ٢١، السنة الخامسة، خريف ١٩٩٨، ص ١٦-١٨، فهمي هويدي، المرأة والتنمية، بحث قُدم في الندوة الأولى لملامح المشروع الحضار الإسلامي المعاصر "التنمية في إطار تجديد الفكر الإسلامي". مارس ١٩٩٦، ص ٥-١٠.

(٣) تجلت هذه الرؤية في مؤتمرات الأمم المتحدة للمرأة، انظر: ذاكر آل حبيل، المؤتمر العالمي الرابع للمرأة: التنمية، المساواة، السلام (دراسة وتقرير)، الكلمة، عدد ٩، السنة الثانية، خريف ١٩٩٥، ص ١٤٧-١٦٧.

على الأمة نصف جهود المستخلفين لتحقيق عمران الأرض. وتغيب عن هؤلاء رؤية وسطية متوازنة ساوت بين المرأة وبين أشقائها من الرجال في الإنسانية، وأشركتها معهم في حمل مسئوليات المجتمع الإسلامي وأعباء النهوض به وإصلاحه. وبالرغم من إثبات التكليف والمسئولية للجنسين على قدم المساواة في الواجبات الدينية والاجتماعية، إلا أن هذه الرؤية لم تغفل الاختلاف في الطبيعة الإنسانية بينهما وأولوية الدور الأسري للمرأة. وهذا ما أصل لأدوار نسائية متكاملة مع أدوار الرجال، لا تفضلهم ولا تقل عنهم، إلا أنها ليست بالضرورة تماثلهم. (٤) ولقد فند الأستاذ عبدالحليم أبو شقة في موسوعته "تحرير المرأة في عصر الرسالة" مزاعم وحجج المعارضين لعمل المرأة الاجتماعي، مؤكداً على أن الأصل فيه هو الإباحة. وبين أبو شقة أن الإسلام قد وضع عدداً من الضوابط الشرعية لمشاركة المرأة الاجتماعية بما يصون كرامتها ويحفظ عفتها من ناحية، ويؤمن للمجتمع الاستفادة من طاقاتها من ناحية أخرى، مثل تجنب الاختلاط والالتزام بالزي الشرعي والآداب الإسلامية. (٥) بل إنه ذهب إلى اعتبار تلك المشاركة من فروض الكفاية التي تقوم بها المرأة نيابة عن بقية الأمة، وذلك في مجالات مثل رعاية الفتيات والعناية بالأيتام. (٦) وعدد أبو شقة دواعي مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية من تيسير للحياة وطلب للعلم وتنمية لشخصية المرأة ودعوة إلى دين الله وجهاد في سبيله ونشاط سياسي وعمل مهني، مستشهداً بوقائع من السنة النبوية على مظاهر تلك المشاركة النشطة. (٧)

وتأتي هذه الدراسة ضمن محاولات إبراز الإسهام الحضاري الذي قدمته المرأة المسلمة للمشاركة في النهوض بأمتها من جانب، وإظهار دور المؤسسات المجتمعية - مثل مؤسسة الوقف الخيري- في النهوض الحضاري للأمة من جانب آخر. وتعتبر مؤسسة الوقف من أهم النماذج التي تبرهن على فعالية مشاركة المرأة في تنمية المجتمع، وذلك خلافاً للمقولات الشائعة حول ضآلة إسهامات المرأة. فأوقاف النساء تعطي مثالاً حول استغلال المرأة للمساحة

(٤) انظر ملامح مفصلة عن هذه الرؤية: فهمي هويدي، مرجع سبق ذكره، ص ١١-١٤.

(٥) عبدالحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عهد الرسالة: دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن والسنة وصحيحي البخاري ومسلم، الجزء ٣: حوارات مع المعارضين لمشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية، (الكويت: دار القلم، ١٩٩٢)، ص ١٣-٤٣.

(٦) عبدالحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عهد الرسالة: دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن والسنة وصحيحي البخاري ومسلم، الجزء ٢: مشاركة المرأة المسلمة في الحياة الاجتماعية، مرجع سبق ذكره، ص ٣٦١.

(٧) لمزيد من التفاصيل، انظر: المرجع السابق، ص ٣٠ -١٦٢.

"الاجتماعية" للتأثير فيما هو سياسي ومجتمعي على حد سواء، تلك المساحة التي يقوم فيها أفواد المجتمع بحكم استخلافهم بتسيير دفة شئون مجتمعهم دون مشاركة مباشرة من السلطة السياسية، وذلك من خلال تأسيس وإدارة مؤسسات أهلية مثل الأوقاف والحسبة تسد ثغرة الخدمات الاجتماعية وتساهم في تعضيد أداء السلطة السياسية لمهامها في الدفاع عن المجتمع. (٨)

وتتناول الدراسة أوقاف النساء في مصر في الفترة التاريخية (١٩٩٠-١٩٥٢). ويرجع اختيار تلك الفترة التاريخية إلى عدة أسباب سياسية وثقافية واجتماعية. فمن جانب تعرضت مصر في تلك الفترة التاريخية لحملات تغريبية مكثفة بعد الاحتلال البريطاني للبلاد نتيجة للاحتكاك المباشر والمستمر مع الحضارة الغربية المنتصرة، مما استنفر المجتمع "للمقاومة الثقافية" جنباً إلى جنب مع الجهود السياسية والاقتصادية لمواجهة الاحتلال البريطاني. وقد كانت القضايا المتعلقة بالمرأة مثل التعليم والعمل والزواج من أهم القضايا المستهدفة في تلك الحملة التغريبية، حيث قُدِّم النموذج الغربي للمشاركة النسائية في المجتمع كمنتهى آمال الفتيات المصريات الناشئات. (٩) ومن جانب آخر، ففي إطار إعادة صياغة أدوار المرأة المصرية اتساقاً مع المشروع الغازي برزت العديد من الجمعيات الاجتماعية الخيرية النسائية التي تتصدى للتقاليد بشكل مبالغ فيه، وتُلقي عبء تراجع دور المرأة المصرية على الدين، وهو الأمر الذي تدحضه مشاركة المرأة في تأسيس الأوقاف الخيرية قبل ظهور هذه الجمعيات بفترة طويلة. (١٠)

وفي هذا الصدد كان إبراز مساهمات النساء المصريات من ذوات الوعي والثقافة الإسلامية ضرورة لإعادة قراءة فترة تاريخية من أهم الفترات الانتقالية في حياة المرأة المصرية. وقد اخترت مجموعة من نماذج أوقاف النساء المصريات تمثل الطبقات الاجتماعية المختلفة التي كانت تنتمي إليها الواقفات والجهات المختلفة التي تم الوقف عليها. كما حرصت

(٨) إبراهيم البيومي غانم، "حجج الأوقاف كنمط للكتابة الحرة"، أحوال مصرية، عدد ٢، السنة الأولى، خريف ١٩٩٨، ص ١٦٦-١٧٢.

(٩) انظر على سبيل المثال: قاسم أمين، تحرير المرأة (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣/١٨٩٩)، قاسم أمين، المرأة الجديدة (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣/١٩٠٠)

(١٠) لمزيد من التفاصيل عن نشأة وتطور هذه الجمعيات انظر:
Margot Badran, Feminist, Islam, and Nation: Gender and Making the Modern Eygpt (Princeton University Press, 1995) pp. 61-73.

على إبراز إسهامات أوقاف النساء في دوائر الانتماء المتقاطعة للمرأة المصرية، وهي الأمة والوطن والنوع. وقد استخدمت إشهادات المحاكم لحجج الأوقاف كمصدر للمعلومات، وذلك لصعوبة الوصول إلى الحجج ذاتها بسبب رفض وزارة الأوقاف المصرية إطلاع الباحثين عليها قبل مرور فترة طويلة من الزمن تفادياً لما قد يسببه ذلك من منازعات قضائية مع ورثة الواقفات، وسيرد ذلك على معظم الحجج المشار إليها باستثناء القليل منها. والإشهادات هي مختصرات للحجج الأصلية توضع في سجلات المحاكم عند توثيق الوقفية. وتسعى الدراسة إلى إبراز دور أوقاف النساء في المشاركة في درء مفاسد الاستعمار البريطاني سياسياً وثقافياً واجتماعياً، بالإضافة إلى دورها في نهضة الأمة والوطن والمرأة ذاتها.

وتقوم الدراسة على فرضية أساسية وهي أن النساء اتجهن للمشاركة الاجتماعية والسياسية غير المباشرة جنباً إلى جنب مع الرجال، وانشغلن بنفس قضايا الأمة والوطن والمجتمع، مستثمرات المؤسسات الاجتماعية، وجاعلات من تلك المؤسسات أدوات للمشاركة والمقاومة ضد الاحتلال البريطاني. وفي نفس الوقت أولت النساء اهتماماً كبيراً للأم والفتاة بهدف تربية ورعاية أجيال متعلمة وواعية. وترفض الفرضية الادعاء القائل بغياب دور المرأة المصرية في تلك الفترة التاريخية وقلة وعيها بقضايا مجتمعها وأمتها. واستناداً إلى ذلك قسمت الدراسة إلى ثلاثة مباحث: يتناول المبحث الأول الملامح المميزة لأوقاف النساء سواء المشتركة مع الرجال أو المتميزة عن أوقاف الرجال، وذلك على مستوى التأسيس والمنافذ والأدوار.

أما المبحث الثاني فيدرس دور أوقاف النساء في النهوض بالنساء في تلك الفترة، خاصة فيما يتعلق برعاية وتنشئة وترقية الفتاة. ويركز المبحث الثالث على تفاعل أوقاف النساء مع قضايا الأمة ومشكلاتها، ومساحة الإسهام الذي قدمته الأوقاف في النهوض بالأمة في تلك الفترة التاريخية الحرجة.

المبحث الأول : ملامح عامة لأوقاف النساء في العصر الحديث

تشاركت أوقاف النساء مع بعضها البعض من جانب ومع الأوقاف بصورة عامة في العديد من الملامح العامة والخطوط العريضة، وقد توزع ذلك التشابه على ثلاثة مستويات: التأسيس – المنافذ – الإدارة.

أولاً: تأسيس الأوقاف:

يقصد بتأسيس الأوقاف أطراف الحجة، أي الواقفة والشهود، والإجراءات الشكلية والقانونية المصاحبة لإشهار حجة الوقف. وبداية فإن الإجراءات الشكلية لإشهاد حجة وقفية لسيدة لم تكن تختلف عن السائد في هذا الموقف مع الرجال، من حيث حضور الشهود وإعلان الوقفية، وإن كان من المعتاد في حالة أوقاف النساء حضور أحد محارم السيدة الواقفة مثل الزوج أو الأخ أو الابن. ويلاحظ أن تواجد المحرم لا يعني الرقابة المالية، لانفصال الذمة المالية للمرأة عن أي من محارمها، ولكن ذلك كان يحدث لامتناع حدوث الخلوة وجرياً على تقاليد المجتمع من عدم تواجد السيدة بمفردها في مجالس الرجال.

وفيما يتعلق بأطراف الحجة، فقد رُصد العديد من الحالات التي شاركت فيها النساء مع أطراف أخرى في نفس الوقف، خاصة في الأوقاف الأهلية. فعلى سبيل المثال قامت بعض الواقفات بالاشتراك مع أزواجهن في الوقف، مثل وقفية السيد بكر بن شعيب، وكان من أعيان التجارة، مع زوجته السيدة فاطمة هانم البابلية، والذي ضم أرضاً وبناء منزل وعمارة. (١١) كما قام بعضهن بالاشتراك مع أبنائهن في الوقف، مثل وقفية السيدة نازلي هانم كريمة سليمان باشا الفرنساوي وابنتيها جلسن هانم وتوفيقة هانم لصالح مسجدهم في بولاق الدكرور (طليا). (١٢) واشتركت بعض الواقفات مع أحد الوالدين أو الإخوة، مثل وقفية السيد محمد محمد البعبج الفطاطري وابنتيه السيدة نجفة والسيدة زنوبة، والتي شملت أرضا وبناء عدة منازل بالقاهرة لصالح الواقفين وذريتهم (وقف أهلى). (١٣) ويلاحظ أنه في حالات الأوقاف المشتركة بين عدة أطراف تحدد حصة كل طرف بدقة في حجة الوقف والمنافذ التي يرغب في توزيع حصته عليها، بل وأحياناً قد تظهر إدارة مختلفة لكل حصة رغم التشارك في الوقفية. (١٤)

---

(١١) إشهاد حجة وقف السيد أبي بكر شعيب وزوجته الست فاطمة هانم البابلية، سجل ٢٣ بمحكمة مصر الشرعية لعام ١٩١٢ -١٩١٣ (القاهرة : دار الوثائق القومية المصرية).

(١٢) إشهاد حجة وقف السيدة نازلي هانم وابنتيها جلسن وتوفيقة، سجل ٢٣ بمحكمة مصر الشرعية لعام ١٩١٢-١٩١٣ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(١٣) إشهاد حجة وقف السيد محمد محمد البعبج الفطاطري وابنتيه السيدة نجفة والسيدة زنوبة، سجل ٢٥ محكمة مصر الشرعية لعام ١٩١٣-١٩١٤ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(١٤) نصت حجة وقف السيدة نازل هانم وابنتيها جلسن وتوفيقة على إدارة كل من الابنتين لنصيبها بعد وفاة الأم، مرجع سبق ذكره.

ومن ناحية أخرى، فقد تشابهت ديباجات الحجج وإشهاداتها مع مثيلاتها لأوقاف الرجال فيما يتعلق بالإشارة إلى وهب الوقفية للخالق -عز وجل- حتى وإن كان الوقف أهلي حيث يؤول عادة بعد انتهاء الذرية إلى منافذ خيرية.

ويصف د. إبراهيم غانم ذلك بأن "الكتابة الاجتماعية في حجج الأوقاف مشدودة إلى مثل أعلى أخروي، ونابعة من فكرة مجردة تنتمي إلى عالم الغيب وإرضاء الله سبحانه وتعالى. (١٥) ويلاحظ أن تلك المقدمات عادة ما تكون نصوصاً أدبية أو إنشائية تتدرج قوتها حسب المستوى التعليمي والاجتماعي، بجانب كونها نصوصاً قانونية لها قوة النفاذ والتطبيق. (١٦)

وبالإضافة إلى ذلك، احتوت حجج الأوقاف على وصف تفصيلي للأعيان الموقوفة وإثبات ملكيتها للواقف. وقد تنوعت هذه الأعيان إلى حد كبير بحسب الخلفية الاجتماعية والاقتصادية للواقفين. فبينما أوقف الأمراء وكبار ملاك القصور الملكية ومئات الأفدنة من الأطيان الزراعية، شملت أوقاف صغار ملاك البيوت الصغيرة ذات الطابق أو الطابقين والمحال التجارية ومساحات محدودة من الأراضي الزراعية. (١٧)

ثانياً: منافذ الأوقاف (الجهات الموقوف عليها):

تنوعت منافذ إنفاق الأوقاف، ويمكن تحديدها في ثلاثة أمور: (١٨)

أولاً: الإنفاق على الخدمات التعليمية، وتشمل المساهمة في إنشاء أو تمويل المدارس الأهلية أو الحكومية والكتاتيب والأزهر الشريف والجامعة الأهلية المصرية (جامعة القاهرة حالياً).

ثانياً: الإنفاق على الخدمات الاجتماعية مثل المستشفيات والملاجئ ودور الرعاية والأسبلة ومضايف الأسر.

ثالثاً: الإنفاق على الشعائر الدينية مثل تشييد المساجد وقراءة القرآن ومعاونة فقراء الحجيج.

---

(١٥) إبراهيم البيومي غانم، "حجج الأوقاف كنمط للكتابة الحرة"، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٩.
(١٦) المرجع السابق، ص ١٦٧.
(١٧) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٨) ص ١١٦-١١٨.
(١٨) وسيرد ذكر مفصل لأمثلة هذه الاتجاهات في المبحثين التاليين.

ويرد على هذه المنافذ عدة ملاحظات. فأولاً، يوجد تداخل كبير بين الأنواع الثلاثة، فعلى سبيل المثال تجمع منافذ الإنفاق على الجامع الأزهر وجامعته بين كونها إنفاق على الخدمات التعليمية وكونها إنفاقاً على الشعائر الدينية والخدمات الاجتماعية، مثل وقفية السيدة جميلة هانم ابنة الخديوي إسماعيل ووالدتها لصالح توزيع الخبز على الفقراء من طلبة الأزهر. (١٩) وثانياً، غلب تخصيص جزء من الأوقاف لصالح الشعائر الدينية، وخاصة رعاية أو تشييد المساجد سواء من الأوقاف الأهلية أو الخيرية، على ما سواه من المنافذ، وثالثاً، يوجد تشابه ملحوظ في جهات الإنفاق بين أوقاف النساء وأوقاف الرجال بشكل عام.

ثالثاً: الإدارة (نظارة الوقف):

تنوعت إدارة (نظارة) الأوقاف النسائية، حيث اتخذت عدة أشكال:

١ - الشكل التقليدي، وهو إسناد نظارة الوقفية إلى شخص معين، غالباً ما يكون الواقف ذاته أثناء حياته (أو حياتها)، والنص في حجة الوقفية على تعيين أشخاص لنظارتها، سواء بذواتهم في الجيل الأول والثاني من ذرية الواقفة أو بصفاتهم في الأجيال اللاحقة. فمثلاً نص في وقفية السيدة عائشة المعروفة بأم صالح السمرا بنت عبدالله على أن النظارة للسيدة عائشة ما دامت على قيد الحياة ثم لزوجها من بعدها ثم لابنة شقيق زوجها ويلي ذلك الأرشد من ذرية ابنة شقيق زوجها. (٢٠)

٢ - إدارة الوقفية من جانب مؤسسة أو جمعية خيرية، وهو ما انتشر في مطلع القرن العشرين متواكباً مع إنشاء العديد من الجمعيات الخيرية الإسلامية والقبطية. على سبيل المثال، أسندت السيدة دميانة بنت إبراهيم إدارة وقفيتها من بعدها لرئيس الجمعية الخيرية القبطية معرفاً بصفته. (٢١)

---

(١٩) ميزانية وقفية جميلة هانم ووالدتها، ميزانية ديوان الأوقاف الخصوصية الملكية ١٩٤٠، محافظ عابدين (أوقاف)، سجل رقم ١٧٤ الخاص بميزانيات ديوان الأوقاف الخصوصية الملكية في الفترة من عام ١٩٠٠ إلى عام ١٩٥٣ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(٢٠) إشهاد حجة وقفية السيدة عائشة بنت عبدالله، سجل أوقاف محكمة الجمالية لعام ١٩١٤-١٩١٥ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(٢١) إشهاد حجة وقفية السيدة دميانة بنت إبراهيم، سجل ٢٣ بمحكمة مصر الشرعية لعام ١٩١٢-١٩١٣ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

٣ - إسناد إدارة الوقفية لديوان عموم الأوقاف والذي كان يدير بعضاً من أوقاف عامة الشعب إذا طلبوا ذلك أو غاب من أسندت إليهم إدارتها لسبب أو لآخر. وقد أنشىء الديوان العام عام ١٨٥١ واستمر في عمله حتى ضم لوزارة الأوقاف حين إنشائها عام ١٩١٣. وبالإضافة لذلك، كان هنا ديواناً خاصاً لإدارة أوقاف أفراد الأسرة الحاكمة، مثل وقفية السيدة جميلة هانم بنت الخديوي إسماعيل، ووقفية السيدة نوجهان هانم والدة جميلة هانم، ووقفية السيدة خوشيار هانم على مسجد وضريح الرفاعي، ووقفية نفس السيدة على مسجد وضريح الشناوي. [٢٢] وقد كان من أهم الأوقاف الكبرى التي أدارها الديوان الملكي وقفية قولة التي أوقفها محمد علي باشا لصالح الحرمين الشريفين.

٤ - في نموذج متميز نصت الأميرة فاطمة ابنة الخديوي إسماعيل في وقفيتها على انتخاب ناظر الوقف من قبل مجلس حددت صفات أعضائه وكيفية سير العملية الانتخابية وصفات الناظر المنتخب. [٢٣] إذ اشترطت ألا يكون الشخص المرشح لتولي نظارة الوقف موظفاً في الحكومية، وأن يكون مشهوراً بالذمة والصلاح والتقوى وله دراية تامة بفن الزراعة، وهو شرط موضوعي لغلبة الأطيان الزراعية على الوقفية. ونصت في الحجة على انتخاب الناظر من قبل "عشرة أشخاص أربعة منهم من أعضاء الجامعة المصرية -من بينهم رئيسها- واثنان من ذوات مصر الأتقياء البعيدين عن خدمة الحكومة، واثنان منهم من أكابر علماء المسلمين المشهورين بالزهد والصلاح، ومن يكون قمسيرياً أي مندوباً عالياً من الحكومة العثمانية بالديار المصرية -إن كان موجوداً بمصر- فإن لم يكن موجوداً بالديار المصرية فمسيري عثماني فيحل محله أحد أكابر تجار مصر المسلمين، والعاشر من يكون قاضياً لمصر المحروسة ويكون في هذه الحالة هو الرئيس. [٢٤] وتتم العملية الانتخابية على مراحل وفقاً لنص الواقفة، فإذا اختير شخص بالإجماع يصبح هو الناظر. فإن لم يقع الإجماع، يتولى النظارة من تنتخبه الأغلبية. فإن لم يحصل أي مرشح على الأغلبية، تكون النظارة مسئولية من اختارته المجموعة التي تضم قاضي المسلمين الشرعي. [٢٥]

(٢٢) ميزانية ديوان الأوقاف الخصوصية الملكية عام ١٩٤٠، مرجع سبق ذكره.

(٢٣) حجة وقفية الأميرة فاطمة بنت الخديوي إسماعيل (القاهرة: وثائق الجمعية الخيرية الإسلامية، ١٩١٣) ص٢٠-٢١، إشهاد حجة وقفية الأمير ة فاطمة بنت الخديوي إسماعيل، سجل ٢٤ بمحكمة مصر الشرعية لعام ١٩١٢-١٩١٣ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(٢٤) نفس المصدر.

(٢٥) نفس المصدر.

وهذا الأسلوب المتميز في انتخاب الناظر من قبل مجلس أعضائه محددين سلفاً بصفاتهم لما يتبناه إلا عدد قليل من أصحاب الأوقاف الكبيرة، [٢٦] مثل وقفية الأميرة فاطمة، والتي بلغت قيمتها بأسعار عام ١٩١٣ حوالي ٢٣٠ ألف جنية مصري للأطيان و٢٥ ألف جنيه مصري قيمة السراي ومتعلقاتها، مما جعل عبء إدارتها قضية هامة من جانب، وتمثيل الجهات المستفيدة من الوقفية في اختيار الناظر أمراً ضرورياً من جانب آخر. أما إشارة الأميرة فاطمة -مرتين- لضرورة بعد الناظر عن خدمة الحكومة المصرية فربما كانت إماءً لغياب ثقتها في الحكومة المصرية التي كانت خاضعة للنفوذ البريطاني في ذلك الوقت، إلى جانب ضرورة تفرغ الناظر لإدارة أعباء وقفية بهذه الضخامة. ومن جانب آخر كان اشتراط وجود المندوب العالي للحكومة العثمانية ضمن لجنة اختيار الناظر دليلاً على تطلع الأميرة للخلافة العثمانية كحكم شرعي، وإن اعترفت باحتمال عدم قدرة الخلافة على الحفاظ على تواجد مندوب لها في مصر.

وترد عدة ملاحظات على أساليب وأشكال الإدارة المشار إليها. فأولاً، رغم شيوع إدارة الواقف لوقفه خلال حياته، فإن ذلك أمر ذو دلالة فيما يتعلق بالنساء، فهو من جانب يؤكد على الاستقلالية المالية للمرأة في إدارة ممتلكاتها والتصرف فيها كيفما تشاء دون رقابة أسرية، ومن جانب آخر يعد مؤشراً على قيام النساء بأدوار اجتماعية عامة من خلال مؤسسة الوقف.

وثانياً، تلاحظ مراعاة واحترام العلاقات الأسرية في ترتيب إسناد نظارة الوقف. ففي عديد من الحالات التي تنفرد فيها السيدة بالوقف، عادة ما يكلف الزوج بإدارته بعد وفاتها، يليه آخرون ينص عليهم بذواتهم أو صفاتهم. فمثلاً أعطت السيدة حنيفة هانم السحدار الحق في نظارة وقفيتها بعد وفاتها لزوجها علي بك ثابت. [٢٧] أما في حالات الوقفيات المشتركة

(٢٦) ومن الجدير بالذكر أن نظام انتخاب الناظر من قبل مجلس محددة أعضاؤه سلفاً قد وجد في بعض وقفيات الرجال الضخمة، مثل وقفية أسرة زعزوع والتي أنشأها أحمد بك زعزوع عام ١٨٩٩ لصالح "المدرسة الخيرية الإسلامية"، حيث نصت الحجة على تشكيل لجنة من أهل الحل والعقد في مدينة بني سويف لإدارة المدرسة والإشراف على وقفيتها، لمزيد من التفاصيل انظر: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٥١-٢٥٢.

(٢٧) حجة وقفية السيدة حنيفة هانم السلحدار (القاهرة: مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، ١٩٤٧) ص١٧.

فكانت النظارة تعطى للزوج أو الأب أولاً ثم للزوجة مثل وقفية السيد بكر محمد شعيب وزوجته السيدة فاطمة البابلية، والتي كانت النظارة فيها للزوج ثم للزوجة ثم للأرشد من أبنائهما. [٢٨] ويبدو أن سبب ذلك كان هو ثقة الزوجة في زوجها من جانب، وإزالة الحرج الذي قد يسببه تدخل شخص من خارج الأسرة في أموال الزوجة بعد وفاتها وزوجها ما يزال على قيد الحياة من جانب آخر. وفي حالات الأوقاف المشتركة مع الأنباء كانت النظارة تعطى للأم أولاً ومن بعدها الأبناء، ذكوراً أو إناثاً، أو يحدد كل من الأبناء الواقفين -بعد وفاة الأم- الناظر على حصته. ومثال ذلك وقفية السيدة نفيسة هانم وولديها محمد بيك وفاطمة هانم، والتي وقف فيها الواقفون ميراثهم من والدهم على حسب تقسيمه الشرعي، وقام كل منهم بالنظارة على الجزء الخاص به حتى وفاته، ثم انتقلت نظارة ذلك الجزء للأرشد من أبنائه. [٢٩]

وثالثاً، تعدت النساء تولي نظارة الأوقاف الخاصة بهن إلى تولي نظارة أوقاف غيرهن، خاصة أوقاف آبائهن وأزواجهن. [٣٠] ومثال ذلك نظارة السيدة فاطمة بنت السيد محمد القلعاوي على وقف والدها، [٣١] ونظارة السيدة اسما هانم البيضا الجركسية على وقف والدها حسن أفندي عبدالله. [٣٢]

ويتفرع من تولية النظار عملية الرقابة عليهم، وقد كانت تلك الرقابة تلقائية من جانب ديوان عموم الأوقاف، الذي أنشىء عام ١٨٥١، ثم وزارة الأوقاف. [٣٣] واتخذت تلك الرقابة عدة صور، منها الرقابة المالية في سجلات يطلق عليها سجلات التولية، والرقابة على الأداء

(٢٨) إشهاد حجة وقفية السيد محمد بكر شعيب وزوجته الست فاطمة البابلية، مرجع سبق ذكره.

(٢٩) إشهاد حجة وقفية السيدة نفيسة هانم وولديها محمد بيك وفاطمة هانم، سجل ٣ بمحكمة مصر الشرعية لعام ١٩١٢-١٩١٣ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية)

(٣٠) ويلاحظ أن ذلك لم يكن عادة مستحدثة على نساء القرن العشرين، بل إن بعض الكتب ترصد ظاهرة "الناظرة" قبل ذلك، على سبيل المثال رصدت إحدى الكاتبات أنه بين عامي ١٨٠١-١٨٦٠ وجدت حوالي ١٨٠ حالة ناظر وقف سيدة في مصر، انظر:

Judith E. Tucker, Women in the Nineteenth Century Egypt (London: Cambridge University Press, 1985)pp. 95-96.

(٣١) قرارات مجلس الأوقاف الأعلى سنة ١٩١٨، محافظ عابدين (أوقاف)، سجل رقم ١٨٠ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(٣٢) نفس المصدر.

(٣٣) لمزيد من التفاصيل عن تطور ديوان عموم الأوقاف ونظارة الوقف ووزارة الأوقاف انظر: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٣٩١-٤١٠.

العام للنظار بما يسمح بتقييم الناظر واحتمال عزله في حالة خروجه عن مقتضيات وظيفته أو تفريطه في مهامه. [٣٤] وفي بعض الحالات اضطلع ديوان الأوقاف بإدارة الوقفيات التي عزل أو توفي نظارها ولم يكن لهم بدلاء. [٣٥]

ورغم أن رقابة ديوان الأوقاف ثم وزارة الأوقاف كانت هي الأصل، فقد كانت هناك استثناءات في ذلك الصدد. فمن جانب نصت بعض الواقفات في حجة أو إشهاد أوقافهن على الرفض التام لتدخل دواوين الحكومة في إدارة تلك الأوقاف أو الرقابة عليها. فعلى سبيل المثال منعت السيدة فرين هانم بنت عمر ديوان بيت المال أو أي من الدواوين الحكومية من التدخل في وقفيتها. [٣٦] والملاحظ أن ذلك التوجه كان ضمن المحاولات التي بذلت للحفاظ على استقلالية مؤسسة الوقف في ظل تبعية الحكومة لسلطات الاحتلال البريطاني. ومن جانب آخر، نصت بعض الواقفات في إشهاد أو حجة أوقافهن على استثناء بعض النظار - الذين غالباً ما كانوا أشخاصاً محددين بذواتهم -من شروط رقابة ديوان عموم حجة أوقافهن على استثناء بعض النظار- الذين غالباً ما كانوا أشخاصاً محددين بذواتهم -من شروط رقابة ديوان عموم الأوقاف. فعلى سبيل المثال نصت السيدة حنيفة هانم السلحدار في حجة وقفيتها على استثناء كل من زوجها علي ثابت- الناظر الأول- وأحمد باشا خيري- الناظر الثاني -من مراقبة وملاحظة ديوان عموم الأوقاف، على أن تمارس تلك الرقابة على من يعقبهم من النظار. [٣٧]

المبحث الثاني : أوقاف النساء والنهضة النسائية

وظّف العديد من النساء أوقافهن لصالح رعاية وتنشئة وترقية بنات جنسهن ضمن المنافذ المتعددة التي وجهت إليها أوقاف النساء. وفي الواقع، كان هذا التوظيف جزءاً من مشاركة المجتمع بأسره في رعاية الفتيات في تلك الفترة، كما كان ذلك شكلاً من أشكال مساهمة المرأة

(٣٤) نفس المصدر.
(٣٥) نفس المصدر.
(٣٦) إشهاد حجة وقفية السيدة فرين بنت عمر، سجل ٢ (أوقاف) بمحكمة السويس الجزئية لعام ١٩١٢ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية)، وحول نفس الشروط انظر: إشهاد حجة وقفية السيدة صديقة عبدالرحمن محرم، نفس المصدر.
(٣٧) وقفية السيدة حنيفة هانم السلحدار، مرجع سبق ذكره، ص ٣٤.

في تطوير مجتمعها من خلال تطوير إحدى ركائزه ألا وهي المرأة. وقد أخذ ذلك التوظيف شكلين: رعاية الفتيات اليتيمات من جانب، وتعليم البنات وترقيتهن من جانب آخر.

أولاً رعاية الفتيات اليتيمات:

يقصد برعاية الفتاة القيام بدور الأسرة البديلة لمن ليست لديهن أسر. وقد خصصت النساء جانباً كبيراً من عائدات أوقافهن لصالح رعاية اليتيمات، إدراكاً منهن لاستحالة العيش الكريم بدون عائل، وضماناً لحسن تنشئة هؤلاء اليتيمات. ولذلك ساهمت أوقاف النساء في رعاية الفتيات اليتيمات مادياً ومعنوياً وتربوياً، فمن جانب أسست العديد من دور رعاية اليتيمات الفقيرات والتي ضمت بين جنباتها من لا عائل لهن. فعلى سبيل المثال اشترطت السيدة جليلة طوسون في وقفيتها عام ١٩٢٧ صرف عائد ١٣٨ فدان بعد وفاتها على ملجأ لتربية الفتيات اليتيمات يسمى "ملجأ الست جليلة" وقد ضم هذا الملجأ ما بين خمس إلى عشرين طفلة يتيمة تم اختيارهن وفقاً لشروط نصت عليها الواقفة، من أهمها "ألا يكون لهن عائل قادر على تربيتهن، واللطيمة التي فقدت والديها لها الأفضلية على اليتيمة التي بقي لها أحدهما". (٣٨)

ومن جانب آخر، كان تعليم هؤلاء الفتيات وتثقيفهن موضع اهتمام بعض الواقفات. وتراوح مستوى ذلك التعليم ما بين الحرف اليدوية والمهارات النسوية والمواد الدراسية، إلى جانب العلوم الدينية. فقد نصت السيدة جليلة طوسون في وقفيتها المشار إليها على تعليم فتيات الملجأ "الكتابة والقراءة، وحفظ جزأين من القرآن على الأقل حفظاً جيداً، وتعليم القراءة في المصحف الشريف، ومبادئ الحساب، وفنون الطبخ والخياطة والتطريز وتعليم الموسيقى الأثرية، وما يناسب حالة الإناث من أناشيد وأغاريد وألحان." (٣٩) واهتمت دلبرون هانم شكري في وقفيتها بالجمع بين المهارات النسوية والمواد العلمية الدراسية، حيث وقفت مساحة ١٢٠ فداناً ليصرف ريعها على شئون المدرسة التي أنشأتها، واشترطت أن تتعلم فيها "البنات اليتيمات الفقيرات من سن سبع إلى اثنتي عشرة سنة، بحيث لا يقل عدد من يقبل

(٣٨) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢١٣.
(٣٩) نفس المصدر.

منهن عن خمسين بنتاً يتعلمن فيها القراءة والكتابة وحفظ شيء من القرآن، وباقي العلوم الجاري تدريسها بمدارس البنات الأولية، ثم يتعلمن الخياطة بأنواعها وكذلك الطبخ بأنواعه، وصنع الفطورات والحلوى." (٤٠)

وبالإضافة للتعليم، قامت الواقفات بتوفير الدعم المادي للفتيات اليتيمات المقيمات مع أسرهن، فمثلاً اشترطت دلبرون هانم في وقفيتها المشار إليها أن يصرف جزء ريعها على ما يلزم لشراء "كسوة تلميذات المدرسة، وطعام الغذاء لهن ظهر كل يوم عدا شهر رمضان فإنه يصرف لهن بدل الغذاء قبل يوم عيد الفطر بثلاثة أيام." (٤١) واهتمت الواقفات بإعداد هؤلاء الفتيات للمستقبل بتزويدهن بالمهارات المتنوعة وتقديم بعض المساعدات المالية لهن. فقد قررت بعض الواقفات مثل دلبورن هانم شكري تقديم إعانات مالية لليتيمة التي تتم دراستها أو تقبل على الزواج، أيهما أقرب، وذلك مساعدة لهن وترغيباً في تزويجهن. (٤٢) كذلك قدمت بعض الواقفات مثل حنيفة هانم السلحدار مساعدات إلى بنات الأرامل اللاتي لا قدرة لأمهاتهن على تجهيزهن. (٤٣) والواقع أن دور أوقاف النساء في حماية الفتيات اللاتي كن بلا عوائل وتعليمهن وإعدادهن للحياة الأسرية المقبلة قد تلاقت فيه دوائر الخاص والعام، فمن جانب اهتمت المرأة بأخواتها، ومن جانب آخر شاركت في سد إحدى الثغرات في المجتمع، وذلك دون الوقوف طويلاً أمام ما هو نسوي أو مجتمعي. ومن الجدير بالذكر أن عدد النساء قد أولين الاهتمام لإنشاء ملاجئ للبنين الأيتام، انطلاقاً من هدف خدمة المجتمع والإنفاق في أوجه الخير بشكل عام. (٤٤)

ثانياً: تعليم الفتيات وترقيتهن:

أعطت النساء أهمية كبرى للتعليم، ودللن على ذلك بتخصيص جانب كبير من عوائد أوقافهن لصالح التعليم بشكل عام في مصر وتعليم الفتيات بشكل خاص. ويعتبر التعليم ذا أثر

(٤٠) المرجع السابق، ص ٢٤٩.
(٤١) نفس المصدر.
(٤٢) نفس المصدر.
(٤٣) انظر: حجة وقفية حنيفة السلحدار، مرجع سبق ذكره، ص ١٤.
(٤٤) انظر: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٤٨.

فعال في إعداد أمهات المستقبل ذوات الوعي، وبناء مستقبل واعد لمن ترغب في استكمال تعليمها من الفتيات. ويلاحظ أن اهتمام النساء بالتعليم الوطني في ذلك الوقت كان جزءاً من مقاومة المجتمع للغزو الثقافي الغربي. (٤٥) وقد وظفت النساء عوائد أوقافهن لصالح التعليم على عدة مستويات:

أ- الكتاتيب:

أوقف العديد من النساء لصالح تعليم أبناء المسلمين في الكتاتيب، مثل السيدة نازلي هانم الفرنساوي التي خصصت في وقفيتها ٣٠ جنيهاً مصرياً لرجل صالح يعلم أبناء الفقراء من المسلمين القرآن الشريف والخط والكتابة." (٤٦) ويلاحظ أن دعم أقاف النساء للكتاتيب ارتبط بدعم المساجد التي كانت الواقفة عادة ما تساهم في تشييدها أو توقف لصالحها. فوقفية السيدة نازلي الفرنساوي المشار إليها شملت أيضاً ١١٦ فداناً للإنفاق على إنشاء مسجد وكتاب وسبيل في قرية طليا بمحافظة الجيزة. (٤٧) ولم تكن تلك الكتاتيب للبنات فقط، بل كان معظمها للجنسين معاً، وكانت تدرس اللغة العربية ومبادئ الحساب والدين الإسلامي والخط وتحفظ بعض أجزاء القرآن الكريم. وتشير إحدى المستشرقات إلى أن عدد الكتاتيب الأهلية المختلطة قد زاد عن ٢٨٦٧ كتاباً، مقارنة بثلاثة عشر كتاباً حكومياً للبنات فقط. وقدر عدد طالبات هذه الكتاتيب بما يقرب من ألفين طالبة، وكان يعمل فيها حوالي أربعين معلمة مدربة.(٤٨)

ب - المدارس الأهلية:

استطاعت الأوقاف النسائية -ضمن توجه عام للأوقاف- أن تُحدث نقلة نوعية في المدارس الأهلية وبخاصة مدارس الفتيات، وذلك على عدة مستويات. فأولاً، من حيث التوزيع

(٤٥) لمزيد من التفاصيل حول دعم الأوقاف للتعليم كشكل من أشكال مقاومة الاستعمار الإنجليزي في مصر، انظر: ريهام أحمد خفاجي، دور الأوقاف في مواجهة الاستعمار: دراسة للحالة المصرية (١٨٨٢-١٩٥٢)، بحث قدم في مؤتمر "مصر ومسيرة الإسلام في إفريقيا"، معهد البحوث والدراسات الإفريقية بجامعة القاهرة ١-٢ أبريل ٢٠٠٠، ص ٨-١٢.

(٤٦) إشهاد وقفية السيدة نازلي هانم ابنة سليمان باشا الفرنساوي، مرجع سبق ذكره.

(٤٧) نفس المصدر.

(٤٨) Elizabeth Cooper, The Women of Egypt (London: Hurst and Blackett, 1914)pp.161-179

الجغرافي، انتشرت المدارس الخيرية الموقوف لصالحها في جميع أنحاء البلاد، فلم يقتصر تعليم البنات على القاهرة والإسكندرية. ويذكر في هذا الصدد مدرسة البنات بالمنصورة في شمال القاهرة التي كانت تمولها إحدى وقفيات الأميرة فاطمة ابنة الخديوي إسماعيل، وكان بالمدرسة أيضاً قسم للبنين، (٤٩) وكذلك مدرسة البنات الخيرية الإسلامية بدرب أبي الحسن بقنا في صعيد مصر، والتي كان من بين الواقفين عليها السيدة بخيتة بنت حمد بن أحمد. (٥٠)

وثانياً، من حيث الخلفية الاجتماعية للطالبات، نجد أن الاستعمار البريطاني -خلافاً لما يشير إليه بعض المستشرقين- (٥١) لم يهتم بتعليم البنات، بل حاول إعاقة ذلك عن طريق إلغاء مجانية التعليم، مما أعجز العديد من بنات الطبقة الوسطى والدنيا عن الالتحاق بالمدارس الحكومية. أما أوقاف النساء فوفرت التعليم المجاني للبنات والبنين في المدارس الموقوف عليها تمكيناً للأهالي من إرسال إبنائهم إليها. وكذلك قامت بعض الواقفات بتزويد الطالبات والطلبة بوجبة يومية وفي بعض الأحيان بكسوة سنوية. ومثال ذلك وقفية الأميرة فاطمة ابنة الخديوي إسماعيل التي نصت في حجتها على تفاصيل الكسوة السنوية لطالبات المدرسة الموقوف لصالحها، بل وميعاد تسليم الفتيات الكسوة وهو ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان من كل سنة. (٥٢) وجرت العادة أيضاً على إعطاء التلميذات مساعدة مالية عند زواجهن، حيث نصت الأميرة فاطمة في وقفيتها المشار إليها على أن "كل من تزوجت من التلميذات المذكورات لها ريع من الحصة المذكورة عشرون جنيهاً مصرياً، مساعدة لها على مهرها، لتكمل بهذا المبلغ ما تحتاجه لجهازها." (٥٣)

وثالثاً، من حيث المناهج الدراسية، كان عدم تدريس اللغة العربية والدين الإسلامي من هواجس العائلات المصرية عند إلحاق بناتهن بالمدارس الحكومية، التي كانت غالبيتها تديرها

---

(٤٩) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٤٨.

(٥٠) إشهاد حجة وقفية السيدة بخيتة بنت حمد، (القاهرة: دار الوثائق القومية، سجل ١٨٣ محافظ عابدين، ١٩٢٠-١٩٢١)

(٥١) Elizabeth Cooper, op. cit. pp. 200-213

(٥٢) لمزيد من التفاصيل حول مجانية التعليم في مدارس الأوقاف، انظر: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٤٨-٢٤٩. ويلاحظ أن وقفية الأميرة فاطمة قد قدمت الدعم لمدارس مختلطة كان طلابها من كلا الجنسين يتمتعون بذات الحقوق في الطعام والكسوة ومجانية التعليم.

(٥٣) نفس المصدر.

ناظرات ومعلمات إنجليزيات. وبسبب ذلك أحجم كثير من عائلات الطبقة الوسطى عن إرسال بناتهن للمدارس الحكومية، واتجهت الطبقة العليا لإرسال بناتهن للمدارس التبشيرية التي كانت توصف بأنها أكثر تقدماً من المدارس الحكومية. ولذلك اهتمت أوقاف النساء بتعليم الفتيات اللغة العربية والدين الإسلامي، إلى جانب الجمع بين المناهج العلمية التي يتم تدريسها في المدارس الحكومية والمهارات النسوية الخاصة مثل التطريز والخياطة والطبخ. وقد عهدت بعض الواقفات بإدارة المدارس اللاتي يمولنها إلى الجمعيات الخيرية الإسلامية ضماناً لإنفاذ هذه المهام. على سبيل المثال، أوقفت السيدة رمز عشيق البيضا الشركسية معتوقة الخديوي إسماعيل لصالح "إنشاء مدرسة لتعليم البنات المسلمات الفقيرات القراءة والكتابة وحفظ القرآن الشريف وغير ذلك حسبما تعين الجمعية التي تقوم بإدارة ذلك، يشرط أن يكون تأسيس المدرسة المذكورة وإدارتها بمعرفة أول جمعية خيرية بمصر القاهرة، وتكون بصفة رسمية سواء كانت الجمعية الخيرية الإسلامية الموجودة بمصر القاهرة الآن أو غيرها" (٥٤)، كما أشارت الواقفة ذاتها إلى أنه "كلما تعطلت مدرسة وجدت مدرسة أخرى بالصفة المذكورة تقوم بتأسيسها وإدارتها جمعية إسلامية خيرية أخرى رسمية بتصديق الحكومة المصرية عليها بمصر القاهرة صرف ريع ذلك لها على الوجه المسطور." (٥٥) وقد سمحت هذه الإجراءات بتزايد أعداد البنات المسجلات بالتعليم والمستفيدات من مجانيته، حتى زاد عددهن في المدارس التابعة للجمعيات الخيرية الإسلامية على أربعة آلاف وسبعمائة فتاة كلهن يتلقين التعليم مجاناً، وذلك في ستة مدارس للبنات وثمانية مدارس مختلطة (بنين وبنات) ذات أقسام خاصة للبنات. (٥٦)

وهكذا كانت مساهمة أوقاف النساء فعالة في رعاية وترقية الفتيات المصريات، مما يكشف عن إدراك واع وفهم عميق لما كانت تحتاجه الفتيات في تلك الفترة التاريخية من جانب، وطبيعة الإعداد المطلوب لدورهن المجتمعي من جانب آخر. ولذلك جاء الاهتمام بالتعليم كحجر زاوية لترقية الفتاة المصرية وإعدادها كراعية لأسرة مستقبلية ومربية لأجيال قادمة نتيجة مباشرة لهذه الأوقاف وجهد موفق من الواقفات.

(٥٤) حجة وقفية السيدة رمز عشيق البيضا الشركسية (القاهرة: وثائق الجمعية الخيرية الإسلامية، ١٩٨) ص٢.
(٥٥) نفس المصدر.
(٥٦) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٥٠.

وربما يطرح تساؤل: لماذا انصب اهتمام أوقاف النساء على الفتاة قبل سن الزواج دون الأم والزوجة؟ والإجابة على هذا التساؤل لها عدة جوانب. فأولاً، تعتبر الفتاة بمثابة النواة لزوجة المستقبل ومربية الأجيال القادمة، وبالتالي فإن تنشئتها وترقيتها هي في حد ذاتها إعداد للزوجة والأم بما ينعكس على مستقبل المجتمع ككل. وثانياً، اعتبرت الواقفات أن دخول الفتاة في كنف ورعاية زوجها هو تحقيق للأمان المادي والمعنوي لها، وبالتالي ليست هناك حاجة لتخصيص أموال لصالح النساء المتزوجات. وقد استثنى من ذلك بعض الحالات التي تكون فيها الواقفة على صلة قرابة أو صداقة بالسيدة الموقوف لصالحها، ويكون هذا الجزء من الوقفية ذا طابع أهلي. (٥٧)

وثالثاً، خصصت الأوقاف النسائية بعض منافذها لصالح السيدات الأرامل والعجائز والمطلقات من غير القادرات على إعالة أنفسهن، (٥٨) كما ساهم بعض الرجال في هذا الصدد، مثل إسماعيل رفعت الذي أوقف عام ١٨٦٧ لصالح ملجأ باب الخلق الذي كان مخصصاً "لإنزال وإسكان عشرين امرأة من النساء والعجائز الفقيرات المسلمات والعاجزات عن الكسب الخاليات من الأزواج". (٥٩) ورابعاً، في بعض الحالات استخدمت الواقفات أوقافهن من أجل المحافظة على استقرارهن الزوجي، وذلك عن طريق النص على تخصيص جزء من الوقفية لصالح أزواجهن على أن يُحرم منها الأزواج في حالة الطلاق أو الزواج بأخرى سواء في حياة الزوجة الواقفة أو بعد مماتها. (٦٠) وقد أقر قانون تنظيم الأوقاف الصادر عام ١٩٤٦ إمكانية وضع مثل هذا الشرط لعدم تعارضه مع الشريعة الإسلامية. (٦١)

---

(٥٧) على سبيل المثال قامت السيدة حنيفة السلحدار بالوقف لصالح شقيقاتها، انظر: المرجع السابق، ص ١٤، وكذلك أوقفت الأميرة فاطمة إسماعيل لصالح معتوقاتها، انظر: حجة وقفية الأميرة فاطمة، مرجع سبق ذكره، ص ١٢-١٤.

(٥٨) انظر حجة وقفية حنيفة السلحدار، مرجع سبق ذكره، ص ١٤.

(٥٩) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٣١٢.

(٦٠) مثال على ذلك وقفية ستيتة بنت سالم النمرس والتي نصت فيها على حرمان زوجها من نصيبه في الوقفية في حالة زواجه بعد وفاتها أو خروجه من الديار المصرية، انظر: إشهاد حجة وقفية ستيتة سالم النمرس، سجل ٣ بمحكمة مصر الشرعية، ١٩١١ (القاهرة: دار الوثائق القومية المصرية).

(٦١) لمزيد من التفاصيل حول النقاش الذي دار حول المادة المتعلقة بشرط النساء في عدم زواج أزواجهن، انظر : محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف (القاهرة: دار الفكر العربي، د ت) ص ٢٧٦-٢٨١.

المبحث الثالث: أوقاف النساء ونهضة الأمة

شاركت أوقاف النساء المصريات ضمن حملة عامة لمؤسسة الوقف في الجهود المبذولة لإحياء وإنهاض الأمة الإسلامية، وذلك خلال حقبة زمنية استضعف فيها المسلمون حضارياً وسياسياً واقتصادياً. وقد شملت أوقاف النساء مجالات اجتماعية مختلفة وأقاليم إسلامية خارج مصر، إلى جانب الدولة العثمانية كخلافة جامعة للمسلمين.

أولاً: أوقاف النساء ونهضة الخلافة الإسلامية

خلافاً للطبيعة المحلية التي تتميز بها الأوقاف عادة، ساهمت بعض أوقاف النساء المصريات في دعم استمرار وجهود إنهاض الخلافة العثمانية في أوائل القرن العشرين. وترجع أهمية هذه الأوقاف إلى دقة وحساسية تلك الفترة الزمنية. فمن جانب كانت مصر تحت سيطرة الاحتلال البريطاني منذ عام ١٨٨٢، أي زالت عنها السلطة الفعلية للخلافة العثمانية، رغم استمرار تبعيتها رسمياً لها حتى إعلان الحماية البريطانية على مصر عام ١٩١٤. ومن جانب آخر، عانت الخلافة العثمانية ذاتها من تدهور شديد، بعد تنامي تأثير حزب الاتحاد والترقي في الحكم منذ صيف عام ١٩٠٨ وخاصة بعد عزل السلطان عبدالحميد في نيسان ١٩٠٩، ثم هزيمة تركيا في الحرب العالمية الأولى وتقسيم أقاليمها بين الدول الغربية المنتصرة.

وفي ظل انفصام عرى الخلافة الإسلامية، وجهت الأميرة فاطمة ابنة الخديوي إسماعيل جانباً ضخماً من ريع وقفيتها الهائلة -التي تعد إحدى أكبر الوقفيات في تاريخ مصر الحديثة[٦٢]- إلى دعم التعليم المدني والعسكري في مقر الخلافة العثمانية. فقد قسمت الأميرة ريع الوقفية إلى مائة سهم، خصصت نصفها لصالح منافذ تعليمية في دار الخلافة.[٦٣] ووزعت الأميرة فاطمة هذه الأسهم الخمسين بين نوعي التعليم المدني والعسكري. فخصصت أربعين سهماً لصالح "أربعة تلاميذ من كل من المدرسة الحربية والمدرسة البحرية بدار الخلافة الإسلامية والسلطة العثمانية، منهما اثنان على الأقل من الضباط أو من تلاميذ المدارس المتحصلين على الشهادات النهائية، ويكونون من المسلمين،

(٦٢) لا يزيد عن هذه الوقفية للأميرة فاطمة إلا وقفية "قوالة" لجدها محمد علي باشا التي وقفها لصالح الحرمين الشريفين.

(٦٣) حجة وقفية الأميرة فاطمة إسماعيل، مرجع سبق ذكره.

يرسلون لتعليم صنع المدافع والأسلحة الحربية وفن البحرية من أحسن وأتقن وأمتن وأحدث طراز يصنع في الممالك الأجنبية سواء في أوربا أو أمريكا أو بلاد اليابان أو أي جهة من الجهات التي تفوق غيرها في إنفاق ذلك في أي عصر وأي زمن." (٦٤) وهكذا يتضح وعي الأميرة فاطمة بمدى ضعف الخلافة في النواحي البحرية والحربية مما أخل بقدرتها في الدفاع عن أقاليمها والذود عن حدودها، ولذلك اتجهت نحو محاولة سد هذه الثغرة الهامة.

واشترطت الأميرة في الطلاب المرسلين عدة شروط ليستحقوا هذه البعثة، (٦٥) أولها التفوق. فكان لا بد "أن يكونوا من الطلاب النابغين والمتحصلين على الدرجات العليا أي الدرجة الأولى والثانية في الدراسة". وثانيها الولاء للخلافة والدولة العثمانية، إذ اشترطت أن يكون هؤلاء الطلاب "من رعايا الخلافة المخلصين للدولة والأمة الإسلامية أياً كان مقر دار الخلافة الإسلامية سواء كانت بدار السعادة كما هي الآن أو بأي جهة من الجهات الإسلامية". وتبدو محورية مبدأ الولاية للخلافة والأمة الإسلامية عند الأميرة، بغض النظر عن السلطة العثمانية ذاتها، فالثانية أداة لتحقيق الأولى. وثالث الشروط هو حسن الخلق، حيث نصت على أنه في حالة "رفت واحد من التلاميذ المذكورين من المدارس المذكورة في أثناء الدراسة سواء كان رفته لسوء سلوكه بالمدرسة بالخارج أم لأنه متكاسل في التعليم فلا يكون لذلك التلميذ المرفوت سوى مصاريف إعادته إلى دار الخلافة فقط." وقد طلبت الأميرة عقد امتحان للطلاب العائدين من الخارج تأكداً من إحرازهم للعلوم والفنون التي أرسلوا لتعلمها. وتشجيعاً لهم على اجتياز ذلك الامتحان أمرت بصرف مبلغ مائة جنيه مصري للطالب الأول وخمسين للثاني عن كل سنة أمضياها في الخارج مكافأة لهما على تفانيهما في الدراسة.

ومن جانب آخر، نصت الأميرة فاطمة في حجية الوقفية على أنه في حالة "إذا اكتفت حكومة دار الخلافة بمن تعلم تلك العلوم والفنون، تصرف الأربعون سهماً ثمناً لصناعة سفن حربية لدار الخلافة الإسلامية والسلطنة العثمانية من أحسن وأتقن وأمتن وأحدث طراز يصنع في وقتها في الممالك الأجنبية، أو صنع مدافع وبنادق وأسلحة وعربات لمدرسة الحربية" (٦٦) كما خصصت الأميرة عشرة أسهم من ريع الوقفية لصالح الجامعة العالية

(٦٤) نفس المصدر.
(٦٥) المرجع السابق.
(٦٦) نفس المصدر.

بالآستانة العليا والتي عرفت "بدار الفنون" للإنفاق على تعليم التلاميذ بها وما يلزم لذلك من ثمن أدوات التعليم من كتب وورق وغير ذلك. وتضمنت هذه الأسهم المبالغ اللازمة لإرسال اثنين من أولاد المسلمين للمدارس العليا بالبلاد الأجنبية لتعلم العلوم والفنون التي لم تكن تدرس بتلك الجامعة حينذاك". (٦٧) واشترطت الأميرة فاطمة أن يدرس الطالب العائد من الخارج العلوم التي أرسل لتعلمها مدة سبع سنوات في دار الفنون، وإلا فعليه رد المصاريف التي أنفقت عليه، وذلك ضماناً لتحقيق الاستفادة منه.

ويمكن إدراك التفاوت الواضح بين مخصصات بعثات العلوم العسكرية ومخصصات بعثات العلوم المدنية كانعكاس لتصور الأميرة عن أولويات نهضة الخلافة الإسلامية خلال حقبة زمنية توالت فيها الهزائم العسكرية على السلطنة واقتطعت من حكمها العديد من الأقاليم الإسلامية لصالح الاحتلال الأجنبي. فهذه الوقفية إعلان رفض للاستعمار البريطاني وولاء للخلافة الإسلامية والسلطنة العثمانية، وتجسيد لوعي إسلامي مستنير تجاه مؤسسة إسلامية شديدة الأهمية كانت آنذاك تحتضر.

ثانياً: الأوقاف النسائية ونهضة القطر المصري:

قامت الأوقاف النسائية المصرية بدور فعال في نهضة مصر، فساهمت في معظم الأنشطة الاجتماعية والتعليمية في كافة أنحاء البلاد. ويمكن تقسيم مجالات هذه الإسهامات إلى قسمين : الأنشطة التعليمية والخدمات الاجتماعية.

١ - الأنشطة التعليمية:

تولت الأوقاف الإسلامية مهام تمويل العملية التعليمية والإشراف عليها على مدار التاريخ الإسلامي، وكان لأوقاف النساء دور فعال في هذا التوجه. (٦٨) وفي العصر الحديث امتدت مشاركة الأوقاف في الأنشطة التعليمية إلى مختلف المستويات والمراحل التعليمية.

---

(٦٧) المرجع السابق.

(٦٨) لمزيد من التفاصيل حول إسهامات الأوقاف في نشر التعليم، انظر:
عبدالملك السيد، "الدور الاجتماعي للوقف" (في) حسن عبدالله الأمين (محرر)، وقائع الحلقة النقاشية لتثمير ممتلكات الأوقاف والتدريب، ١٩٨٤)، وحول إسهامات الأوقاف النسائية على وجه الخصوص في هذا الصدد، انظر: زينب أبو المجد، "أوقاف النساء: المرأة، المعرفة، السلطة"، المرأة والحضارة.

- التعليم الأولي والمتوسط:

اهتمت أوقاف النساء بالمراحل الأولية والمتوسطة من التعليم لكونها مراحل مؤهلة للعمل، حيث كان معظم الطلاب يكتفون بالشهادات المتوسطة لعدم قدرتهم المادية على الالتحاق بالمدارس العليا ذات المصاريف. فكما اهتمت أوقاف النساء بالكتاتيب لتدريس البنين والبنات أجزاء من القرآن ومبادىء الدين الإسلامي والحساب والقراءة والكتابة باللغة العربية، توسعت أوقاف النساء في دعم المدارس الأهلية للبنات وللبنين. فعلى سبيل المثال، أوقفت السيدة حنيفة السلحدار ما يزيد على الألف وسبعمائة فدان والسراي والمنزل الخاص بها لصالح "إنشاء مدرسة باسم الواقفة تكون بمصر المحروسة تعد لتعليم البنين من أولاد الفقراء واليتامى المسلمين مجاناً ويكون التعليم فيها حسب بروجرام الدراسة بوزارة المعارف." (٦٩) ويذكر أن هذا الوقف كان مخصصاً أصلاً لصالح أغراض اجتماعية ثم أعيد تخصيصه لصالح المدرسة إقراراً من الواقفة بأهمية التعليم. وفي مثال آخر، قامت السيدة بخيتة بنت حمد بوقف أربعة منازل لصالح مدرسة البنات الإسلامية في قنا، وإذا تعذر ذلك فعلى مدرسة ولي العهد الإسلامية الخيرية بقنا للبنين. (٧٠) ولا شك أن ذلك يكشف مدى وعي الواقفات بحيوية دور التعليم للبنات والبنين على حد سواء.

- التعليم العالي:

قدمت النساء المصريات الواقفات نموذجاً رائداً في مجال دعم التعليم العالي في مصر، فرغم عدم إتاحة هذا المستوى من الدراسة للمرأة آنذاك، إلا أن العديد من النساء قد ساهمن في تعضيد دور جامعة الأزهر كمؤسسة علمية ودعوية وإنشاء الجامعة الأهلية المصرية وتطويرها. فمن جانب ركز عدد من النساء الواقفات على دعم جامعة الأزهر لدورها التعليمي والدعوى الهام في كافة أرجاء العالم الإسلامي، وأخذ دعم أوقاف النساء للأزهر عدة أشكال:

١ - أوقفت بعض النساء لصالح علماء وأروقة الأزهر بشكل عام، وخصصت هذه الأوقاف لمساعدة الطلاب والعلماء الفقراء من كافة الأروقة والمذاهب سواء في مصاريف الدراسة أو نفقات الإعاشة. ومن ذلك وقفية جميلة هانم ابنة الخديوي إسماعيل ووالدتها لصالح الطلاب

(٦٩) حجة وقفية السيدة حنيفة السلحدار، مرجع سبق ذكره، ص ٤٩.
(٧٠) إشهاد وقفية السيدة بخيتة بنت حمد، مرجع سبق ذكره.

الفقراء، [٧١] ووقفية السيدة هانم أبو مندور التي خصصت نصف ريع خمسة أفدنة ليصرف على طلبة العلم بالأزهر على الدوام. [٧٢]

٢ - وأوقفت نساء أخريات لصالح مذاهب أو أروقة معينة، مثل وقفية السيدتين فاطمة علي حسين ونفيسة عبدالغني اللتين خصصتا ربع ريعها "للفقراء والمساكين من طلبة العلم الشريف بالجامع الأزهر برواق الصعايدة، على شرط أن يراعى الأحوج فالأحوج بأمانة الله ورسوله، وفقراء دشنا من طلبة العلم مقدمون على غيرهم". [٧٣] وكذلك تخصيص السيدة حنيفة السلحدار مبلغ خمسين جنيهاً من وقفيتها" يصرف سنوياً لفقراء طلبة العلم على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بالجامع الأزهر بعد التحري عنهم من مشيختة". [٧٤]

٣ - ومن أشهر الأوقاف على الأزهر أوقاف الخبز، ويقصد بها تلك الأوقاف التي خصصت أجزاء منها تحديداً لصالح شراء وتوزيع الخبز على طلاب الأزهر. ومثال ذلك وقفية أخرى للسيدة جميلة هانم ووالدتها، [٧٥] ووقفية محمد بيك حمدي رئيس عموم تلغرافات شرق السودان وزوجته السيدة عديلة الحبشية (وقف مشترك) التي خصصا جزء من ريعها لهذا الغرض. [٧٦]

٤ - وجاءت مساهمة الأوقاف الأهلية في دعم الأزهر في شكل أوقاف الأيلولة، ويقصد بها النص على أيلولة الأوقاف الأهلية لصالح طلبة العلم الفقراء بالأزهر الشريف بعد انقراض ذرية الموقوف عليهم. فعلى سبيل المثال، نصت السيدة عائشة المعروفة بأم صالح السمراء على هذا الشرط في وقفيتها بعد زوال ذرية ابنة شقيق زوجها الموقوف لصالحها، [٧٧] وكذلك السيدة زينب هانم السرجانية بعد زوال ذرية ابنتها الموقوف عليها. [٧٨]

وقد أشار د. إبراهيم غانم في دراسته عن الأوقاف إلى أن إجمالي عدد أوقاف النساء

---

(٧١) ميزانية وقفية جميلة هانم ووالدتها، مرجع سبق ذكره.
(٧٢) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢١٨.
(٧٣) نفس المصدر.
(٧٤) وقفية السيدة حنيفة السلحدار، مرجع سبق ذكره، ص ١٧.
(٧٥) ميزانية وقفية الأميرة جميلة ووالدتها، مرجع سبق ذكره.
(٧٦) إشهاد وقفية محمد بيك حمدي وزوجته السيدة عديلة الحبشية، مرجع سبق ذكره.
(٧٧) إشهاد وقفية السيدة عائشة عبدالله، مرجع سبق ذكره.
(٧٨) إشهاد وقفية السيدة زينب هانم السرجانية، سجل أوقاف محكمة الجمالية لعام ١٩١٤-١٩١٥.

لصالح الأزهر بلغ ٤٨ وقفية بنسبة ٢٩,٤٤٪ من إجمالي الأوقاف الموقوفة لصالح الأزهر، لكن نسبة إسهامها في إجمالي إيرادات الأزهر السنوية بلغت حوالي ٤٧,٤٥٪ حسب ميزانية ٤٠-١٩٤١، مما يشير إلى ضخامة أوقاف النساء رغم قلة عددها. (٧٩)

ومن جانب آخر، قدمت أوقاف النساء دعماً ضخماً لأول جامعة أهلية مصرية، والتي تأسست عام ١٩٠٨ لتمنح أعلى درجة عليا في العلوم المدنية، إلى جانب الدرجات العليا في العلوم الدينية التي تمنحها جامعة الأزهر. وقد كانت الأوقاف الأهلية هي الممول الرئيسي للجامعة. ويمكن التمييز في هذا الصدد بين مرحلتي التأسيس وإرسال البعثات الداخلية والخارجية. ففي مرحلة التأسيس، أوقفت الأميرة فاطمة ابنة الخديوي إسماعيل عشرين سهماً من وقفيتها الضخمة المشار إليها سابقاً لصالح إنشاء جامعة أهلية مصرية تقوم على "تعليم أولاد المسلمين العلوم والفنون والصنايع الراقية النافعة للقطر المصري الموجهة لترقي الأمة المصرية لدرجات الفلاح والنجاح حتى تساوي الأمم الراقة من الأمم الأجنبية." (٨٠) ونصت الأميرة في تعديل لاحق لنفس الوقفية على منح "ستة أفدنة من الأطيان الموقوفة ببولاق الدكرور بالقرب من السراي المذكورة للجامعة المصرية." فإذا لم تتمكن الأميرة من إنشاء مباني الجامعة على هذه الأراضي في خلال حياتها، يكون لرئيس الجامعة وأعضائها الحق في بناء تلك المباني خلال خمس سنوات من انتقال الواقفة إلى دار البقاء. فإذا مضت السنوات الخمس دون تشييد المباني، يسقط حق الجامعة في البناء عليها. واشترطت الأميرة أن يوضع بأعلى كل باب من أبواب الجامعة لوحة من الرخام مكتوب عليها بخط عظيم "هذا من آثار دولة البرنسيس فاطمة هانم أفندي إسماعيل". (٨١) وفيما بعد قدمت الأميرة مجوهراتها الخاصة لتمويل تشييد مباني الجامعة، وقد قدرت هذه المجوهرات بثمانية عشر ألف جنيهاً مصرياً حسب أسعار عام ١٩١٣. (٨٢)

وامتد دعم الأميرة فاطمة للجامعة إلى تمويل إرسال طلاب الجامعة النابهين في بعثات داخلية وخارجية. فقد تضمنت ذات الوقفية الإنفاق على تعليم أربعة من أولاد المسلمين

(٧٩) انظر جدول أوقاف الأزهر في: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره.
(٨٠) حجة وقفية الأميرة فاطمة ابنة الخديوي إسماعيل، مرجع سبق ذكره.
(٨١) المرجع السابق.
(٨٢) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره.

الفقراء حملة شهادات البكالوريا بالمدارس العليا أو الجامعة الأهلية بمصر، وإرسال طالبين مصريين من خريجي الجامعة المصرية لتحصيل الدكتوراه من إحدى الجامعات الأوربية. واشترطت الأميرة أن يخدم متلقو تلك المنح في الجامعة أو الوزارات العامة لمدة لا تقل عن خمس سنوات لضمان الاستفادة من علومهم. (٨٣) وحذت أخريات حذو الأميرة فاطمة في تشجيع البعثات، للحد من الآثار السلبية لقرار سلطات الاحتلال البريطاني بإرسال طالب مصري واحد فقط للخارج كل عام. فعلى سبيل المثال، أوقفت السيدة عائشة هانم صديقة جانب من عائد وقفيتها لصالح تعليم تلميذين مسلمين بأوربا. (٨٤)

ويكشف اهتمام الواقفات بدعم التعليم العالي عن إدراك عميق لأهمية دور هذا المستوى من التعليم خلال تلك المرحلة التاريخية الحرجة من تاريخ مصر، ورغبة في التصدي لمدارس الإرساليات المسيحية والحد من آثار الغزو الثقافي الذي صاحب الاستعمار البريطاني للبلاد. كما كان لدور الأوقاف في تأسيس أول جامعة أهلية مصرية أبلغ الأثر في النهضة الفكرية والتنمية العلمية في البلاد.

٢ - الخدمات الاجتماعية

توسعت أوقاف النساء في تقديم الخدمات الاجتماعية، وتنوعت الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية للواقفات. واتجهت تلك المساهمات نحو مجالات متنوعة كان من أهمها الممارسات الدينية والشعائرية، الحفاظ على الصحة العامة، المرافق العامة، تعضيد الروابط الاجتماعية والأسرية.

ففيما يتعلق بالممارسات الدينية والشعائرية، لا تكاد تخلو وقفية نسائية من تخصيص جزء من الريع لصالح قراءة دورية للقرآن على روح الواقفة بعد وفاتها، وتوزيع الطعام على الفقراء والمساكين في المواسم الدينية -مثل العيدين والمولد النبوي- ترحماً على الواقفة. (٨٥) وكذلك أوقفت السيدة حنيفة السلحدار لصالح مساعدة حجاج البيت الحرام من الفقراء لتمكينهم من

(٨٣) حجة وقفية الأميرة فاطمة، مرجع سبق ذكره، ص ٢٩.

(٨٤) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٦٧.

(٨٥) هناك العديد من الوقفيات التي تضمنت هذا التخصيص، انظر: حجة وقفية الأميرة فاطمة، مرجع سبق ذكره، ص ١٨، حجة وقفية السيدة حنيفة هانم السلحدار، مرجع سبق ذكره، ص ١٤.

أداء الفريضة. (٨٦) كما تبرع محمد بيك حمدي وزوجته في وقفيتها المشتركة بمبلغ عشرة جنيهات تمنح للقاضي الشرعي لمصر ليصرفها لمن يعتنق الإسلام. (٨٧) وبخلاف ذلك التخصيص المباشر، كان كثير من مخصصات الأوقاف الأهلية تؤول للخدمات الدينية بعد زوال ذرية الموقوف لصالحه.

أما في مجال الحفاظ على الصحة العامة، فقد اتجهت بعض النساء للوقف لصالح دعم المستشفيات العامة أو علاج المحتاجين من المرضى الفقراء، وذلك ضماناً لمجانية العلاج للطبقات الفقيرة. فعلى سبيل المثال، قامت السيدة نبيهة هانم بإنشاء مستشفى باسمها في الدلتا عام ١٩٣١، وخصصت لها ذلك الجزء من وقفيتها الذي كانت قد رصدته من قبل لصالح مستشفى قصر العيني. (٨٨) كذلك خصصت السيدة حنيفة السلحدار جزء من ريع وقفيتها لعلاج فقراء المسلمين المرضى في مستشفى قصر العيني بالقاهرة.

أما عن المرافق العامة، فقد خصصت بعض النساء بعض أوقافهن لصالح إنشاء ودعم أسبلة مياه وحمامات عامة، مثلما فعلت السيدة زينب حسن في وقفيتها عام ١٩١٦، والسيدة آمنة جميل في وقفيتها عام ١٩٢٠، والسيدة هانم علي حسن في وقفيتها عام ١٩٣٤. (٨٩)

وأخيراً كان تعضيد الروابط الاجتماعية والأسرية أحد أهداف أوقاف النساء. فقد حرصت بعض النساء على دعم دور الضيافة -"المضايف"- التي تحمل اسم العائلة ويديرها عادة الابن الأكبر في الأسرة، وذلك تعضيداً لشبكة العلاقات الاجتماعية على المستوى المحلي (القرية - العزبة- النجع) وعلى مستوى الأسرة الواحدة. مثال ذلك وقفية السيدتين عين الحياة يوسف وفطومة أبو مندور لصالح مضيفة "أبو مندور". (٩٠)

وهكذا عكست أوقاف النساء اهتمامهن بدوائر العمل العام الوطني والإسلامي وتداخل مجالات حركتهن الاجتماعية والاقتصادية، سعياً وراء تحقيق نهضة المجتمع المصري والأمة الإسلامية، فتشابكت الأوقاف الخيرية مع الأهلية وشملت جميع الطبقات الاجتماعية. لقد أتاحت أوقاف النساء لهن المساهمة في تلك النهضة، كل بحسب قدرته وسعته.

---

(٨٦) نفس المصدر.
(٨٧) إشهاد وقفية محمد بيك حمدي وزوجته السيدة عديلة الحبشية، مرجع سبق ذكره.
(٨٨) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، مرجع سبق ذكره.
(٨٩) المرجع السابق.
(٩٠) المرجع السابق.

الخاتمـــة

أحدثت مساهمات أوقاف النساء جنباً إلى جنب مع أوقاف الرجال نقلة نهضوية هامة وملموسة في المجتمع المصري في النصف الأول من القرن العشرين. فطبقت الأوقاف استراتيجية مزدوجة لدرء مفاسد الاحتلال البريطاني وآثاره الثقافية والاجتماعية والاقتصادية من جانب، وجلب المصالح المتعلقة بدفع عجلة التنمية البشرية في المجتمع ومقاومة الاحتلال العسكري من جانب آخر. واستناداً لمراتب الحفظ التي يصنفها د. سيف الدين عبدالفتاح، (٩١) فإن أوقاف النساء ساعدت على "حفظ ابتداء وبناء" مؤسسات ناشئة كان من الصعب اكتمالها وتبلورها دون دعم الأوقاف لها في مراحلها التأسيسية، مثل الجامعة المصرية والمدارس الأهلية الإسلامية. كما أسهمت الأوقاف في حفظ "نماء" مؤسسات كانت راسخة بالفعل، لكنها احتاجت لتطوير وتجديد في بنيتها ووظائفها، مثل دعم الأوقاف للتعلم المدني والعسكري في السلطنة العثمانية ودعم الدور التعليمي للأزهر. وشاركت الأوقاف في "حفظ بقاء" مؤسسات هامة كانت تعاني من ضعف شديد هدد قدرتها على الاستمرار. ورغم أن نجاح الأوقاف في الحفاظ على مؤسسة الخلافة الإسلامية لم يدم إلا فترة قصيرة، إلا أنها نجحت في الإبقاء على الكتاتيب كمؤسسة تعليمية لفترة طويلة في وقت كادت فيه تضمحل بسبب سيطرة الاستعمار على التعليم. وإجمالاً، حافظت الأوقاف على استمرارية هذه المؤسسات التعليمية والسياسية والاجتماعية وتطوير أدائها لأدوارها الحيوية في المجتمع المصري خاصة والأمة الإسلامية عامة.

وعلى صعيد آخر، كان نموذج أوقاف النساء في مصر تجسيداً لعمق وعي النساء بقضايا مجتمعهن وأمتهن، مما جعلهن يبدين اهتماماً بقضايا الوطن والأمة بقدر اهتمامهن بقضايا بنات جنسهن، في وقت كانت الدعاوي النسوية المرتبطة بالنوع قد بدأت تتبلور، مركزة جهدها على الحقوق الفردية للمرأة ومكرسة دورها الاجتماعي في إطار قومي. (٩٢) وبينما عطلت هذه الأطروحات وحدة الأمة وأدت إلى تشرذمها الاجتماعي فضلاً عن تفككها السياسي، كان

(٩١) صنف د. سيف الدين عبدالفتاح خمس مراتب للحفظ: حفظ ابتداء الذي يختص بحفظ الهياكل في مراحلها التأسيسية، حفظ بناء الذي يعني بتطوير البناء المؤسسي للهياكل المعنية؛ حفظ بقاء الذي يهدف إلى الحفاظ على استمرارية تلك الهياكل، حفظ نماء الذي يهتم بتطوير وظائف هذه الهياكل؛ حفظ الأدوار وهو الحفظ الجامع للمراتب الأربعة السابقة من حيث اختصاصه بحفظ إمكانية أداء هذه الهياكل لأدوارها في المجتمع. لمزيد من التفاصيل، انظر: د. سيف الدين عبدالفتاح، التحديات الحضارية للعالم الإسلامي.

(٩٢) Margot Badran, Feminist, op. cit., pp. 198-202

إدراك النساء الواقفات لوحدة الأمة تعبيراً عن منظومة استخلافية يقف الفرد فيها -رجلاً كان أو امرأة- على ثغرته لصالح الأمة بأسرها. والآن باتت الأدوار والعلاقات الاجتماعية تحتاج إلى مراجعات فكرية وعملية تستدعي نماذج المشاركة الاجتماعية البناءة للمرأة من خلال أطر ومؤسسات راسخة في وعي وثقافة المجتمع كمؤسسة الأوقاف.

كما عبر نموذج أوقاف النساء في مصر عن استمرارية العمل الاجتماعي النسائي، حتى خلال فترات ضعف الأمة. فعلى مدار التاريخ الإسلامي، لم يقتصر إسهام النساء في تقوية وإصلاح المجتمع الإسلامي على ممارسة الأدوار التربوية داخل نطاق الأسرة، بل امتد إلى إنشاء ودعم المؤسسات الخيرية والعلمية ودور العبادة. وتكشف الدراسات التاريخية عن تشعب الأدوار الاجتماعية للمرأة، خاصة المرتبطة بالأوقاف، خلال العصور الإسلامية المختلفة.(٩٣) إلا أن التميز في الحالة المصرية المعاصرة يتجلى في شقين. فمن جانب، تحدت النساء الغزو الثقافي الاستعماري ونموذجه النسوي المتغرب باختيارهن مؤسسة اجتماعية إسلامية، الوقف، لممارسة أدوارهن الاجتماعية من خلالها. ومن جانب آخر، استطاعت الواقفات إحداث تجديد ملحوظ في الجهات التقليدية الموقوف عليها لمسايرة الأوضاع السياسية والثقافية المتميزة لمجتمعهن. فلم يكن من المألوف الوقف لصالح إنشاء مدارس لتعليم البنات إلى مراحل متقدمة، أو الوقف لصالح إرسال الطلاب المسلمين لتلقي العلوم الحديثة في الخارج، وكلها منافذ مستحدثة فرضتها ظروف الاستعمار.

وختاماً، فإن دراسة نموذج أوقاف النساء في مصر تدفعنا لإطلاق نداءات إلى النساء المسلمات والفقهاء المعاصرين. ففي ظل تدني الحضارة الإسلامية، قد بات من واجب النساء المسلمات المشاركة بفعالية في تقويم وإصلاح مجتمعاتهن، ليس فقط من خلال الأدوار الأسرية، وإنما أيضاً بإسهامات اجتماعية متجددة وقوية. وينبغي أن تنطلق الإسهامات بمقاصد الشريعة الغراء، وترتبط بالأطر والمؤسسات الإسلامية. إلا أنه وكما تقول الباحثة هبة عزت "لا شك أن حركة المرأة لإحداث التغيير من خلال مشاركتها وفعاليتها تحتاج دائماً إلى دعم واجتهاد فقهي يساندها ويبلور مقاصد الشريعة بما يتفق وحاجات كل مجتمع إسلامي".(٩٤) ذلك الدعم الذي يوفر المناخ الشرعي والاجتماعي الملائم لحركة المرأة الاجتماعية، فلا يحرمه من طاقاتها، ولا يمنعها من ممارسة استخلافها.

---

(٩٣) لمزيد من التفاصيل حول أوقاف النساء خلال العصور التاريخية المختلفة، انظر: زينب أبو المجد، مرجع سبق ذكره، ص ٢٠-٢٦.

(٩٤) هبة رؤوف عزت، المرأة والعمل السياسي: رؤية إسلامية.

قائمة المراجع

أولاً: الوثائق:

سجلات المحاكم (أوقاف):

- محكمة الجمالية ١٩١٤-١٩١٥

- محكمة السويس الجزئية: سجل ٢ بتاريخ ١٩١٢، سجل ٣ بتاريخ ١٩١٣

- محكمة مصر الشرعية: سجل ٣ بتاريخ ١٩١١، سجل ٢٣ بتاريخ ١٩١٢-١٩١٣، سجل ٢٤ بتاريخ ١٩١٢-١٩١٣، سجل ٢٥ بتاريخ ١٩١٣-١٩١٤.

محافظ دار الوثائق المصرية:

- سجلات محافظ عابدين أرقام ١٧٤، ١٨٠، ١٨٣

حجج الأوقاف:

- حجة وقفية حنيفة هانم السلحدار (القاهرة: مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، ١٩٤٧)

- حجة وقفية السيدة رمز عشيق هانم البيضا، (القاهرة، وثائق الجمعية الخيرية الإسلامية، ١٨٩٨)

- حجة وقفية الأميرة فاطمة بنت الخديوي إسماعيل (القاهرة: وثائق الجمعية الخيرية الإسلامية، ١٩١٣)

ثانياً: الكتب العربية:

١ - إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٨)

٢ - حسن عبدالله الأمين (محرر)، وقائع الحلقة النقاشية لتثمير ممتلكات الأوقاف (جدة: المعهد العالمي للبحوث والتدريب، ١٩٨٤)

٣- عبدالحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة: دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن وصحيحي البخاري ومسلم، ج٢ , ٣، (الكويت: دار القلم، ١٩٩٢)

٤ - قاسم أمين، تحري المرأة (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣)

٥ - قاسم أمين، المرأة الجديدة (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣)

٦ - محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف (القاهرة: دار الفكر العربي، د.ت)

٧ - هبة رؤوف عزت، المرأة والعمل السياسي: رؤية إسلامية، (هيرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٥)

ثالثاً: المقالات العربية:

الأبحاث المنشورة

٨ - إبراهيم البيومي غانم، "حجج الأوقاف كنمط للكتابة الحرة"، أحوال مصرية، عدد ٢، السنة الأولى، خريف ١٩٩٨، ص ١٦٦-١٧٢.

٩ - ذاكر آل حبيل، المؤتمر العالمي الرابع للمرأة: التنمية، المساواة، السلام (دراسة وتقرير)، الكلمة، عدد٩، السنة الثانية، خريف ١٩٩٥.

١٠ - زكي الميلاد، "المرأة في المشروع الإسلامي المعاصر من منظور نقدي"، مجلة الكلمة، عدد ٩، السنة الثانية، خريف ١٩٩٥، ص ١٠-٢٩.

١١ - زينب أبو المجد، "أوقاف النساء: المرأة والسلطة والمعرفة"، المرأة والحضارة، العدد الأول، ربيع ٢٠٠٠، ص٢٠-٢٩.

١٢ - محمد محفوظ، نظرات حول الوحدة والتعدد في الفكر الإسلامي المعاصر، الكلمة، عدد ٢١، السنة الخامسة، خريف ١٩٩٨.

الأبحاث غير المنشورة

١٣ - ريهام خفاجي، "دور الأوقاف في مواجهة الاستعمار: دراسة للحالة المصرية ١٩٩٢-١٩٥٢"، بحث قدم في مؤتمر "مصر ومسيرة الإسلام في أفريقيا"، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، القاهرة -٢ أبريل ٢٠٠٠.

١٤ - د. سيف الدين عبدالفتاح، التحديات الحضارية للعالم الإسلامي، بحث تحت الطبع.

١٥ - فهمي هويدي، المرأة والتنمية، بحث قدم في الندوة الأولى لملامح المشروع الحضاري الإسلامي المعاصر "التنمية في إطار تجديد الفكر الإسلامي"، مارس ١٩٩٦.

رابعاً: الكتب الأجنبية:

16 - Badran, Margot, Feminist, Islam, and Nation: Gender and Making the Modern Egypt (Princeton, Princeton University Press, 1995)

17 - Cooper, Elizabeth, The Women of Egypt (London: Hurst and Blackett, LIP, 1914).

18 - Tucker, Judith E., Women in the Nineteenth Century Egypt (London: Cambridge University Press, 1985).

دور الإعلام في توعية الجمهور بالوقف

د. محمد بن عبد العزيز الحيزان*

يهدف هذا البحث إلى تفعيل دور الوسائل الاتصالية بما يخدم استراتيجية إحياء سنة الوقف. ويحلل الباحث الخصائص الإعلامية للوقف وعلاقتها باختيار الوسائل المناسبة لتوعية الجمهور بالعمل الخيري في عمومه وبالوقف كنموذج متميز له.

مقدمـــة

درج الباحثون في علم الاتصال بوجه عام، والإعلام بشكل خاص، على البحث في العلاقة بين هذا التخصص وبين التخصصات الأخرى كالدعوة والاجتماع والتربية ونحوها، بل بينه وبين الموضوعات التفصيلية في تلك التخصصات. كما حرص المتخصصون في تلك العلوم، بين الفينة والأخرى، على محاولة التعرف على طبيعة الدور الذي يمكن أن تؤديه وسائل الاتصال في تفعيل العلاقات بينها وبين جمهورها، خصوصاً إذا كان الجمهور بمفهومه العام يمثل عنصراً أساسياً في نجاح الوظائف التي تقوم بها.

وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بالبحث في هذه العلاقة المتبادلة بين الإعلام وغيره من المجالات الأخرى، والتي أسفرت عن قيام تخصصات تحمل مسميات عديدة تبرز خصوصية هذه العلاقة كالإعلام الأمني، والإعلام التنموي، والإعلام التربوي.... وغيرها، إلا أن هناك قصوراً ملحوظاً في تشخيص هذا الارتباط أو الدور الإعلامي في إبراز أهمية العديد من القضايا المهمة والتوعية بها.

ولا شك بأن من أهم تلك القضايا وأجلها تعاليم الدين الإسلامي وإرشاداته التي ينبغي أن يتم إيصالهاعبر وسائل الاتصال الحديثة إلى السواد الأعظم من الناس على اختلاف فئاتهم

*رئيس قسم الإعلام بجامعة الإمام، المملكة العربية السعودية.

وأجناسهم، ذلك أنه على الرغم من أن الدين الحنيف- كرسالة ربانية- يحمل من التوجيهات العظيمة، والمعاني السامية ما هي قادرة على بث الطمأنينة والسعادة في نفوس البشر، مما يعني امتلاكه لقوة روحانية قادرة على التأثير فيهم بصورة لا تعادلها أية رسالة أخرى، على الرغم من ذلك كله إلا أن هذه الرسالة بحاجة إلى من يوصلها إليهم عبر الوسائل المناسبة، وبخاصة وسائل الاتصال الحديثة التي أضحت أفضل القنوات وأسرعها وصولاً لأعداد كبيرة من الجماهير على نحو لم يسبق له مثيل، وينبغي التأكيد هنا بأنه على الرغم من وجود الكثير من الاجتهادات الحميدة لتوظيف هذه الوسائل بشكل مشجع، بإبلاغ رسالة الإسلام ومناهجه للناس أجمعين وخصوصاً للمسلمين منهم، إلا أن المسلمين مطالبون بالاستفادة منها واستثمارها بشكل أكبر وأفضل. إذ إنه لا تزال هناك العديد من القضايا والتشريعات الإسلامية التي ظلت غائبة من التناول والطرح الإعلامي السليم، أو يتم تناولها نادراً أو عرضاً بين ثنايا الحديث وجزيئاته.

نستنتج من ذلك بأن الدعوة أولى الأنشطة التي ينبغي أن تقدم لجمهورها وفق أفضل قنوات وأساليب الاتصال الحديث الملائمة لاسيما وأنها في واقع الأمر تمثل "نشاط اتصالي يستهدف تغيير واقع الناس إلى الأفضل والأمثل". (١)

من تلك الموضوعات نادرة التناول والمهمة موضوع الوقف وأحكامه، فهو موضوع يغيب جوهر تشريعه وحكمته عن بال الكثير من المسلمين المعنيين به، مما يؤثر سلباً على درجة الاستجابة له لعدم وجود ما يذكر به ويؤكد على حاجة المسلمين له سواء من الموقفين أو المنتفعين به، ولا شك بأن ذلك مما شجع الباحث على دراسة هذا الموضوع والبحث فيه وعلاقة الإعلام به، ولكي يتم تحديد جوانب تلك العلاقة والخروج منها برؤية تسهم في الإفادة منها وفق عناصر مرسومة فقد رأى الباحث أن يكون تقسيم دراسته وفقاً لتساؤلاتها التي تتلخص في الآتي:

١- ما الوقف وما أهميته؟

٢- ما خصائص الوقف الإعلامية؟

(١) الشنقيطي، سيد محمد ساداتي (١٤١٥هـ-١٩٩٤م) نحو تأصيل للدراسات الاتصالية دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية، ص ٤٢.

٣- كيف يتم التأثير الإعلامي في الجمهور؟

٤- ما دور الإعلام في التوعية بشكل عام؟

٥- ما دور الإعلام في التوعية بالأعمال الخيرية؟

٦- ما دور الإعلام في التوعية بالوقف؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات لجأ الباحث إلى استخدام المنهج الكيفي أو النوعي القائم على محاولة استنباط المعلومة المطلوبة من المصادر الأساسية والدراسات المتخصصة، ومن ثم صياغتها بطريقة تخدم موضوع الدراسة، ويبرر الباحث أسباب اختياره لهذا المنهج فيما يلي:

١- عدم وجود التراكم المعرفي الكافي حول موضوع الدراسة مما يحتم ضرورة بناء إطار نظري رئيس يمكن أن يخدم الدراسات المستقبلية في هذا الباب، وما شابهه.

٢- غياب الظهور الإعلامي للوقف، مما يستدعي الحاجة إلى التعرف على الأسس المناسبة - المستنبطة من الدراسات السابقة- لتوظيف الإعلام لتقديم هذه الرسالة الخيرية بشكل يتناسب مع أهميتها.

٣- ملاءمة المنهج الكيفي لطبيعة تساؤلات الدراسة.

١- الوقف وأهميته:

يعرف الوقف بإيجاز بأنه "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة"[٢]، ويقصد بذلك" حبس العين عن تمليكها لأحد من العباد، والتصدق بالمنفعة على الفقراء، أو على وجه من وجوه البر"[٣]، وهناك من زاد على ذلك باشتراط أن تكون هذه المنفعة لهذه الوجوه ابتداءً وانتهاءً [٤]، ويفهم من هذا بأن المنفعة أو ريع الوقف ليس مقصوراً على أفراد بعينهم كالواقف وذريته وأقربائه أو الفقراء فحسب، وإنما يمكن أن يشمل جهات خيرية عدة تعود بالنفع على جموع المسلمين

(٢) ابن قدامة، عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ) المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني المؤسسة السعيدية- الرياض- المملكة العربية السعودية- جـ ٢- ص ٣٠٧.

(٣) يكن، زهدي (١٣٨٨هـ) الوقف في الشريعة والقانون دار النهضة العربية للطباعة والنشر- بيروت - لبنان- ص ٧.

(٤) أبو زهرة محمد (١٩٧١م) محاضرات في الوقف - الطبعة الثانية- دار الفكر العربي- القاهرة - جمهورية مصر العربية- ص ٥.

وذلك كالمساجد، والمستشفيات، ودور العلم ودور الأيتام والمعوقين، وإنشاء المؤسسات والمنشآت الخيرية، وبناء المقابر، وحفر وتجهيز آبار المياه، والعقار الذي يوظف ريعه لنصرة الإسلام والمسلمين، بل وحتى العتاد الحربي ونحو ذلك، هذا يعني بأن الوقف لا ينبغي أن يُقصر على جانب واحد من جوانب البر كما هو حال الكثير من المسلمين في الوقت الحاضر الذين حصروا أوقافهم على المساجد أكثر من وقفهم لأعمال الخير الأخرى. ولعل في ذلك ما يؤكد الحاجة إلى الإعلام ليؤدي دوراً مهماً في التوعية بأبواب النشاطات الأخرى التي يمكن توظيف الوقف فيها بما يسهم بشكل أوسع في خدمة المسلمين، وهي أبواب عديدة ومتنوعة أوصلها بعض المهتمين بالوقف إلى قرابة ثلاثين نشاطاً [٥] . ويمكن إيجاز أهمية الوقف في أنه يمثل رعاية للأبناء وصلة للأرحام، بالإضافة إلى أنه صورة من صور التعاون على البر والتقوى، ودعم للمرافق العامة التي تحتاجها المجتمعات المسلمة.

ولا تقتصر أهميته وثمرته في الإحساس بمنفعته الدنيوية فحسب، وإنما تظهر بجلاء في دوام منفعته وثبات أجره للواقف حتى بعد وفاته، قال الله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[٦] . بل إن الواقف يحصل جراء وقفه على الأجر العظيم الذي لا ينقطع، روى أبو هريرة رضي الله تعالى عنه، عن المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم قوله " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" [٧] : أخرجه مسلم، وفسرت الصدقة الجارية هنا بأنها الوقف. [٨]

٢- الوقف برؤية إعلامية:

من المعروف أن عملية الاتصال تتم من خلال نقل معلومات ما وبطرق مختلفة للآخرين من أجل إشعارهم بها، لذا فإن مفهوم الاتصال بهذا المعنى المبسط يكاد يدخل في جميع الأنشطة

(٥) عطية جمال الدين - الوقف والنظم الشرعية ذات العلاقة: (محاولة للتصنيف ومقترحات للتفعيل والتعاون) مجلة الوقف- العدد الأول- شعبان ١٤٢٢هـ - نوفمبر ٢٠٠١م- ص ٩٢.

(٦) سورة البقرة: الآية رقم ٢٦١.

(٧) صحيح مسلم- تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء - الرياض- المملكة العربية السعودية- ج ٣ - ص ٥٥٢١- رقم ١٦٣١، ١٤٠٠هـ.

(٨) النووي، يحيى بن شرف- شرح صحيح مسلم- رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء- الرياض- المملكة العربية السعودية- جـ ١١- ص ٨٥-١٤٠١هـ.

الإنسانية على كافة مستوياتهم، ومن أجل أن تكتمل العملية الاتصالية بالصورة المطلوبة فإنه لا بد أن تمر تلك العملية عبر عناصر الاتصال الرئيسة المعروفة: المصدر، والرسالة، والوسيلة، والجمهور، وردود الفعل، ولكي تتم عملية استثمار هذه العناصر بصورة فعالة ومؤثرة لدى أولئك المتلقين للرسالة الاتصالية، لا بد أن يحسن أصحاب التخصصات غير الإعلامية بما في ذلك المهتمون بالوقف أسلوب توظيف هذه العناصر بالشكل المناسب وفقاً للأهداف التي يطمحون إلى الوصول إليها.

وليسهل التعرف على دور الإعلام في التعريف بالوقف لدى أولئك القائمين على الوقف، ومن ثم التعامل مع هذا الدور بصورة تحقق توعية الجمهور بأهمية هذه السنة العظيمة، فإنه لا بد من صياغة مادة الوقف وخصائصه في ضوء العناصر العملية الاتصالية:

أ- مصدر الوقف:

تتأثر عملية تفاعل الناس مع الرسالة الإعلامية الموجهة إليهم تأثراً كبيراً بطبيعة المصدر الذي جاءت منه تلك الرسالة، إذ إن من الطبيعي أن الرسائل التي تأتي من المصدر الموثوق به تكون أدعى إلى القبول والاستجابة أكثر من نظيراتها الآتية من مصادر أدنى من ذلك.

وللبحث في مصدر الوقف يمكن القول بأنه: على الرغم من أن الوقف المتمثل في حبس الأصل وتسبيل المنفعة يمثل نشاطاً خيرياً عرف لدى الكثير من الأمم السابقة والحاضرة، إلا أن الوقف الذي يعنينا هنا هو الصدقة التي حث عليها الدين الإسلامي الحنيف لكي تبقى عملاً ينتفع به، ويستمر أجره للواقف في حياته ومماته، فهو الوقف الإسلامي المتفرد بخصوصية كونه من أعظم القربات التي يتزلف بها إلى الخالق عز وجل، والذي يعد من خصائص هذه الأمة، قال الإمام الشافعي رضوان الله عليه: لم يحبس أهل الجاهلية داراً ولا أرضاً فيما علمت، وأما حفرهم بئر زمزم وبناء الكعبة فقد كان سبيل المفاخرة" (٩).

إذاً فإن مصدر هذا العمل الخيري هو ديننا العظيم الذي أمر المسلمين في القرآن الكريم والأحاديث النبوية بالتصدق والإنفاق في سبل الخير. قال الله سبحانه وتعالى ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ

(٩) النيل، يوسف إسحاق حمد (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م) مفتاح الدراية لأحكام الوقف والعطايا- الطبعة الأولى- مطبعة دبي. دبي، الإمارات العربية المتحدة- ص ١٧.

حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [١٠] . وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها. فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به؟ قال:" إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها" قال فتصدق بها عمر، أنه لا يباع أصلها، ولا يبتاع، ولا يورث، ولا يوهب. قال فتصدق عمر في الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً غير متمول فيه. متفق عليه، واللفظ لمسلم. [١١]

ب- رسالة الوقف الإعلامية:

تختلف عملية توظيف وسائل الإعلام وفقاً للرسالة التي تحملها، ولعل هذا ما يفسر القول السائد لدى الإعلاميين بأن الرسالة الإعلامية في واقع الأمر هي الوسيلة، بمعنى أن تأثير الوسيلة ذو علاقة وطيدة بفحوى الرسالة المقدمة للجمهور وخصائصها. ويمكن التعرف على خصائص الوقف الإعلامية من خلال الوقوف على أهدافه التي من أجلها وجد، إذ إن الحكمة من مشروعيته ينبغي أن تصاغ في قالب الرسالة الإعلامية بطريقة مدروسة تبرز خصائصها ومميزاتها على غيرها من الرسائل؛ كي تحدث الأثر المرجو منها في نفوس مستقبليها. أما هذه الأهداف فيمكن إيجازها فيما يلي [١٢]:

١- الامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى بالإنفاق والتصدق والبذل في وجوه البر.

٢- تحقيق مبدأ التكافل بين الأمة المسلمة وإيجاد التوازن بين المجتمع، فهو يسهم في رفع مكانة الفقير ويقوي الضعيف، ويعين العاجز، ويحفظ المعدم، من غير مضرة بالغني ولا ظلم يلحق بالقوي.

---

(١٠) سورة آل عمران: من الآية ٩٢.

(١١) العسقلاني، الحافظ بن حجر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري- مع تحقيق جزئي لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز- مكتبة الرياض الحديثة- الرياض- المملكة العربية السعودية- جـ ٥- ص ٣٥٥- رقم ٢٧٣٧- وانظر صحيح مسلم - ج٣ - ص ١٢٥٥- رقم ١٦٣٢.

(١٢) الخلال، أحمد بن محمد بن هارون (٤١٠هـ-١٩٨٩م) كتاب الوقوف من مسائل الإمام أحمد بن حنبل الشيباني- دراسة وتحقيق: عبدالله بن أحمد الزيد- المجلد الأول- مكتبة المعارف- الرياض- المملكة العربية السعودية- ص ٦٦.

٣- ضمان بقاء المال ودوام الانتفاع به والاستفادة منه لمدة طويلة، فهو طريقة مباركة لمد نفعه إلى أجيال متتابعة، فقد تتهيأ لجيل من الأجيال ثروات طائلة ولكنها لا تتهيأ للأجيال التي تليه، وبالتالي يمكن إفادة الأجيال اللاحقة بما لا يضر الأجيال السابقة.

٤- استمرار النفع العائد من المال المحبس، فثوابه مستمر لموقفه حياً أو ميتاً، فهو من العمل الذي لا ينقطع بحكم أنه داخل في الصدقة الجارية.

٥- الإسهام في متطلبات المجتمع المسلم، حيث إنه ينفع المسلمين في أغراض خيرية شاملة كدور العلم، والوقف على طلبة العلوم الشرعية والعلوم المباحة، وغيرها.

٦- بالوقف يمكن للمرء أن يؤمن مستقبله ومستقبل ذريته بإيجاد مورد ثابت يضمنه ويكون واقياً لهم من الحاجة والعوز والفقر.

٧- أنه وسيلة لحصول الأجر والثواب من الله سبحانه وتعالى وتكثيرها، كما أنه وسيلة للتكفير من الذنوب ومحوها، فهو سبيل مهم للفوز بالثواب في الدنيا والآخرة.

٨- أن الوقف يمثل حماية للمال ومحافظة عليه من عبث العابثين كإسراف ولد أو تصرف قريب.

٩- البر للموقوف عليه، ومن خلاله تدوم الصلة به والإحسان له، ويتم التعاون على العمل المنتج النافع.

١٠- حاجة المجتمعات المسلمة إليه.

إن المتأمل لهذه الأهداف الجليلة يدرك أن عملية التوعية بالوقف يمكن أن تتفوق على الكثير من الأنشطة الأخرى التي تحتاج إلى جهد إعلامي مشابه يحقق الوصول إلى الجمهور من أجل إقناعه بأهميتها، فالقائم على إيصال الوقف كرسالة إعلامية يهدف إلى مساعدة الناس جميعاً بدرجة متقاربة سواء الواقف أو المستفيد من الوقف؛ بل إنه لا يعدم نصيبه من الفائدة في الدار الآخرة إذا أحسن النية والقصد، إذاً فهذه الرسالة ذات صبغة فريدة تتفوق على غيرها من الرسائل الأخرى التي يراد نشرها بين الناس، كالإعلان عن سلع معينة أو خدمات أو حتى الرسائل ذات الصبغة التوعوية.

فالمعلن عن السلعة مثلاً- في الغالب- لا يقصد من تبليغ رسالته سوى تحقيق أهدافه

الذاتية بالدرجة الأولى، فهو يحرص على جذب الزبائن ليزيد من الحصول على أرباح مادية أكثر فأكثر، كما أن أصحاب رسائل التوعية الخاصة بالأمور الدنيوية، كالتوعية بالترشيد في استهلاك الكهرباء مثلاً، تهمهم بالدرجة الأولى مصالح الجهات المسؤولة عن تلك الخدمة ثم الجمهور ثانياً. أما الرسائل الأخرى القائمة على الأجر والثواب كالدعوة إلى التبرع للمنكوبين أو التبرع بالدم مثلاً، فإنها، على أهميتها وعظم أهدافها، تظل قاصرة عن رسالة الوقف في كونها لا تدخل في عداد العمل الذي لا ينقطع ثوابه كما هو الحال مع الوقف الذي يمثل إطالة لأمد المال ونفعاً للآخرين به حتى بعد موت صاحبه.

خلاصة القول بأن الوقف يمثل رسالة ربانية جليلة يمكن أن يكتب لها الانتشار والقبول بصورة كبيرة متى توفر لها حامل الرسالة المناسب القادر على الاستفادة من خصائصها بالشكل الفعال والمقنع للمتلقي، وهذه الخصائص لن تعتمد على محاولة بيع فكرة ما للآخرين كما هو الحال مع العديد من الرسائل الأخرى، وإنما سوف تتركز بشكل رئيس على دعوة الإنسان المسلم إلى التواصل مع خالقه، وزيادة رصيد حسناته في الدار الآخرة، من خلال التعريف بالوقف وشرح فوائده التي من أجلها شرع، وهو ما سوف يسهل مهمة القائم عليها في تكوين صورة ذهنية حسنة عن هذه السنة العظيمة.

ج- جمهور الوقف:

يمكن تحديد جمهور رسالة الوقف الإعلامية من خلال محاولة التعرف على فئات الناس الذين حثهم الشرع الكريم على الأخذ بهذه السنة المباركة ذات الفضل الكبير والأجر المتواصل، والأدلة الشرعية تدل على أن الدعوة إلى الوقف تشمل عموم المسلمين وبخاصة أصحاب الأموال القادرين على ذلك، بدليل قول جابر بن عبد الله رضي الله عنه: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو مقدرة إلا وقف [١٣]، وهذا يعني بأنه في الوقت الذي ينبغي فيه تذكير عامة المسلمين من خلال الوسائل التقليدية بهذا النوع من أنواع الصدقات، إلا أنه لا بد من مراعاة أن هناك فئة منهم يفترض أن تستهدف إعلامياً، أو عبر أية وسيلة من وسائل الاتصال، بصورة أكبر من غيرها.

(١٣) ابن قدامة، موفق الدين عبدالله بن محمد بن قدامة (١٤١٠هـ) المغني، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، والدكتور محمد عبدالفتاح الحلو، الطبعة الأولى- هجر للطباعة والنشر: القاهرة، جمهورية مصر العربية - ج٨ - ص ١٨٥.

د- وسيلة الوقف الاتصالية:

تركزت وسائل إيصال رسالة الوقف والتبليغ بها منذ زمن بعيد وحتى وقتنا الحاضر في وسائل الاتصال التقليدية البحتة سواء من خلال الكتب الدينية على وجه الخصوص أو من خلال وسائل الاتصال الجمعي المتمثلة في خطب المساجد وأحاديث الوعاظ وإرشاداتهم، وكذا عبر ما يتلقاه طلبة العلم في المدارس النظامية وغيرها، وهي معلومة تكاد تكون متواضعة قد لا تؤدي الدور المنشود القائم على أهمية ترغيب الناس في مضمونها وإقناعهم بالأخذ بها، وهو دور يمكن لوسائل الإعلام الحديثة أن تؤديه وفق أساليب مؤثرة ومقنعة.

وبناء على ملاحظة الباحث الشخصية فإن وسائل الإعلام الحديثة لم تستثمر على الوجه المطلوب في التعريف بالوقف وأهميته وفضله، ونحن إذا ما استثنينا النزر اليسير من اجتهادات علماء الشريعة في التذكير بموضوع الوقف من وقت لآخر نجد أن الصحف اليومية، والمجلات، والقنوات الإذاعية والتلفزيونية، بل وحتى الرسائل البريدية الداعية للإسهام في الأعمال الخيرية تكشف مدى القصور الشديد في الاستفادة منها للحث على التصدق وفعل الخير في هذا الجانب الخيري العظيم، الأمر الذي جعل بعض المتخصصين إلى الدعوة بشكل مباشر إلى "تحديد قنوات الاتصال مع الرأي العام وتحريك وعي الجمهور نحو أهداف العمل الخيري والمشاركة الإيجابية في أنشطته المختلفة، ويمكن اللجوء إلى البرامج الإذاعية وشراء ساعات عمل متلفزة مخصصة للعمل الخيري ونشر الكتب والمؤلفات النفيسة، وفي هذا الإطار يهتم الخطاب الإعلامي بإثارة الوازع الديني، والتركيز على معطيات التقوى والثواب وتوظيفها حسب القيم الإسلامية كالتراحم والأخوة والكرم وبذل النفس" (١٤)

هـ- ردود الفعل:

ويقصد بعملية رد الفعل: طريقة التفاعل التي يحدثها المرء عند إبلاغه بالرسالة من خلال قنواتها المختلفة، ويدخل في هذا الجانب درجة التأثير التي تحدثها هذه المعلومة في سلوك المتلقي لها، فمعرفة الصحابة رضوان الله عليهم بعظيم فضل الوقف، وكبير أجره، قادت القادرين منهم إلى المبادرة في الأخذ به بدليل ما ورد في قول جابر بن عبد الله رضي الله عنه الآنف الذكر.

---

(١٤) الحوراني، ياسر عبدالكريم- آفاق التعاون المشترك بين مؤسسات الوقف والمنظمات الأهلية - مجلة الوقف- العدد الأول- شعبان ١٤٢٢هـ - نوفمبر ٢٠٠١م - ص ١١٤.

بل إن تفاعلهم مع رسالة الوقف، كما هو الحال مع رسائل الدين الحنيف الأخرى، جاءت سريعة تتلاءم مع أهمية مصدرها ومع حجم إيمانهم بها وتصديقهم لها، فقد جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً ونخلاً، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. قال أنس فلما أنزلت هذه الآية ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾، قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾، وإن أحب أموالي بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" بخ، ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين"، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه. متفق عليه. (١٥)

٣- التأثير الإعلامي في الجمهور:

للتعرف على دور الإعلام في التوعية وتحديداً على الآلية المناسبة لإيصال رسالة الوقف إلى الناس عبر القنوات الإعلامية المناسبة لا بد من تحديد الطريقة التي تؤثر بها تلك الوسائل في الأفراد والمجتمعات، ذلك أن التعرف على هذا الأمر حري بأن يسهم في التخطيط السليم للوصول بهذه الرسالة عبر أيسر الطرق وأنسبها.

فمن المعروف أن وسائل الإعلام تؤدي أدواراً فعالة ومهمة في مجالات عديدة من مجالات الحياة، ولعل ذلك ما يفسر اهتمام الكثير من التخصصات والمؤسسات بمحاولة سبر أغوار هذه الأدوار من زوايا مختلفة؛ إذ إن هذه الوظائف المختلفة ليست مقصورة على المختصين في مجال الإعلام فحسب؛ بل إن ذلك - كما ذكرنا آنفاً- هو ما حدا بعلماء الشريعة والدعوة والتربية والنفس والاجتماع والعلوم السياسية بالتطرق لوسائل الإعلام وعلاقاتها بمجالاتهم، كما أن ذلك هو ما أدى إلى توظيفها بوظائف تخدم أغراضاً تختلف عن بعضها البعض.

وهذا يعني أن هناك رؤى متفاوتة عن الدور الذي يمكن أن تقوم به هذه الوسائل بالنسبة

(١٥) انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، جـ ٣ - ص ٣٢٥ - رقم ١٤٦١ - وانظر ايضاً صحيح مسلم، جـ ٢ - ص ٦٩٣ - رقم ٩٩٨.

لمستخدميها وطبيعة رسائلهم، فهذه الوسائل- على سبيل المثال- تمثل للدعاة قنوات دعوة يمكن أن توصلهم بأكبر عدد من المدعوين عبر أقصر الطرق وأيسرها، وتمثل للساسة أداة لا يمكن الاستغناء عنها في تشكيل الرأي العام وبنائه، في حين تمثل للتجار وسائل رئيسة للوصول إلى المستهلك وزيادة ربحيتهم.. وهكذا، وهذا يعني أن هناك إدراكاً من قبل الجميع أن لهذه الوسائل تأثيراً مباشراً أو غير مباشر في نفوس الناس، ونظراً لأن لهذا التأثير أشكالاً وطرقاً متعددة فإن التعرف عليها يمكن أن يسهم في تشكيل الأساليب الملائمة لتفعيله، ولذا فإن من المهم الوقوف عند هذه الأشكال والطرق وتحديدها.

وقبل الخوض في هذا الجانب لا بد من التذكير بأنه قد صاحب الحديث عن تأثير وسائل الإعلام العديد من الافتراضات المتنوعة حول درجة تأثيرها في الجمهور وكيفية تشكيل اتجاهاته، فلقد قام الباحثون بمحاولة تقصي آلية التأثير تلك وقوتها، ونظراً لانبهار الكثير بوسائل الإعلام الحديثة فقد كان الاعتقاد السائد في بادىء الأمر أن هذه الوسائل تملك قوة مباشرة في التأثير على الجمهور وتوجيهه الوجهة التي يريدها المرسل.

هذا التصور المبالغ فيه للتأثير لم يستمر طويلاً، إذ سرعان ما تلاشى جراء الدراسات التي أجريت بعد ذلك للتحقق من حقيقة حدوثه من عدمه، وأدى إلى ظهور نظريات جديدة أصبحت قواعد مهمة يعتمد عليها في التعرف على هيئة وشكل التأثير الذي تحدثه وسائل الإعلام في الجمهور المتلقي لها. ويمكن إيجاز أهم الأشكال الجديدة للتأثير التي لها علاقة بشكل أو بآخر بموضوع الوقف ووسائل الإعلام فيما يلي:

٣-١ التأثير القائم على أساس طبيعة الاستخدام والحاجة: ذلك أن المتخصصين في الدراسات الإعلامية لفتوا الانتباه إلى أهمية وصف طبيعة الجمهور وسلوكه كمرتكز رئيس لقياس درجة تفاعله أو تأثره بهذه الوسائل؛ بمعنى آخر رأوا أن استقصاء هذا التفاعل ينبغي أن يبنى على اكتشاف الأسباب التي تؤدي بالناس إلى انتقاء مواد إعلامية بعينها وإهمال الأخرى، إذن فالتأثير في هذه الحالة يكون وفقاً لعوامل متعلقة بإشباع رغبات الأفراد وتكويناتهم النفسية.

٣-٢ التأثير الشخصي القائم على أساس تدفق المعلومات على مرحلتين: هذا الشكل يأخذ في الاعتبار أهمية العلاقات الاجتماعية في تحقيق تأثير وسائل الإعلام، ذلك أن المنظرين

لهذا التوجه يرون أن عدداً كبيراً من الناس في الواقع لا يحصلون على المعلومات والأخبار من وسائل الإعلام مباشرة وإنما يحصلون عليها بأسلوب غير مباشر من الناس الآخرين، جدير بالذكر أن هناك بعض العوامل المهمة التي يمكن لها أن تعزز درجة تأثير الرسالة على المتلقين، منها:

أ- أن قادة الرأي في المجتمع- كائمة المساجد مثلاً- هم أكثر الناس قدرة على تفعيل الاتصال وتحقيق أهدافه، وذلك لأن مهمة ناقل المعلومة الأول ليست مجرد حمل المعلومة للآخرين، وإنما التأثير عليهم في الرأي واتخاذ القرارات حيالها.

ب- أن العلاقة الاجتماعية الحميمة تؤدي دوراً مهماً في تفاعل الجمهور مع المعلومة وتبنيها.

ج- أن استخدام البراهين والحجج (كالشواهد الدينية من الآيات والأحاديث) يقود إلى زيادة مصداقية الرسالة وإقناع المتلقين بأهميتها.

وبناء على هذا التصور فإن من مهام القائمين على صناعة الرسالة المراد إيصالها للجمهور عملية تحديد الأشخاص القادرين على حملها كما ينبغي، وإيصالها للآخرين من خلال قوات الاتصال الشخصي. (١٦)

٣-٣ التأثير الاختياري: وهذا الشكل من أشكال التأثير هو امتداد للنوع الأول القائم على إشباع الرغبات والحاجات إلا أنه يؤكد على أن هناك ثلاثة عوامل يمكن أن تحدد ماذا يختار الناس من الوسائل الإعلامية وبالتالي يمكن توظيفها لخدمة الرسالة، هذه العوامل هي: الاختلافات الفردية والطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها الأفراد، وكذا علاقاتهم بالآخرين.

إن مما قوّى هذا الاعتقاد أن التراكمات المعرفية في هذا الجانب جاءت لتؤكد أن هناك فئات معينة من الناس لا تقدم على اختيار وسيلة معينة من وسائل الإعلام فحسب وإنما تلجأ إلى تفسير ما تقدم بصورة مغايرة لتفسير البعض الآخر. (١٧)

(١٦) Lowery, Shearon A. & Melvin L. Defleur (1995). Milestones in Mass Communication Research: Media Effects Third edition. Longman Publishers, New York, USA, P.387.

(١٧) Ibid .P. 402

٣-٤ التأثير القائم على أسس التنشئة الاجتماعية والتعليم: فالأفراد في هذه الحالة يحرصون بصورة عامة على التقيد بالتعليمات والقيم والأعراف السائدة في المجتمع، ونادراً ما يخرجون في سلوكهم وتصرفاتهم عن تيار هذه القوى الإجتماعية لأن ذلك قد يعرضهم للوم والانتقاد. وعلاقة وسائل الإعلام بهذا الأمر تكمن وفق نتائج دراسات اتصالية كثيرة، في أن وسائل الإعلام أضحت واحدة من أهم المصادر التي يتعلم المرء منها الأشياء الجديدة ويتعرف بها على الكثير من القيم والأعراف بما في ذلك أعراف مجتمعه المحيط به، ويدخل في هذا ولا شك مسألة التعريف والتذكير بتعاليم الدين وتوجيهاته السامية التي قد لا تتاح لأعداد كبيرة من أفراد المجتمع فرصة التعرف عليها، ذلك أن علماء الاتصال قد فطنوا إلى أهمية الدين في تيسير عملية الإقناع بقيمة مضمون الوسيلة الإعلامية متى ما كانت مبنية على مرتكزات دينية يؤمن بها أفراد المجتمع. (١٨)

٣-٥ التأثير القائم على أساس تكرار الرسالة الإعلامية ومقدار التعرض لها:

فالرسالة الإعلامية التي تعرض لمدة واحدة فحسب حرية بأن تفقد أهميتها في فترة وجيزة أما إذا ما كررت مرات عديدة فإن بإمكانها أن تحدث الأثر المطلوب منها في المتلقي، كما أنها سوف تأخذ فرصة أكبر في الوصول إلى الجمهور من سابقتها، ومما هو شبيه بذلك مسألة عدد مرات تعرض الجمهور للرسالة ذاتها وكذا الأشكال التي تعرض بها هذه الرسالة.

ونظراً لأهمية موضوع التكرار وكمية التعرض فقد نشأت نظريات بارزة في بحوث وسائل الإعلام تنوه بضرورة التنبه له، ولآلية عمله عند دراسة درجة تأثير هذه الوسائل أو عند توظيفها لتحقيق وظائف مرجوة. من تلك النظريات على سبيل المثال نظرية الغرس الثقافي التي تقرر أن المستخدمين لوسائل الاتصال المكثفة أكثر تأثراً ممن سواهم بمحتواها، وكذا نظرية تبني الابتكار التي تتضمن فكرة أن وسائل الاتصال مسؤولة في كثير من الأحوال عن التعريف بالابتكارات والأفكار الجديدة التي يتبناها المجتمع، وتزداد درجة التبني تلك وفقاً لعدد مرات التعريف بتلك الأفكار والمبتكرات، ولعل ذلك هو ما يفسر حرص القطاعات الإنتاجية والتسويقية في الإعلان عن بضاعتهم أو خدماتهم وتسويقها عبر هذه الوسائل بشكل

(١٨) Defleur, Melvin L. & Sandra Ball-rokeach (1989) Teories of Mass Communication. Fifth Edition Longmann. New York, USA. P.255.

مستمر ومتكرر. وهناك نظرية أخرى تصنف في هذا الجانب تعرف بنظرية ترتيب الأولويات وتؤكد على أن وسائل الإعلام يمكنها أن تحدد للمجتمع القضايا التي يفكر فيها ويناقشها، وهي بذلك توغل في التأكيد على وجود التأثير وتحققه بشكل مباشر أكثر من غيرها من النظريات الأخرى.

مما تقدم يمكن أن نشير إلى عوامل مهمة ينبغي أخذها في الحسبان من أجل توعية الجمهور بأهمية الوقف، وهي كالتالي:

- في حالة الرغبة في التوسع الشامل لمخاطبة كافة أفراد المجتمع يكون من المناسب أن يتم توجيه الرسالة بأساليب متعددة وفي أشكال مختلفة، ذلك أن الجمهور- كما أشرنا آنفاً- ذو اتجاهات وميول مختلفة لا تمكنهم من استقبال الرسائل بمستوى متشابه من خلال قناة أو مادة ذات شكل واحد، أي وبمعنى أكثر تفصيلاً، قد يصبح من الخطأ أن نعتقد بأن الحديث في ندوة تلفزيونية من خلال الإلقاء المباشر قادر على إحداث تأثير كاف في الجمهور للاهتمام بالوقف وأحكامه.

- اللجوء إلى استخدام أسلوب الحملات التوعوية المبنية على أسس تخطيطية مدروسة، وتضمن إيصال رسالة الوقف وأهميته للجمهور عبر قنوات مختلفة تبرز أهمية الموضوع المطروح.

- إبراز الجانب الإيجابي الأخروي والدنيوي من الوقف، وعائده الكبير على القائم به، والتذكير - وبأسلوب مبدع- بالأدلة التي تؤكد على أهمية الوقف وفائدته.

- التوجيه أولاً لقادة الرأي، القادرين على نقل المعلومات حول الوقف وأحكامه، إلى الفئات الأخرى من الناس، ويمكن تحقيق جزء من هذا الجانب من خلال إقامة حلقات تعليمية وتدريبية للدعاة لإرشادهم بالطرق الاتصالية المناسبة لإيصال رسالة الوقف على الوجه الأمثل.

٤- دور الإعلام في التوعية:

تعتمد عملية بناء الصورة الذهنية للأشياء على ثلاثة أركان أساسية مرتبة على النحو التالي:

المعرفة ثم الإدراك ثم السلوك، إذ تمثل معرفة الشيء في بادىء الأمر الخطوة التأسيسية لفك رموزه وتحديد صفاته، ومن ثم الانتقال إلى وضع المعاني المناسبة له واختزانها في العقل، لتصبح مدركة بأبعاد مختلفة وفقاً لدرجة التعرف عليها، وتأتي بعد ذلك المرحلة الأهم التي هي نتيجة التأثير الحاصل من جراء ذلك التراكم المعرفي والإدراكي، المتمثلة في التفاعل مع معطيات ذلك الأمر والاستجابة له إن إيجاباً أو سلباً حياداً. (١٩)

وبناء على ذلك فإن وسائل الإعلام تسهم بشكل أكيد في بناء الصورة الذهنية عبر عدد من الوظائف المختلفة التي تؤدي دوراً كبيراً في تشكيل طريقة تعلم الأفراد وإدراكهم وسلوكهم، ولعل أهم الوظائف ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية أن وسائله تقوم بمهمات: الإعلام (أو التعريف بالمعلومات)، والتربية والتنشئة الاجتماعية، وكذا استثارة الدوافع، والإقناع، فوسائل الإعلام معنية بالدرجة الأولى بإيصال المعلومة بصورة أكبر شمولية إلى الجمهور عبر آلية معينة تتناسب مع خصائص تلك الوسيلة، ولا شك بأن تكرار تلك المعلومات وطريقة عرضها يمكن أن تسهم في تعزيز النمو الثقافي ودعم التآزر والوعي الاجتماعيين بشكل يضمن المشاركة النشطة في الحياة العامة، بل إن لدى هذه الوسائل النفوذ الفعال الذي يمكنها من «تدعيم الأهداف النهائية والمباشرة للمجتمع وتشجيع الاختيارات الشخصية والتطلعات»(٢٠)، وكثيراً ما يقود هذا الأمر إلى إقناع المتلقين بأهمية وجدوى الكثير من المبادىء والقيم والأفكار متى توافرت لها الحجج والبراهين المبنية على الأدلة الملائمة والمطلوبة.

ولعل مما يؤكد قدرة وسائل الإعلام على تشكيل الرأي لدى الأفراد والجماعات أن عدداً كبيراً من الدراسات الإعلامية كشفت عن وجود تأثير ملحوظ في ترتيب أولويات الجمهور حول القضايا التي يناقشها ذلك الجمهور في مجالسهم، وتؤكد تلك الدراسات أن هذه الوسائل قادرة على تغيير اهتمامات الجمهور بالقضايا من فترة لأخرى وفقاً للتغييرات التي تطرأ على طبيعة الموضوعات التي تقدمها هذه الوسائل.

---

(١٩) العسكر، فهد عبدالعزيز- (١٤١٤هـ) الصورة الذهنية: محاولة فهم واقع الناس والأشياء - دار طويق للنشر والتوزيع- الرياض - المملكة العربية السعودية- ص ٤٣.

(٢٠) مكي، حسن إبراهيم وبركات عبدالعزيز محمد(١٩٩٥) المدخل إلى علم الاتصال - ذات السلاسل - الكويت - ص ٤٥.

ومما ينبغي التنويه إليه في هذا الشأن أن معظم هذه الدراسات التي أجريت حول ترتيب الأولويات تركزت على موضوعات القضايا الإخبارية، وهذا يعني بأن معظم القضايا التي يعاد ترتيبها في أذهان الجمهور هي قضايا يتم طرحها من قبل وسائل الإعلام بصورة جماعية إلى حد ما، وهو ما يعني أن اشتراك أكثر من وسيلة في تقديم الرسالة حري بأن تسهم في نفاذها إلى أذهان الجمهور بصورة أكثر فعالية من أن يتم تقديمها عبر قنوات محدودة فحسب.

يتضح مما تقدم أن القائم بالاتصال يستطيع متى توفرت له الإمكانات الكافية والتخطيط السليم أن يدفع عجلة تنمية الأمة إلى الأمام عبر تعريف أفرادها وتوعيتهم بالمفيد وتحذيرهم من الأخطار المحيطة بهم، ويمكن تحقيق ذلك من خلال استثمار وسائل الاتصال لنشر الأفكار والمعلومات بأسلوب قادر على تحفيز الجمهور كأفراد ومواطنين نحو الرغبة في اتباع سلوك جديد. (٢١)

ولا شك أن تحقيق هذا الأمر مرهون بضرورة تكثيف الاتصال بالجماهير العريضة لتؤدي وسائل الإعلام الدور المناط بها سواء كان ذلك الدور أساسياً أو مساعداً، ولقد أثبتت تجارب استخدام وسائل الإعلام في الحملات التوعوية نجاحها في التأثير على جمهورها المستهدف بشكل يعزز من أهميتها، فقد أظهرت إحدى الدراسات التي أجريت على إحدى القرى المصرية- على سبيل المثال- أو الرسائل الإعلامية الموجهة إلى الأمة في شكل خدمات كالبرامج الدينية والتعليمية والزراعية تؤدي دوراً مهماً في رفع مستوى إدراك أفرادها الاجتماعي، وأن ذلك أدى إلى الإسراع بعملية التنمية بشكل ملموس. (٢٢)

٥- دور الإعلام في التوعية بالأعمال الخيرية:

إن تجربة وسائل الاتصال في إحداث تغييرات إيجابية في سلوك الجمهور أثبتت جدواها في العديد من الأعمال الخيرية بما في ذلك الأعمال الإنسانية التي لا تقوم على أساس ديني؛ بل إنها أظهرت نتائج جيدة حتى في البلدان غير الإسلامية التي لا تنطلق أهدافها من

(٢١) الخطيب، عمر (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) الإعلام التنموي، دار العلوم للطباعة والنشر- الرياض - المملكة العربية السعودية- ص ٢٧.

(٢٢) طلعت، شاهيناز (١٩٨٠) وسائل الإعلام والتنمية الاجتماعية مكتبة الأنجلو المصرية- القاهرة- جمهورية مصر العربية- ص ٣٢٢.

منطلقات عقدية سمحة كما هو الحال في بلادنا الإسلامية، وإذا كان الأمر كذلك فإن استخدامها في البلاد المسلمة وبين المسلمين حري بأن تحقق نجاحات أكبر. من أمثلة تأثير الدور الإعلامي في هذا الجانب في الدول غير الإسلامية أن عدداً من الدراسات أظهرت بأن استخدام قنوات الاتصال المناسبة والمنتقاة بعناية لتحفيز الجمهور بالمساهمة في دفع التبرعات الخيرية يمكن أن يكتب لها النجاح بشكل كبير، فلقد تبين أن الرسائل البريدية مثلاً استطاعت أن تسهم في تحفيز الجمهور بالمشاركة في الأعمال التطوعية بنسبة ٢٠٪، بل إن أحد الاستفتاءات الهاتفية التي أجريت في عام ١٤١٥هـ في دولة متحررة ككندا أوضحت بأن لدى الجمهور استعداداً تاماً للمساهمة في الأعمال الخيرية والتبرع بالمال إذا هم دعوا لذلك، وأظهر ذلك الاستفتاء بأن أهم سبب رئيس يمكن أن يحفزهم لتقديم التبرعات أن تكون الدعوة موجهة لهم من قبل شخص يعرفونه جيداً، كما أنهم أقروا بجدوى وأهمية الحملات التي يتم الإعلان عنها عبر وسائل الإعلام التقليدية بحيث احتل التلفزيون مرتبة متقدمة في تشجيعهم على ذلك ثم الصحف تلي ذلك المجلات علاوة على الرسائل التي تصلهم عبر البريد. (٢٣)

ويعزو بعض المتخصصين أسباب قدرة الرسائل البريدية على تنشيط الجمهور للتفاعل مع الأعمال الخيرية إلى كونها تتسم بالطابع الشخصي وإلى أنها مباشرة، ولعل أهم ما يميزها أنها ذات تكلفة مادية منخفضة مقارنة بالوسائل الأخرى، ونظراً لأهمية التأمل مع مضمونها بشفافية مؤثرة فلقد اهتم بعض أولئك المتخصصين بالكتابة عن طبيعة تلك الرسائل في بحوث مستقلة. (٢٤)

وغني عن القول بأن الاتصال بشكل عام، والإعلام بوجه خاص يؤدي دوراً مهماً في حث الجمهور وتسجيعه على المساهمة في الأعمال الخيرية بصورة أثبتت جدواها من خلال العديد من التجارب المختلفة في الكثير من دول العالم، ولعل أكبر مظاهر النجاح التي حققتها بعض هذه الحملات في عالمنا الإسلامي حملات جمع التبرعات التلفزيونية التي نظمها عدد من

---

(٢٣) Orr, Alicia (May 1997) New ways to find donors Target Marketing. Vol: 20,iss: 5p. 68-7.

(٢٤) انظر على سبيل المثال:
Reck, Dean (June 1998) Powerful Fund-raising letters -- from A to Z: Part three of three. Fund Raising Management. Vol: 29 Iss: 4p.28-31.

التلفزيونات العربية إبان محنة المسلمين في فلسطين، والبوسنة والهرسك، وقادت بصورة جيدة إلى إثارة حمية المسلمين في تقديم ما تجود به أنفسهم من أجل نصرة إخوانهم من الظلم والبطش الذي حل بهم جراء طغيان وحقد المتسلطين عليهم من اليهود والصرب وأعوانهم.

وعلى الرغم من أن السواد الأعظم من محتوى رسائل وسائل الإعلام الخاصة بالأعمال الخيرية يتضمن الدعوة إلى جمع أموال التبرعات إلا أن من تلك الرسائل ما هو حري بأن يقود إلى تحقيق هذا الهدف بطريقة فعالة وغير مباشرة، وذلك من خلال إطلاع الجمهور على الطرق التي تنتهي إليها تلك المساهمات وإظهار نتائجها على نحو يبرز جدواها وأهميتها ويعزز من مصداقية القائمين عليها. كما أن من تلك الرسائل ما يركز على محاولة استقطاب الأفراد لمساهمتهم بشكل تطوعي في خدمة المجتمع أو الأمة في الكثير من المهمات التي تتطلب اشتراكهم فيها لما فيه المصلحة العامة أو مصلحة فئة معينة من فئاته.

وينبغي أن نؤكد هنا بأن توظيف وسائل الإعلام في تحفيز الجمهور على المشاركة في الأعمال الخيرية لا يختلف بشكل عام عن استخدامها لإيصال الرسائل الأخرى إليهم؛ إذ إن الأمر في سائر الأحوال يقوم على محاولة الوصول إلى المتلقين من خلال استخدام الأسس الاتصالية التي تشكلت عبر السنين الطويلة والتجارب المتكررة؛ مع مراعاة المتغيرات المؤثرة في سلوك الإنسان الاتصالي التي كشفت عنها الكثير من الأبحاث والدراسات العلمية المتخصصة. وبطبيعة الحال فإن إيصال الرسالة يتم- وفي كل الأحوال أيضاً- عبر قنوات الاتصال المتعددة من المطبوعات، والأشرطة والأفلام وتنظيم المعارض، والاتصالات الشخصية سواء بشكل فردي أو جماعي (الندوات والمؤتمرات).

غير أن نجاح هذه الوسائل في تفعيل إسهامات الناس في الأعمال الخيرية يبقى مرهوناً بصورة رئيسة بقدرة مستخدميها على إبراز الحقائق والبراهين بالطرق المرسومة والمقنعة، القائمة على حسن النوايا وسلامة القصد، ونعني بالطرق المرسومة هنا: أي المبنية على أربعة عناصر رئيسة هي: البحث، والتخطيط، والاتصال، والتقييم. (٢٥)

(٢٥) Bates, Dan (1983) Public Relations for Charities and Nonprofit Organization In Philip Lesly. Lesly's Public Relations Handbook (3rd ed) Prentice- Hall Englewood Cliffs, USA. p.292.

كما أن من أسباب النجاح في توظيف وسائل الإعلام بأنواعها المطبوعة والمرئية والمسموعة لخدمة الأعمال الخيرية والتطوعية مسألة الاهتمام بتوعية القائمين على تلك الوسائل والصانعين لمحتواها بأهمية الدور المطلوب منهم لتوعية الناس بها، ذلك أن مجرد الاقتصار على دور العاملين في تلك الوسائل قد لا يكون كافياً نظراً لأن الإحساس بأهمية هذه الأعمال لدى الإعلاميين لن يكون بمستوى إحساس المؤسسات المشرفة والمنظمة لهذه لها، ولذا فإن للمسؤولين عليها ولأقسام العلاقات العامة بوجه خاص في تلك الجهات دوراً حيوياً ينبغي أن يوظف بأسلوب يسهم في تقديم الصورة الصحيحة والحافزة لجمهور تلك الوسائل؛ بحيث تراعى فيه مقتضيات نجاح تقديم الرسالة الإعلامية الفعالة من حيث الشكل والمضمون وأسلوب الطرح.

٦- دور الإعلام في توعية الجمهور بالوقف:

بناء على ما تقدم لنا بأن الإعلام يعد وسيلة ضرورية لحمل رسالة تنبيه الآخرين بأهمية الوقف كعمل خيري يمثل واحداً من الأعمال الثلاثة القادرة على تزويد الإنسان المسلم بثماره حتى بعد فراقه هذه الدنيا، فثوابه مستمر للموقف حياً وميتاً.

ولعل من أهم الوسائل الإعلامية القادرة على تقوية إحساس الجمهور بأهمية الوقف كواحد من سبل الخير العظيمة مسألة تفعيل الدور الإعلامي للقائمين عليه في الجهات ذات العلاقة للتخطيط لإيصال رسالته السامية إليهم، وربما يكون من المناسب الاستفادة من برنامج العلاقات العامة في تلك الجهات لتوظيف قنواتها الاتصالية على نحو يزيد من درجة الوعي ويعززه ذلك أن هذا البرنامج- في حال تهيئة الكفاءات البشرية المتخصصة والإمكانات المطلوبة- قادر على رسم استراتيجية مدروسة على مدى فترات زمنية معينة يسهل معها مراقبة نتائج الاتصال وقدرته على التأثير.

ويتضح مما تقدم أن عملية الاستفادة من خصائص الوقف كرسالة إعلامية ينبغي أن تستثمر بشكل جيد؛ بحيث تؤسس على أسس مدروسة وتخطيط سليم يراعى فيها جميع المتغيرات التي تتعلق بجمهوره ورسائله ووسائله، وبناء على تحديد تلك الخصائص، ووفقاً لطبيعة الطرق التي تؤثر فيها وسائل الإعلام على الجمهور.

بل إن القائمين على مهمة الأوقاف، في حال إلمامهم بدورهم الاتصالي والإعلامي، أو عبر

برنامج العلاقات العامة لديهم مطالبون بالاستفادة من أسلوب الحملات الإعلامية التي أثبتت جدواها وقدرتها في التعريف والتوعية والتذكير؛ بل والإقناع بأهمية مضمون الرسائل التي تحملها في الكثير من النشاطات التوعوية. فهذه الحملات التوعوية تمثل أفضل الأساليب الاتصالية في إحداث تفعيل قوي لأفراد المجتمع كي يسهموا في مجالات الوقف، وذلك بحكم أن الوقف- وبناء على الملاحظة الشخصية- من الموضوعات التي يندر تناولها في وسائل الإعلام على اختلاف أشكالها.

ولعل أهم مزية في هذا الأسلوب أنه يقوم على جهود اتصالية منظمة موجهة لجماهير محددة في أوقات محددة" [٢٦]، ولعل هذا كفيل بأن يرسخ بقاء رسالة الوقف راسخة في أذهان الجمهور ويعزز من إقناعهم بأهميتها، وينبغي التنويه هنا بأن القول بتحديد الجمهور ووقت الحملة ينبغي أن لا ينفي استمرارية الحملة أو تكرارها، بل إن المقصود هو عملية تنظيم الحملة بدقة متناهية كي يضمن في النهاية تحقيقها لأهدافها التي لا بد من تحديدها هي الأخرى بشكل دقيق.

إن من أهم المميزات التي ينتج عنها استخدام أسلوب الحملة الإعلانية حقيقة مفادها أنه يجمع الجهود المتضافرة لتبليغ رسالة ما في وقت واحد قادر على إبراز أهمية تلك الرسالة للجمهور كافة على نحو يفوق الجهود الفردية التي قد لا يحس بوقعها الجميع، ثم إنه أسلوب «يمكن قياس آثاره وبدقة متناهية أحياناً، وبطرق كمية لا جدال حولها فيسهل التعرف على آثاره» [٢٧]، بل إن مما هو أهم من ذلك أن بالإمكان التعرف على جوانب القصور فيه ومعالجته ليأخذ المسار المؤدي إلى الغرض منه.

إن مما يميز مسألة التوعية بالوقف هي مسألة الهدف منها مقارنة بالحملات الأخرى؛ إذ إن نجاح الحملات الإعلامية بشكل عام باختلاف أهدافها، بما في ذلك أيضاً الحملات الإعلانية ذات الهدف التجاري البحت، يقود إلى التفاؤل بأن القيام بحملة إعلامية توعوية تنوه بأهمية الوقف في الإسلام ومشروعيته سيكتب لها - بإذن الله- تحقيق أهدافها بشكل فعال يسمو فوق النجاحات التي تحققها الكثير من الحملات الإعلامية الأخرى.

---

(٢٦)العناد، عبدالرحمن حمود (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) تخطيط الحملات الإعلانية. دار عالم الكتب للنشر والتوزيع- الرياض- المملكة العربية السعودية- ص ٢٠.

(٢٧) المرجع السابق- ص ٢٠.

ذلك أن إشعار الفرد المسلم المقتدر على وقف ما تجود به نفسه لخدمة الإسلام والمسلمين وإقناعه بأهمية ذلك ليست بالأمر العسير الذي يتطلب جهوداً مضاعفة من أجل إحداث التأثير الذي تتطلبه الحملات الأخرى كحملات التوعية الصحية أو التي تدعو إلى الترشيد في استهلاك الماء أو الكهرباء، حيث إن الأخيرة تعتمد على أمور تتعلق في الغالب على المصالح الدنيوية وقد تتطلب أساليب ورسائل معقدة من أجل إقناع الناس بها؛ في حين أن الحملة الإعلامية بأهمية الوقف تعتمد على إبراز مصالح الدنيا والآخرة وتملك من الوسائل والرسائل ما يمكنها من الوصول إلى نفوس الجمهور والتفاعل معها بشكل فعال.

كما أن موضوع الوقف بهذه الخاصية حري بأن يحظى بدعم العديد من الأدوار المساندة ذات المصداقية العالية في المجتمع المتمثلة في تشجيع العلماء والدعاة كقادة للرأي على تذكير المسلمين بمشروعية الوقف وفضله أثناء خطبهم في المساجد ووعظهم للمسلمين، بل إن هذا الأمر لا بد وأن يؤخذ في الاعتبار في حال التنظيم لحملة توعية بهذه السنة التطوعية التي رغب فيها الإسلام وحث عليها.

ولكي يتحقق النجاح الكبير لمثل هذا المقترح فإن عملية الإعداد لحملة توعية خاصة بالوقف يجب أن تُبنى على أهم المرتكزات الأساسية المستخدمة في الحملات الإعلامية ويمكن إيجازها في الآتي:

١- **تحديد خصائص الوقف الإعلامية:** ويُقصد بها تحليل الوقف في ضوء عناصر العملية الاتصالية التي أشرنا إليها آنفاً، مع أهمية التعريف بنشاط الجهات المشرفة عليه وتحديد الأهداف الاستراتيجية للحملة ذاتها.

٢- **تحديد جمهور الوقف:** وهنا يتم التعريف بشكل رئيس بخصائص الجمهور القادر على الإسهام بالوقف من حيث أماكن تواجدهم، وفئاتهم، وأعمارهم وغير ذلك مما يسهل عملية التخطيط للوصول إليهم وإقناعهم.

٣- **تحديد الوسائل المناسبة:** وفي هذا الجزء يتم اختيار الوسائل الأكثر قدرة على أداء وظيفة التوعية بالوقف، ومما تقدم شرحه يمكن اقتراح وسيلة الاتصال الشخصي والرسائل البريدية، وكذا الاتصال الجمعي (الخطب والندوات وما شابهها)، ومجموعة من وسائل الاتصال الجماهيري، وخصوصاً الصحف والمجلات المتخصصة، والإذاعة والتلفزيون على أن

يتم الانتقاء منها وفق مراعاة جميع المتغيرات التي تتعلق بطبيعة هذا العمل وخصائصه وجمهوره.

٤- تصميم مضمون الرسائل الموجهة لجمهور الوقف وأشكالها: وعلى الرغم من بديهية القول بأن هذه الرسائل ينبغي أن تقوم على الترغيب في الوقف وفضله من خلال الاستشهاد بالآيات القرآنية الكريمة وأحاديث المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أن أشكال هذه الرسائل وأسلوب طرحها يجب أن تقوم على أسس استراتيجية ونفسيه مدروسة.

٥- **تحديد الجداول الزمنية لحملة التوعية بالوقف:** ويتم في هذا الركن جدولة مرات التوعية، ووقتها، وكميتها ومواقعها.

٦- **تقويم حملة التوعية:** إذ يجب التعرف على الأثر الذي تتركه رسائل الوقف الموجهة إلى الناس أولاً بأول؛ بمعنى أن يتم التقييم قبل وأثناء وبعد الحملة الإعلامية لتحديد درجة نجاحها من عدمه؛ بل ولمعرفة أماكن القصور ليمكن تفاديها في المستقبل. (٢٨)

التوصيات

بعد الإجابة على تساؤلات هذا البحث التي تعرضت لأهم المتغيرات الأساسية المتعلقة بآلية تأثير الإعلام، وبعد استعراض أهم أدواره في تفعيل الأعمال الخيرية والتطوعية ذات العلاقة وبخاصة الوقف، يمكننا صياغة عدد من التوصيات العلمية التي نؤكد على أهمية أخذها في الاعتبار لتحقيق الأهداف المرجوة للإفادة من الإعلام كقوة دافعة للتوعية بالوقف:

١- لا بد من التعريف الوافي بالوقف ومنافعه الدنيوية والدينية، ذلك أن الدراسات تشير إلى أن الناس "لديهم الاستعداد لأن يُسهموا في أعمال الخير كلما أصبحت لديهم المعلومة الكاملة والفهم الجيد لجدوى الإسهام" (٢٩). فالناس بحاجة إلى توعية شاملة بالوقف ومجالاته وأهدافه وأحكامه ليقبلوا على الاستجابة له والأخذ به.

٢- أهمية التخطيط السليم لطبيعة التوعية الإعلامية بالوقف، من خلال مراعاة التركيز على إبراز مدى حاجات الناس أنفسهم الماسة للعمل بهذه السنة العظيمة، التي تعود منفعتها

(٢٨) المرجع السابق- بتصرف - ص ٦-٧.
(٢٩) Bates, Ibid. p. 303

على الأفراد بخير لا ينقطع في الدنيا والآخرة، إذ إن بعض الدراسات- كما ذكرنا آنفاً- تشير إلى أن درجة تفاعل الناس مع الرسائل الإعلامية مرتبطة بشكل رئيس بمدى حاجتهم لمضمون تلك الرسالة.

٣- ينبغي على الجهة المختصة في تنظيم الوقف والإشراف عليه ممثلة في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد توضيح الدور الذي تقوم به وكذلك طبيعة نشاطها في هذا المجال، ذلك أن معرفة الجمهور الدقيقة بآلية التخطيط لأعمال الوقف وبنوعية الإنجازات التي تقوم بها الجهة المشرفة حري بأن يضاعف من تفاعل الناس إيجاباً مع نشاطاتها. (٣٠)

٤- أهمية إجراء دراسات ميدانية على جمهور الوقف للتعرف على مستوى إلمامهم بهذا العمل الخيري المهم، ولتحديد العناصر الأساسية لتطوير عملية التوعية بالوقف والوسائل الإعلامية الأكثر وصولاً لهم، ذلك أنه متى تم تحديد ماذا يختار الناس من الوسائل الإعلامية فإنه يمكن توظيفها لخدمة الرسالة، هذه العوامل هي: الاختلافات الفردية، الطبقة الاجتماعية التي ينتمون إليها، كذا علاقاتهم بالآخرين، وهذا ما أشارت إليه فرضية تأثير الإعلام الاختياري الذي يبنى أساساً على طبيعة اختيار الأفراد لوسائل الاتصال.

٥- تشجيع المؤسسات التعليمية على الاهتمام بموضوع الوقف ليحظى بنصيب وافر في مناهجها الدراسية، ولتتم التوعية به من قبل القائمين عليها من وقت لآخر؛ إذ إن ذلك يعد خطوة حاسمة في تنشئة الأجيال اجتماعياً على حب عمل الخير الذي أوصى به الشارع الحكيم.

٦- ضرورة التواصل مع وسائل الإعلام وتزويد القائمين عليه بالمعلومات اللازمة حول الوقف وأحكامه وأهمية للمجتمع ودعوتهم لحضور ندوات جلسات النقاش التي يمكن أن تحفزهم بالمشاركة إعلامياً في توعية الجمهور به.

---

(٣٠) Wilber, Marvin C. (1983) Public Relations for Religion and Religious Group. In Philip Lesly. Lesly's Public Relations Handbook (3rd ed) Prentice-Hall Englewood Cliffs, NJ. USA. p. 309.

المراجع العربية

- القرآن الكريم.

- أبو زهرة. محمد. (١٩٧١م). محاضرات في الوقف. الطبعة الثانية. دار الفكر العربي، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ). المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني المؤسسة السعيدية. الرياض، المملكة العربية السعودية ج٢.

- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن محمد بن قدامة. (١٤١٠هـ). المغني، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي،

والدكتور محمد عبد الفتاح الحلو. الطبعة الأولى. هجر للطباعة والنشر: القاهرة، جمهورية مصر العربية ج ٨ .

- الخطيب، عمر. (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م). الإعلام التنموي. دار العلوم للطباعة والنشر. الرياض، المملكة العربية السعودية.

- الخلال، أحمد بن محمد بن هارون. (١٤١٠هـ-١٩٨٩م). كتاب الوقوف من مسائل الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. دراسة وتحقيق: عبد الله بن أحمد الزيد. المجلد الأول. مكتبة المعارف، الرياض. المملكة العربية السعودية.

- الحوراني، ياسر عبد الكريم. آفاق التعاون المشترك بين مؤسسات الوقف والمنظمات الأهلية. مجلة الوقف. العدد الأول، شعبان ١٤٢٢هـ-نوفمبر٢٠٠١م.

- الشنقيطي، سيد محمد ساداتي. (١٤١٥هـ-١٩٩٤م). نحو تأصيل للدراسات الاتصالية. دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.

- صحيح مسلم. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. (١٤٠٠هـ). رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء. الرياض، المملكة العربية السعودية. ج ٠ ٠ ٣

- طلعت، شاهيناز. (١٩٨٠م). وسائل الإعلام والتنمية الاجتماعية. مكتبة الأنجلو المصرية. القاهرة، جمهورية مصر العربية.

- عطية، جمال الدين. الوقف والنظم الشرعية ذات العلاقة: (محاولة للتصنيف ومقترحات للتفعيل والتعاون). مجلة الوقف. العدد الأول، شعبان ١٤٢٢هـ-نوفمبر ٢٠٠١م.

- العسقلاني، الحافظ بن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مع تحقيق جزئي لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز.

مكتبة الرياض الحديثة. الرياض، المملكة العربية السعودية - ج ٥ .

- العسكر، فهد عبد العزيز. (١٤١٤هـ). الصورة الذهنية: محاولة فهم واقع الناس والأشياء. دار طويق للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.

- العناد، عبد الرحمن حمود. (١٤١٠هـ-١٩٩٠م). تخطيط الحملات الإعلانية. دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.

- مكي، حسن إبراهيم وبركات عبد العزيز محمد. (١٩٩٥م). المدخل إلى علم الاتصال. ذات السلاسل: الكويت.

- النووي، يحي بن شرف. شرح صحيح مسلم. (١٤٠١هـ). رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء. الرياض، المملكة العربية السعودية.ج. ١١

- النيل، يوسف إسحاق حمد. (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م). مفتاح الدراية لأحكام الوقف والعطايا. الطبعة الأولى، مطبعة دبي.دبي، الإمارات العربية المتحدة.

- يكن زهدي. (١٣٨٨هـ). الوقف في الشريعة والقانون. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. بيروت، لبنان.

المراجع الأجنبية

- Bates, Dan. (1983). Public relations for charities and nonprofit organization. In Philip Lesly. Lesly's Public Relations Handbood. (3rd ed) Prentice-Hall. Englewood Cliffs, NJ. USA. pp.290-305.

- Defleur, Melvin L. & Sandra Ball-rokeach. (1989). Theories of Mass Communication. (5th ed). Longman. New York, USA.

- Lowery, shearon A. & Melvin L. Defleur. (1995). Milestones in Mass Communication Research: Media Effects. Third edition. Longman Publishers, New York, USA.

- Orr, Alicia. (May 1997).New ways to Find Donors Target Mardeting. Vo1:20 iss:5p. 68-7 .

- Rieck, Dean. (june 1998). Powerful-raising letters- from A to Z: Part three of three. Fund Raising Management. Vol :29 Iss:4p.28-31.

- Wilber, Marvin C. (1983). Public Relations for Religion and Religious Group. In Philip Lesly. Lesly's Public Relations Handbook. (3rd ed) Prentice-Hall.Englewood Cliffs, Nj. USA. pp.306-312.

تحقيق «وقفيّة الأمير محمد بن ناصر الدين الحَنَش على مقام النبي نوح عليه السلام» (٩٠٥هـ/ ١٤٩٩م)

أ.د. عمر عبدالسلام تدمري *

يوجد في مبنى الأرشيف العثماني التابع لرئاسة الوزراء باستانبول كميّات هائلة من الوثائق المتنوعة، بين دفاتر مالية، ودفاتر طابو، وقوانين، ومراسيم، وأوامر، وحجج، ودفاتر أوقاف، وغيرها، تتعلّق بالبلاد التي كانت تابعة للدولة العثمانية، وهي تُعَدّ بالملايين. وكذلك الحال في مبنى الأرشيف العثماني التابع لوزارة الأوقاف بأنقرة. ولا تزال هذه الوثائق - في معظمها- غير مفهرسة، وتحتاج إلى جهود جبّارة، وتفرُّغ مئات الباحثين المتخصّصين لعشرات السنين لتنظيمها، وفهرستها، ودراستها، خاصة وأنّ الكثير منها كُتب بخط السياقة "الشيفرة".

وقد اخترت واحدة من الوقفيات المتعلقة بأحد الأماكن الإسلامية، من بين آلاف الوقفيات عن المدن والقرى اللبنانية. هي وقفية الأمير "محمد بن ناصر الدين المعروف بالحنش"، مؤرخة في أواخر عصر المماليك، وبالتحديد في ١٢ من شهر رجب سنة ٩٠٥هـ/ ١٤٩٩م. لمصلحة المشهد الذي فيه قبر النبي نوح عليه السلام، في بلدة كرك نوح البقاعية بجوار مدينة زحلة اللبنانية.

والوقفية بحد ذاتها عادية كغيرها من ألوف الوقفيات، ولكنها تتضمن بداخلها وقفية أخرى نادرة، وأقدم منها، تعود إلى الربع الأول من القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، صاحبها أمير الأمراء بدمشق ونائب السلطنة المملوكية بها الأمير "تنكز الحسامي" (٧١٢-٧٤٠هـ/ ١٣١٢-١٣٣٩م) وقفها على قبر النبي نوح عليه السلام، بكرك نوح أيضاً، وتعتبر أقدم وقفية تصلنا عن أحد الأماكن بلبنان، وضعت حوالي سنة ٧٢٥هـ/١٣٢٥م إن لم يكن قبل ذلك، وجرى تعديلها في العشر الأخير من شهر ذي القعدة سنة ٧٣١هـ/١٣٣١م، ومن هنا تكتسب

* أستاذ بقسم التاريخ - كلية الآداب - الجامعة اللبنانية.

أهميتها الخاصة، إذ تقدم لنا بعض المعلومات التي تساعد في الكتابة التاريخية عن منطقة قل أن اهتم المؤرخون بها.

توجد الوقفية ضمن دفتر في مبنى الأرشيف العثماني التابع لرئاسة الوزراء باستنبول، رقمه ٥٥١، استغرقت منه الصفحات (٢٨١-٢٨٤)، وعنوانها: "بعلبك" [١] وهو بقياس (٤١×١٩,٥سم)، وكُتبت الوقفية بالمداد الأسود، بخط الرُقعة، واضحة القراءة بشكل عام، في الصفحة الواحدة ٤٧ سطراً، في السطر ١٨ كلمة، وفي النص أخطاء وأغلاط نحوية، ولغوية، وإملائية، سوف نشير إليها في مواضعها.

وقد قيدت هذه الوقفية حديثاً في الدفتر بتاريخ ٢٩ ربيع الأول سنة ١٣١٦هـ برقم ٢/١، أساس ١٨٩، تحت عنوان كتب بالتركية:

«محمد بن ابن (هكذا) ناصر الدين ايله سيد شريف حسين صورنن وقفية لري صادر أولان أراضي عليه موجبن قيد أولنمش».

«مرتيه عالي تاريخي/٢٩ ربيع الأول سنة ٣١٦»

٢/١

أساس

١٩٨

(١) نشر الباحث الدكتور "محمد عدنان البخيت" نص وقفية الأمير محمد المعروف بالحنش، ملحقاً ببحثه "دور أسرة آل الحنش والمهام التي أوكلت إليها في ريف دمشق الشام" الذي قدمه إلى ندوة
Land Tenure and social transformation in the near east
التي انعقدت في الجامعة الأميركية ببيروت (١٤-١٨ شباط/ فبراير ١٩٨٣) ص ٣٥-٤٢ وكتب قبل النص ما يلي:
"لقد سعيت على مدار عدد من السنين في البحث من أجل الاطلاع على النسخة الأصلية لوقفية الأمير محمد بن الأمير ناصر الدين المعروف بالحنش، لكني لم أوفق في العثور عليها، لأن النصوص الأصلية لمجموعة وقفيات دمشق مجهولة المكان وغير متوفرة للباحثين، ويخشى أن تكون قد فقدت.
والنص الذي أقدمه هنا مأخوذ عن النص الأصلي، وموجود في المجلد الثاني لمجموعة أوقاف دمشق المحفوظ في مديرية أوقاف مدينة دمشق، ويقع ما بين الصفحة ١٩٦-٢٠٠ من المجلد".
(ص٣٤) (انتهى)
وأقول: لقد عثر المهندس الدكتور خالد عمر تدمري على نص الوقفية في مجموعة الوثائق العثمانية، وها نحن ننشره هنا، وهو لا يختلف كثيراً عن النص في أوقاف دمشق، سوى ذكر أسماء القضاة الموثقين للوقفية في أول النص في وثيقة استانبول، وهم لا يذكرون في الوثيقة الدمشقية. كما يذكر في آخر الوثيقة الدمشقية أسماء الشهود، وهم غير مذكورين في وثيقة استانبول وما عدا ذلك فلا اختلاف إلا ببعض الكلمات والألفاظ.

وفي أولهما أسماء القضاة الذين شهدوا على الوقفية ووقعوا بصحتها، وهم (٩) تسعة قضاة من مدينة بعلبك بلبنان، وقاضيان من دمشق.

الواقف الأول

هو الأمير "سيف الدين تنكز بن عبدالله الحسامي، أبو سعيد الساقي، الأشرفي، النلصري". ولاّه سلطان دولة المماليك" الناصر محمد بن قلاوون "نيابة السلطنة بدمشق في ربيع الآخر سنة ٧١٢هـ، وبقي إلى أواخر سنة ٧٤٠هـ، حيث عُزل وحُمل إلى مصر، وسُجن بالإسكندرية ومات فيها مسموماً، على الأرجح، في أول سنة ٧٤١هـ. وقد طوّل المؤرّخ "الصفدي" في ترجمته وذكر أملاكه الكثيرة في مدن وقرى بلاد الشام نقلاً عن محاضر شرعية موثّقة اطّلع عليها بنفسه، ومنها: خان، وحوانيت، وفُرن، ومصبنة، وحمّام، ومسلخ، وطاحون في بيروت، وعدّة قرى بالبقاع، هي: قرية زلاّيا، ومرج الصفا، والتلّ الأخضر، والمباركة، والمسعودية، وثلاثة ضياع تُعرف بالجوهري، والعادة، وأبروطا. وله أملاك كثيرة بدمشق، وحمص، وقارا، وغيرها [١]. وكان يملك ثروة هائلة، حيث استُخرج من ماله من الذهب العين: ثلاثمائة وثلاثون ألف دينار. ومن الدراهم مليون ونصف المليون درهم، وجوهر كثير، وطرز زَرْكَش، وحوايص ذهب، وخِلَع أطلس، وأشياء كثيرة. وجُملة ما حُصّل من قماشه وأثاثه ما حُمل على ثمانمائة جَمَل، ثم استُخرج من بقايا أمواله : أربعون ألف دينار، ومليون ومئة ألف درهم [٢].

وكان الناظر المتكلم على وقفة المدرّس الفقيه، المحدّث، السيد حسين بن موسى بن علي الحسيني، نقيب السادة الأشراف بدمشق.

وجاء في نص الوقفية أن الأمير "تنكز" رتّب من وقفه خمسين غرارة حنطة في كل سنة، تُصرف على عمارة المشهد الذي فيه قبر النبي نوح عليه السلام، وعلى عمارة أماكنه، وعلى

---

(١) أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي، خليل بن أيبك (توفي ٧٦٤هـ) تحقيق د. علي أبو زيد، ود. نبيل أبو عمشة، ود. محمد موعد، ود. محمود سالم محمد، تقديم مازن عبدالقادر المبارك- مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي- منشورات دار الفكر المعاصر، بيروت ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م - ج٢/١٢٧-١٣٤.

(٢) النفحة المسكية في الدولة التركية، لابن دُقماق، صارم الدين إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي (توفي ٨٠٩هـ) تحقيق أ.د. عمر عبدالسلام تدمري - طبعة المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م - ص١٣٨ وفيه مصادر كثيرة لترجمة الأمير "تنكز" ويراجع: الأمير تنكز الحسامي نائب الشام "للدكتورة حياة ناصر الحجي، من منشورات حوليات كلية الآداب- جامعة الكويت ١٩٨٠.

خدّامه، وعلى مطبخه في الأشهر الثلاثة رجب وشعبان ورمضان، يتولى صرفها الناظر المذكور. وعوّضه الأمير عن ذلك ثلث قرية المرج، وثلث مزرعة السعادة بالبقاع بالقرب من المشهد. ولم يعد للمتولي الحق في طلب شيء من الخمسين غرارة، وفي المقابل لم يعد للأمير الحق في التعرض للثلثين الذين عوضهما للمتولي، وجرى تثبيت هذا التعديل على النص الأصلي للوقفية في مجلس قاضي القضاة بدمشق "أبي الحسن علي بن أبي بكر بن محمد" وهذا القاضي هو المتولي -في الوقت نفسه- على وقف جامع الأمير تنكز بدمشق. وشهد على ذلك علماء دمشق من القضاة والمفتين، وجرى توثيق التعديل بتاريخ العشر الأخير من شهر ذي القعدة سنة ٧٣١ هـ.

ثم طلب "حسين بن موسى بن علي الحسيني" توثيق كتاب الوقف، وجرى ذلك في أواسط المحرّم سنة ٧٧٢هـ.

ثم طلب ابنه "علي بن حسين بن موسى" توثيق الوقف في أواخر شعبان سنة ٧٩٠هـ ثم في سنة ٨٢٥هـ.

ثم آلت التولية على الوقف إلى "محمد بن علي" (؟) بوصايته الشرعية على الطفل القاصر "علوان بن علي بن حسين"، وجرى توثيق الوصاية في الخامس من ربيع الآخر سنة ٨٥٥هـ.

ثم أصبح "علوان بن علي بن حسين بن موسى" المتولي الشرعي على الوقف دون وصاية من أحد، وذلك بناء لطلبه وموافقة قضاة دمشق بتاريخ يوم الخميس ١٢ ذي الحجة سنة ٨٧٥هـ.

وعقب كل تأريخ يُذكر أسماء الشهود الموقعين بصحة الكتاب من علماء دمشق وبعلبك، إلى أن قرر الأمير المعروف بالحنش أن يكون السيد "علوان بن علي بن حسين الحسني"، نقيب الأشراف ببعلبك متولياً شرعياً على وقفه، إلى جانب كونه متولياً شرعياً على أوقاف الأمير "تنكز" الموقوفة على مقام النبيّ نوح عليه السلام.

الواقف الثاني:

هو الأمير "محمد ابن الأمير ناصر الدين المعروف بالحنش، كان أبوه "ناصر الدين" أميراً على البقاع بلبنان، مع قرية كرك نوح ونواحيها. وقد ظهرت أسرة آل الحنش على مسرح الأحداث لتلعب دوراً بارزاً في تاريخ كل من بعلبك والبقاع معاً منذ أواخر القرن الثامن الهجري/ الرابع عشرالميلادي، واستمرت إلى أواخر القرن العاشر الهجري/ السادس عشر

الميلادي [1]. وأول من برز من هذه الأسرة "علاء الدين بن الحنش" وكان شيخ العشيرة بالبقاع، فتولى نيابة بعلبك دون تعيين من أحد، في سنة ٧٩٠هـ. ثم ثبته السلطان "الظاهر برقوق" في منصبه في السنة التالية ٧٩١هـ. وجعله أميراً على بعلبك والبقاع [2]. وتولى بعض أبناء آل الحنش نيابة بيروت، ونيابة صيدا، مع مقدّميّة البقاع [3]. وكان منهم الأمير "عساف بن الحنش"، ثم الأمير "ناصر الدين محمد" الذي عينه كافل دمشق على بيروت وصيدا في سنة ٩٠١هـ [4] وذاع صيته منذ ذلك الوقت، واستمر يلعب دوراً بارزاً في أحداث البقاع ونواحي الشامي وبعلبك وبيروت وصيدا حتى ما بعد دخول العثمانيين إلى بلاد الشام، إلى أن قُتل في ٦ ربيع الآخر سنة ٩٢٤هـ/٢٧ نيسان (إبريل) ١٥١٨م، وأُرسلت رأسه إلى السلطان العثماني "سليم الأول" [5]، مخلّفاً ابنه "محمداً" صاحب الوقفية التي نحن بصددها هنا، ولم توفّر لنا المصادر التاريخية عنه أيّ خبرٍ غير ما جاء في وقفيته هذه.

موقوفاته

نصَّ كتابُ الوقفِ على أن "ابن الحنش" وقف ما يلي:

جميع الطاحونة المعروفة بالمخطبية التابعة لناحية البقاع، وهي بحجرين، يديرهما النهر الغزير. وطاحونة أخرى تُعرف بالجمعة، تابعة لكرْك نوح، بحجرٍ واحد، على نهر البردوني، وقطعة أرض ملاصقة لطاحونة المخطبية، وقطعة تُعرف بالمعيدية من قرية برّ الياس، وقطعة تُعرف بالشرقية من البقاع، وقطعة تعرف بحقل التوت من أراضي قرية علين، وقطعة تُعرف بالحمراء من أراضي كفرعنّا تابع قرية الفرزل، وقطعة تُعرف بالوقف تابع رعنب، وقطعة تُعرف بعين حميدة تابع كرْك نوح، وقطعة تُعرف بالرجم، وقطعة تُعرف بالبرانية، وهما تابعتان للكرْك أيضاً، وبستان يُعرف بالطحّان، ونصف بستان به أشجار توت وجوز وغير ذلك، وهو قرب حمّام الكرْك، وكامل البستان المعروف بالشمعة، ونصف بستان آخر به أشجار توت وجوز وغيره، وهذه البساتين كلّها تابعة للكرْك.

---

(١) دور أسرة آل الحنش، للدكتور البخيت - ص ٢.

(٢) المرجع نفسه - ص ٤.

(٣) انظر: تاريخ ابن طوق، المعروف بيوميات دمشق- لابن طوق، أحمد بن محمد بن أحمد الشهير بابن طوق الدمشقي - (توفي ٩١٥هـ) مخطوط بدار الكتب الظاهرية بدمشق، رقم ٤٥٣٣ - ورقة ١٣٥ (أ) و١٣٨ (أ) و١٩٧(ب) و٢٠٧(أ).

(٤) تاريخ ابن طوق، ورقة ٢٧٦ ب.

(٥) صدق الأخبار، المعروف بتاريخ ابن سباط، حمزة بن أحمد بن عمر، (توفي بُعَيد ٩٢٦ هـ) تحقيق أ.د. عمر عبدالسلام تدمري- طبعة جروّس برس، طرابلي ١٤١٣هـ/١٩٩٣م -ج٢/٨٥٢-٨٥٣.

وقد وقف جميع غلال الطاحونتين، والأراضي، والبساتين على عمارة المشهد الذي فيه قبر النبيّ نوح عليه السلام بالكرْك وعلى عمارة أوقافه، وعلى خُدّامه المقيمين به، وللمتولي والناظر عليه، وسلّمه للسيد "علوان بن علي"، واشترط عليه أن لا يؤجّر الوقف لمتغلّب، ولا لسفيه، ولا لذِي شوكة، ولا يؤجّره إلاّ سنةً بسنة، متابعاً بذلك لما شرطه الأمير "تنكز" سابقاً في وقفه.

ورأى الأمير "محمد بن ناصر الدين الحنش" أن يكون وقفه مُشاعاً، وأن يُصرف على:

عمارة مقام النبيّ نوح عليه السلام، وعمارة أماكنه، وأوقافه، وغِراسة أراضي الوقف وبساتينه، ثم على تنوير المقام وفراشه.

ثم على مطبخه في الأشهر الثلاثة رجب وشعبان ورمضان، وإطعام العبدين، وإطعام الواردين والمنقطعين.

ثم على المتولي للوقف والناظر عليه.

ثم على خُدّام الوقف وأرباب الشعائر فيه، على أن لا يُزاد ولا يُبذل في الوظائف وهي: إمام، وخطيب، ومؤذن، وقيّم، وتُربه دار، وكاتب ، وجابي، ومن يتعاطى مصالح المطبخ والطبخ ولوازمه، ومن يخدم الأسطحة والماء.

الكرْك ومقام النبيّ نوح عليه السلام

تُعتبر "الكرّك" الآن جزءاً من مدينة "زحلة" المعروفة في الجمهورية اللبنانية وكانت قديماً تجاور كُلاً من قرية "المعلقة"، و"قرية زحلة"، وقد امتد العمران في القرى الثلاث إلى أن اتصلت القرى ببعضها، وأصبحت تؤلف مدينة واحدة هي "زحلة"، وتقع "الكرْك" في الجهة الشمالية الشرقية منها. وتبعُد زحلة شرقاً عن بيروت ٥٢ كلم. وتعلو عن سطح البحر ١٠٥٠ متراً، ويخترقها نهر البردوني.

وأول من أتى على ذكر "الكرْك" هو "ابن أبي حاتم الرازي" حيث قال إن الإمام "الأوزاعي" نشأ فيها [1]. والمعروف أن "الأوزاعي" ولد في سنة ٨٨ هـ. ومات أبوه وهو صغير، فانتقلت به

(١) انظر: تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (توفي ٣٢٧هـ) طبعة حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٧١هـ/١٩٥٢م - ص ٢١٠.

أمه من بعلبك إلى الكرّك، فأخذ العلم بها وبغيرها من البلاد [1]، ما يعني أنه كان بها جماعة من التابعين أو تابعي التابعين، وأنها كانت مركزاً علمياً في العشر الأخير من القرن الأول الهجري، على الأقل.

وضبط "ياقوت الحموي" اسمها، فقال: "كرّك" بسكون الراء، وآخره كاف، قرية في أصل جبل لبنان [2]. وزارها الرحّالة "الهروي" في سنة ٥٦٩هـ/ ١١٧٣م. وقال إنها من أعمال بعلبك، "بها قبر نوح عليه السلام"، وأضاف: "وبالكرّك أيضاً قبر جبلة ابنة نوح بقرية يقال لها عرجموش، وقبر شيث بن نوح" [3]. ونقل "سِبْط ابن الجوزي" عن "ابن عساكر الدمشقي" أن دمشق كانت دار نوح، ومنشأ السفينة من خشب لبنان.. وببلد بعلبك في البقاع قرية يقال لها الكرّك، فيها قبر يقال إنه قبره [4]. وأتى "شيخ الربوة الدمشقي" على ذِكر "كرّك نوح" مرتين في كتابه [5] وفيه يقول: "وبقاع بعلبك، وفيه موضع يفور منه بالماء فوراً بالقرب من كرك نوح عليه السلام يُسمى تنور الطوفان.. وهناك بكرّك نوح قبر منحوت بالحجارة طوله واحد وخمسون خطوة، يقال إنه قبر نوح عليه السلام".

ويؤكد الشاعر "أمية بن أبي الصلت" المتوفي سنة ٩هـ. هذه المعلومات، إذ قال في شعر له:

منج ذي الخير من سفينة نوح — يوم بانت لبنان من أخراها

فار تنوره وجاش بماء — طم فوق الجبال حتى علاها

قيل للعبد: سر، فسار، وبالله — على السهول سيرها وسراها

قيل: فاهبط، فقد تناهت بك — الفلك على رأس شاهق مرساها [6]

---

(١) البداية والنهاية، لابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر (توفي ٧٧٤هـ) طبعة بيروت ١٩٦٦- ج١٠/١١٥.

(٢) معجم البلدان، لياقوت الحموي - (توفي ٦٢٨هـ) طبعة صادر، بيروت- ج٤/٤٥٢، المشترك وضعاً والمفترق صقعاً، له نشره فرديناند وستنفيلد- طبعة غوتنجن ١٨٤٦- ص٣٧١.

(٣) الإشارات إلى معرفة الزيارات، لأبي الحسن علي بن أبي بكر الهروي (توفي ٦١١هـ) تحقيق جانين سورديل، طومين طبعة المعهد الفرنسي بدمشق ١٩٥٣-ص١٧٠.

(٤) مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، لشمس الدين أبي المظفر يوسف بن قزاوغلي المعروف بسبط ابن الجوزي (توفي ٦٥٤هـ) تحقيق د. إحسان عباس - طبعة دار الشروق، بيروت ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م - السفر الأول - ص ٢٤٤، ٢٤٥.

(٥) *نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، لشيخ الربوة، أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أبي طالب الأنصاري* الدمشقي، (توفي ٧٢٧هـ) نشره أ.ف.مهرن، مطبعة الأكاديمية الإمبراطورية ببطر سبورغ ١٨٦٥-ص١٢.

(٦) انظر الأبيات في: المسالك والممالك، لابن خرداذبه، أبي القاسم عبيد الله بن عبدالله (توفي في حدود ٣٠٠هـ) نشره دي غويه، بريل ١٨٨٩-ص٧٦، والبدء والتاريخ للمقدسي، مطهر بن طاهر- نشره كلمان هوار، باريس ١٨٩٩- ج٣/٢٤.

١ - البقاع البعلبكي: "وليس له مقر ولاية".

٢ - البقاع العزيزي: "ومقر الولاية به كرك نوح عليه السلام" (١).

وفي العشر الأخير من القرن التاسع الهجري كان بالكرك جامع، وبها مدرسة تعرف بمدرسة ابن الحنش، ذكرهما "ابن طوق" في أكثر من موضع من مخطوطه (٢).

وذكر "ابن طوق" أيضاً في حوادث سنة ٩٠٥هـ - وهي سنة تاريخ الوقفية- إنه في شهر صفر ضمن ناصر الدين ابن الحنش الكرك من الحاجب (بدمشق) بثمانين ألف درهم، وعادتها مائة وعشرون ألفاً- ولم يخرج منها بيت شيخ الكرك" (٣)

ويوجد الآن بالكرك جامع يمتاز بضخامة حجارته، يعود بناؤه إلى العام ١١٢٨هـ (٤).

فلعله بني بحجارة الجامع القديم.

وقد وقف السلطان الناصر "حسن بن محمد بن قلاوون" على مدرسته بالقاهرة ونصف قرية كرْك نوح، وذلك في سنة ٧٦٠هـ (٥) وقد ساعدتنا وقفيته في توثيق عدة أماكن في وقفية "ابن الحنش"، وتدل الوقفيتان على مدى العمران والثروة الزراعية التي كانت تتمتع بها الكرْك في عصر المماليك، ومن هنا تأتي أهميّة الوثائق الوقفية كمصدر أساس للتاريخ العمراني، والاقتصادي، والزراعي، والاجتماعي، والثقافي، والجغرافي وغير ذلك، لكثير من المدن والبلدات والقرى، والأماكن التي أهملتها كتب التاريخ البحت.

---

(١) التعريف بالمصطلح الشريف، لابن فصل الله العمري، شهاب الدين أحمد (توفي ٧٤٢هـ) مطبعة العاصمة، القاهرة، ١٣١٢هـ - ص١٧٩.

(٢) تاريخ ابن طوق، الأوراق ١١٤ب و١٤٧ب و١١٦٥أ.

(٣) ابن طوق، ورقة ٣٤١ب.

(٤) موسوعة المدن والقرى اللبنانية- حسن نعمة - منشورات دار عون، لبنان ١٩٩٦ - ص ٤٢٠.

(٥) كتاب وقف السلطان الناصر، تحقيق هويدا الحارثي - منشورات الشركة المتحدة بيروت ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م - ص ٦٢-٨٦.

نص مخطوط

وقفيّة الأمير محمد بن ناصر الدين الحَنَش /٢٨١/

كتاب وقف شرعي يعمل بمقتضاه ويعول على
ما جراه [١] حرره العبد الفقير إليه سبحانه
وتعالى محمد ذهني
القاضي بمدينة بعلبك المحمية حمية [٢] عن
البلية عفي عنه
قيده على نهج الشريعة جاري
قلم القبول عليه حقاً جاري
كتبه العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى يوسف
بن مجد الدين العلوني القاضي بمدينة بعلبك
المحمية عفي عنه يوسف
كتاب وقف يعمل بما فيه ويعول على ما يحق
حرره العبد الفقير إليه سبحانه علي القاضي
بدمشق المحروسة عفى عنه علي

ما أفصح عنه هذا السفر المستطاب مواقف
الشريعة من نهج الصواب فلا بده [٣]
بالعمل منه إذ لا شبهة تعتريه
نميقه [٤] أفقر العباد إلى ربه [٥]
الجواد محمد بن الشيخ إسماعيل
الحجازي القاضي بمدينة بعلبك
المحمية حمية [٦] عن البلية محمد
حرره في هذه الوثيقة الشرعية والصحيفة
الرائقة المرعية من أهل الوقف
وشرائطه والحبس فضوابطه صح لدي
وتحقق بين يدي وحكمت بصحته
ولزومه في خصوصه وعموم علاماته
بالخلاف الجاري بين الأعداد (و) الأحرف
كتبه العبد الفقير محمد بن عبدالرزاق
القاضي بمحروسة بعلبك
غفر له وعفي عنه

---

١ - هكذا في الأصل، والصواب: "مجراه"
٢ - هكذا في الأصل، والصواب: "حميت"
٣ - هكذا في الأصل والصواب: "فلابد"
٤ - هكذا في الأصل والصواب: "نمقه"
٥ - في الأصل: "إلى وريه"
٦ - الصواب: "حميت"

كتاب وقف شرعي يعمل بما فيه شرعاً

حرره الفقير إليه سبحانه الراجي

منه عفوه وغفرانه حسين بن يحيى

القاضي بمدينة بعلبك عفي

عنه عبدحمدا حسين بن يحيى

لما رأيت هذا الكتاب موافقاً للشرع الصواب

قرأته [٧] بمقابلة الخصم وأمضيته وأنا

الفقير

إلى المولى الجليل علي بن محمد القاضي

بمدينة

بعلبك المحروسة عفي عنه

لما عرض علي هذا الكتاب المطابق للشرع

المستطاب حررة [٩] وأمضيته وأنا الفقير

إليه سبحانه وتعالى علي القاضي بمدينة

بعلبك المحروسة علي

كتاب وقف شرعي يعمل بمقتضاه ويعول

على ما حواه حرره العبد الفقيد إليه

سبحانه

وتعالى حسن القاضي بمدينة بعلبك

المحروسة

غفر له

يعمل بما فيه شرعاً نميقه [٨] العبد

الفقير والي بن محمد القاضي

(بـ) بعلبك عفي عنهما

كتاب وقف شرعي يعمل بما فيه حرره أفقر

الورى

محمد بن ولي الدين القاضي بدمشق

المحروسة عفي

عنه محمد

الحمد لله حمداً يليق بنعمه

٧ – في الأصل: "قرائه"

٨ – هكذا، والصواب: "نمقه"

٩ – هكذا، والصواب: "حررته"

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٠) ولا يضيع أجر المحسنين. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

حضر لدى مولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، مفيد الطالبين، حجة الحجة على الخلق أجمعين، المحفوف بعناية الملك المعين، أبو (١١) المناقب شمس الدين محمد بن مفتي المسلمين، ملك الفقهاء والمحدثين، المرحوم طاهر قاضي قضات(١٢) الإسلام، وينبوع الفضل والكلام، وهو بمجلس حكمه العزيز بدمشق الشام، أدام الله تعالى إجلاله، ونضر أحكامه ، وختم بالصالحات أعماله، بحق محمد وآله حضرت (١٣) مفخر الأمراء الكرام، ذي القدر والاحترام، جامع المجد والكرم، والسيف والقلم، الابن الجليل محمد بن المرحوم الأمير الجليل ناصر الدين المعروف بالحنش، أدام الله تعالى مجده، ورحم أباه وجده، الأمير على البقاع مع كرك نوح النبي عليه السلام ونواحيها، وأحضر معه مفخر السادة الأجلاء، العالم، العامل، المحق (١٤) المدقق المحدث، فرع النشره الطاهرة الذكية (١٥) وطراز العصابة الهاشمية النبوية، وغصن الدوحة النامية المصطفوية، ذي (١٦) الحسب الزاهي الزاهر، والنسب الباهي الباهرة البنا به في الديار البعلية (١٧) وأمير السعادة (١٨) الأشراف الحسنية، قدوة عُلماء السادة الشافية (١٩)، وورثتهم الباهجة الخفية، مولانا وسيدنا، مفخر السادة الأجلاء، والأشراف الكرام، السيد علوان بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، قدوة الفقهاء والمحدثين، مولانا السيد علي بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، جامع الشرف والتقوى والدين، مولانا السيد حسين، أعزه الله تعالى، وزاد شرفه عظماً، وحج في الدارين

---

١٠ - سورة البقرة، الآية ٢٦١
١١ - الصواب: "أبي"
١٢ - الصواب: "قضاة"
١٣ - الثواب: "حضرة"
١٤ - الصواب: "المحقق"
١٥ - هذا بالذال، والصواب: "الزكية" بالزين
١٦ - الصواب: "ذا"
١٧ - البعلية" اختصار "البعلبكية"
١٨ - الصواب: "السادة"
١٩ - الصواب: "الشافعية"

قصده، ورحم أباه (و) جده، وهو النقيب على السادة الأشراف الكرام، والمقرر والناظر /٢٨٢/ على الأوقاف، حضرت [٢٠] النبي نوح (على) نبيّنا وعلى سائر الأنبياء أفضل الصلوات وأتم السلم، [٢١] وأشهد على نفسه لمولانا وسيدنا الحاكم المشار إليه أنه وقف وحبس وأبد وأخرج عن ملكه جميع وقفه هذا على الشروط الآتي ذكرها فيه من غير زيادة ولا نقصان ولا تعدل بوجه ولا سبب من سائر الأوجه، وسائر الأسباب الشرعية، وذلك:

جميع الطاحونة المعروفة بالمخطبية [٢٢] تابع البقاع حجرين الراكبة على نهر الغزير، ومنه دورانها، التى حدّها قبلة الطريق، وشرقاً النهر، وتمامه الباب، وغرباً النهر، وتمامه أرض داخلة في الوقف سيأتي ذكرها، وشمالاً النهر.

ومن ذلك جميع الطاحون المعروفة بالجامعة تابع كرّ(ك)[٢٣] حجر واحد، الراكبة على نهر البروزن [٢٤]، ومنه دورانها، الكامنة فوق الجسر في القرب منه. حدّها من القبلة النهر، وشرقاً الطريق، وفي الباب وغرباً النهر، وشمالاً كذلك.

ومن ذلك جميع القطعة الأرض الكاينة لصيق طاحون المخطبية، وينتهي حدّها إلى الجسر، وشهرتها في مكانها تُغني عن التحديد.

ومن ذلك جميع القطعة [٢٥] الأرض المعروفة في المعيدية تابع بر إلياس [٢٦]، حدها من القبلة أراضي السعادة، وشرقاً أراضي بلاظيات، وغرباً تل الصرحون، وشمالاً أراضي تربل[٢٧].

---

٢٠ – الصواب: "حضرة"
– اضفناها على الأصل للضرورة
٢١ – كتبت هكذا، والصواب: "السلام"
٢٢ – في الأصل: "بالمخصبية"، والتصحيح مما سيأتي لاحقاً
– تكررت كلمة "البقاع" مرتين، وضرب خط على الأولى
– هكذا، والمراد: من "حجرين"
٢٣ – في الأصل: "كر"، وسقطت الكاف الثانية، فأضفناها
٢٤ – هكذا في الأصل، وهو غلط، والصواب: "نهر البردوني"، وهونهر معروف يجري في وادي مدينة زحلة.
٢٥ – في الأصل: "الطعنة"
٢٦ – بر إلياس: بلدة بقضاء رحلة، تبعد عن بيروت شرقاً ٥١ كلم، وترتفع ٩٠٠م عن سطح البحر.
٢٧ – تُرْبُل: بلدة خربة بقضاء زحلة، تبعد عن بيروت شرقاً ٥٨كلم وترتفع ٩٠٠م عن سطح البحر وهي غير جبل تربل الذي يقع في الشمال الشرقي قريباً من طرابلس.

ومن ذلك جميع قطعة الأرض، المعروفة في الشرقية تابع البقاع، ولها أوصاف وشهرة في مكانها تغني عن الوصف والتحديد. ومن ذلك جميع القطعة الأرض المعروفة وبحقل التوت من أراضي قرية علين [٢٨] التي حدها قبلة أرض الحصال، وشرقاً أرض المالك، وغرباً الطريق، وشمالاً أرض محمد عبدالله.

ومن ذلك جميع قطعة أرض المعروفة بالحمراء من أراضي كفرعنا تابع الفرزن [٢٩] الكاينة قرب الجسر، حدها من القبلة الطريق، وشرقاً كذلك، وغرباً النهر المنيع، وشمالاً الأرض سنيح.

ومن ذلك جميع قطعة الأرض تابع رعنب المعروفة بالوقف التي حدها من القبلة ساقية حشمش، وشرقاً الطريق يدور مع الساقية، وغرباً أرض الكفيرات، وشمالاً كذلك.

ومن ذلك جميع قطعة الأرض المعروفة بعين حميدة تابع كرك التي حدها من القبلة أرض الحقل، وشرقاً كروم دار لاباس [٣٠]، وغرباً أراضي عرجموش [٣١]، وشمالاً ملك عبدالله.

---

٢٨ - قرية علين: غير معروفة الآن.

٢٩ -هكذا كتبت بالنون، وهي الآن: "الفُرْزُل" باللام، بلدة معروفة بقضاء زحلة، تبعد عن بيروت إلى الشرق ٥٨ كلم. وترتفع ٩٧٥م عن سطح البحر، ورد ذكرها في كتاب وقف السلطان الناصر حسن بن محمد بن قلاوون على مدرسته بالرميلة -تحقيق هويدا الحارثي- سلسلة النشرات الإسلامية بالمعهد الألماني للأبحاث الشرقية ببيروت، توزيع الشركة المتحدة، بيروت ٢٠٠١ -ص٦٣ و٨٣.

أما "كفرعنا" فقد وردت في تاريخ ابن طوق، ورقة ٣٦٧ ب: "كفارعينا".

٣٠ - هكذا هنا. وفي كتاب وقف السلطان الناصر - ص٦٢ سطر ٢١ "دير لاباس"، ايضاً ص٨٤ سطر ١٤.

٣١ - هكذا في الأصل، بتقديم الراء على الجيم، وفي آخرها شين معجمة، ومثل ذلك ورد في: الإشارات إلى معرفة الزيارات، للهروي (ت٥١١هـ)، تحقيق جانين سورديل -طومين- طبعة المعهد الفرنسي بدمشق ١٩٥٣ - ص١٠ وفي : أحسن التقاسيم إلى معرفة الأقاليم، للمقدسي البشاري، نشره دي غويه، طبعة ليدن ١٩٠٦ - ص١٢٤ "عجرموش" بتقديم الجيم على الراء أما في: الإكمال، لابن ماكولا، صححه عبدالرحمن بن يحيى المعلمي - طبعة حيدر أباد ١٩٦٢ - ج٧/٣٦٥، وتاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر - تحقيق عمر بن غرامة العمروي - طبعة دار الفكر، بيروت ١٤١٨هـ/١٩٩٨م - ج١٦/٦٤، ومعجم البلدان، لياقوت الحموي - طبعة دار صادر، بيروت - ج٤/٩٩: "عرجموس"، بتقديم الراء على الجيم، وفي آخرها: سين مهملة قال ياقوت: قرية في بقاع بعلبك يزعمون أن فيها قبر جبلة بنت نوح عليه السلام.

وانظر: موسوعة علماء المسلمين في تاريخ لبنان الإسلامي، لعمر عبدالسلام تدمري - طبعة المركز الإسلامي للإعلام والإنماء، بيروت ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م - القسم الأول، ج٥/ ٢٢٣ رقم ١٨٦، ولبنان من السيادة الفاطمية حتى السقوط بيد الصليبيين - التاريخ الحضاري - لعمر عبدالسلام تدمري - طبعة دار الإيمان، طرابلس ١٤١٤هـ/١٩٩٤م - ص٣٨٢وفيه: "عرجموس: قرية بالبقاع فوق كرك نوح، وبين بعلبك وعين الجر" (عنجر) وورد في كتاب وقف السلطان الناصر: "عرحموس" بالحاء والسين المهملتين.

راجع: ص٦٢ و٦٤ وهذا خطأ.

والقرية غير موجودة وغير معروفة الآن.

ومن ذلك جميع قطعة الأرض المعروفة بالجفوف تابع كرك، التي حدها من القبلة الطريق، وشرقاً جسر مسدود، وغرباً البستان، وشمالاً الطريق.

ومن ذلك جميع القطعة الأرض المعروفة بالرجم تابع كرك التي حدها من القبلة حقل الروض، وشرقاً البستان، وغرباً الطريق، وشمالاً في يد أربابه.

ومن ذلك جميع القطعة الأرض المعروفة بالبرانية تابع كرك التي حدها من القبلة أرض وقف جامع السيد، وشرقاً ملك محمد، وغرباً كذلك، وشمالاً حقل سنيح بيد أربابه.

ومن ذلك جميع البستان التوت تابع كرك الذي حده [٣٢] من القبلة ملك الحاج أيوب، وشرقاً البستان، وغرباً ملك السيد، وشمالاً النهر.

ومن ذلك جميع البستان المعروف بالطحان تابع كرك، وشهرته في مكانه تغني عن الوصف[٣٣] والتحديد.

ومن ذلك جميع نصف البستان الكاينة قرب الحمام المشتمل على أشجار توت وجوز وغير ذلك، الذي حدها من القبلة الطريق السالك، وشرقاً بستان السيد، وغرباً البيادر، وشمالاً ملك الشيخ عبدالعال. ومن ذلك جميع البستان المعروفة الشمعة [٣٤] تابع كرك الذي حده من القبلة البستان بيد أربابه، وشرقاً الفريحية، وغرباً الطريق، وشمالاً بيد أربابه.

ومن ذلك جميع نصف البستان تابع كرك المشتمل على أشجار توت وجوز وغير ذلك، حده من القبلة الطريق، وشرقاً بستان الحاج أيوب، وغرباً بيد الجاموس، وشمالاً البستان بيد أربابه.

بجميع حقوقها كلها وطرقها ومرافقها، من كل حق هو داخل فيها وخارج عنها، وقفاً مؤبداً، ومحرماً، وإيقافاً ثابتاً، ومحيا دائماً سرمداً لا يباع أصل ذلك ولا يوهب ولا يناقل ولا يتلف ولا يخرج إلى ملك أحد، كل ما مر به زمان أكده، وكلما أتى عليه حين وأوان أطده وسدده، فهو محرم بحرماته تعالى، مدفوع عنه بقوة الله تعالى يبتغي به مرضاة الله تعالى، لا يحل لأحد

---

٣٢ – كتبت في الأصل: "هده".

٣٣ – تكررت كلمة "الوصف" في آخر السطر وأول السطر الذي يليه.

٣٤ – لعله: البستان الخراجي باسم محمد بن اسماعيل الشمعة، الذي يرد في كتاب وقف السلطان الناصر – ص٧١.

يؤمن بالله واليوم الآخر، ويعلم أنه لربه الكريم صاير، ينقص هذا الوقف ولا يغيره ولا يزيده عن وجهه وشروطه الآتي ذكرها لا بوجه ولا بسبب على مبتدا أن يكون جميع غلال ذلك على عمارة المشهد الذي فيه قبر النبي نوح المشار إليه صلى الله عليه وسلم وعلى عمارة أوقافه وعلى خدام المقيمين به وللمتولي والناظر عليه. وسلم جميع ذلك لمولانا وسيدنا السيد علوان المشار إليه أعلاه، فاعترف بالتسليم تسليماً مثله شرعاً، ثم شرط له التولية والنظر على وقفه هذا له، ثم من بعده لأولاده وأولاد أولاده ولأعقبائه وأنساله أبداً ما د اموا ودائماً ما بقوا الأرشد فالأرشد منهم، وفوض لهم التصرف في ذلك، وعلى أنه لا توجه وظيفة ولا خدمة إلا لمن يرضاه المتولي منهم، وعلى أن وقفه هذا لا يؤجر لمتغلب ولا لسفيه [٣٥] ولا لذي شوكة، ولا يؤجر إلا سنة بسنة شرطاً شرعياً، وقبل ذلك منه مولانا السيد علوان المشار إليه القبول الشرعي.

وفوض له التصرف في ذلك، وأن يكون متابعاً لما شرط المرحوم المغفور له تتكز أمير الأمرا بدمشق الشام سابقاً في وقفه -رحمه الله تعالى- المبرز من يد مولانا السيد علوان المزبور في المجلس، فتأمله الحاكم المشار إليه، ثم أمر بنقله حرف [٣٦] بحرف بهذا الكتاب، وهو مضمونه:

"بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه أجمعين.

حضر لدى مولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، مفيد الطالبين، حجة الله على الخلق أجمعين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، قاضي القضاة علي الدين، مفتي المسلمين، أوحد العالمين، صدر المدرسين، ولي أمير المؤمنين، أبا [٣٧] الحسن علي بن سيدنا ومولانا قاضي القضاة مفتي المسلمين، مفيد الطالبين، أوحد العلماء والمدرسين، ولي أمير المؤمنين، المرحوم أبي بكر بن محمد القاضي بمدينة دمشق الشام وأعمالها، أدام الله تعالى تأييده، حضرت [٣٨] أمير الأمراء الكرام، وكبير الكبراء الفخام، ذو القدر والاحترام، صاحب الخيرات والمبرات،

---

٣٥ - في الأصل: "لسفه"
٣٦ - الصواب: "حرفاً بحرف"
٣٧ - الصواب: "أبي"
٣٨ - الصواب: "حضرة"

رافع الكرب والمضرات، أبي الفقراء والمساكين، قائد جيوش المسلمين، المحفوف بعناية الملك المعين، أمين، مولانا وسيدنا سيف الدين تنكز بن عبدالله الحسامي، كافل ولاية دمشق الشام، أبد الله تعالى أيامه، وختم بالصالحات أعماله بحق محمد وآله.

وأحضر معه مفخر العلماء والمدرسين، قدوة الفقهاء والمحدثين، السيد الجليل الشريف، الحسيب النسيب، فرع الشجرة الطاهرة الزكية، وطراز العصابة الهاشمية النبوية، وغصن الدوحة النامية المصطفوية، ذو [٣٩] الحسب الزاهي والزاهر، والنسب الباهي والباهر، مولانا وسيدنا السيد حسين بن المرحوم السيد الجليل، شيخ الإسلام والمسلمين، صدر المدرسين، السيد موسى بن المرحوم السيد الجليل الشريف، شيخ الشيوخ والمحدثين، السيد علي الحسني، زاده الله تعالى شرفه [٤٠] وعظما، وهو الأمير على السادة الأشراف، دام مجده، ورحم /٢٨٣/ أباه وجده، والمتكلم على وقف حضرت [٤١] نبي الله تعالى نوح صلى الله عليه وسلم.

وقرر أنه كان رتب من وقفه السابق على تاريخه في كل سنة خمسون غرارة [٤٢] حنطة تصرف على عمارة المشهد الذي فيه قبر النبي نوح صلى الله عليه وسلم، وعلى عمارة أماكنه وعلى خدامه وعلى مطبخه في الثلاثة أشهر، شهر رجب وشعبان ورمضان، وأن يكون للمتولي على صرفها والناظر عليها مولانا السيد حسين الزبور، وأنه أحاله عوضاً عنها بثلث قرية المرج[٤٣]، وثلث مزرعته السعادة التي هما تابع البقاع [٤٤]، في القرب من النبي عليه السلام، المعلومتين الداخلية [٤٥] في كتاب وقفه السابق على تاريخه.

في مقتضى ذلك لم بقي يسوغ لمولانا السيد حسين المتولي المحال المعوض المزبور طلب شي من الخمسين غراره [٤٦] لكونه تعوض عنها ممن الوقف ثلث قرية المرج، وثلث مزرعة السعادة

---

٣٩ : الصواب: "ذا" .
٤٠ – الصواب: "شرفاً" .
٤١ – الصواب: "حضرة: .
٤٢ – في الأصل: "غرارته" .
٤٣ – في الأصل: "المرح" بالحاء المهملة، والتصحيح مما سيأتي .
٤٤ – الصواب: "اللتين هما تابعتين للبقاع" .
٤٥ – الصواب: "الداخلتين" .
٤٦ – في الأصل : "غرراة" .

المزبورتين، لكونه عوض بهما وأحال عليهما، وقبل ذلك مولانا السيد حسين المزبور لجهة الوقف، القبول الشرعي.

وبمقتضى ذلك صار ثلث القرية وثلث المزرعة المزبورين وقفاً صحيحاً شرعياً على حضرت[٤٧] النبي نوح عليه السلام من جانب مولانا وسيدنا الصدر الأعظم، والكبير المقدم، أمير الأمراء الكرام تتكز كافل ولاية دمشق الشام، المشار إليه أعلاه، بلغه الله تعالى ما يتمناه، وسلم ذلك الوقف المزبور لمولانا وسيدنا السيد حسين المتولي المزبور أعلاه، فاعترف بالتسليم [٤٨] تسليم مثله شرعاً، ثم أشرط أن وقفه لا يؤجر ولا يضمن لأحد، ولا يناقل فيه، بل يقسم دائماً في كل شهر لجهة الوقف، ويصرف على عمارة المشهد الذي فيه قبر النبي نوح صلى الله عليه وسلم، وعلى عمارة أماكنه وعلى خدامه ومطبخه في الثلاثة أشهر شهر رجب وشهر شعبان وشهر رمضان المعظم، وأن تكون التولية والنظر والتكلم على وقفه هذا لمولانا وسيدنا السيد حسين المشار إليه، ثم من بعده لأولاده وأولاد أولاده وأعقابه وأنساله أبدا ما داموا ودائماً ما بقوا للأرشد فالأرشد منهم، وعلى أنه لا يقف في خدمة النبي عليه السلام إلا من يرضاه المتولي، ولا توجه خدمته ولا وظيفته [٤٩] إلا لمن يرضاه المتولي منهم وفوض لهم ذلك التفويض الشرعي، شرطاً وتفويضاً شرعيين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر يعلم أنه إلى ربه الكريم صاير أن ينقض هذا الوقف أو يغيره عن وجهه وشروطه هذه، ومن غيره أو بدله أو ناقضه أو تعدا [٥٠] شروطه فعليه لعنت [٥١] الله والملائكة والناس أجمعين، وكان خصمه في القيامة محمد خاتم النبيين وسيد المرسلين صلى الله عليه وآله أجمعين، وحرم شريف شفاعته يوم الدين ﴿ فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ [٥٢] ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ[٥٣] لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ [٥٤] بِالْعِبَادِ ﴾ [٥٥] وأشهد بذلك على نفسه الكريمة في صحة منه ورضى

٤٧- الصواب: "حضرة".
٤٨ - تكررت كلمة: "بالتسليم" في آخر السطر وأول السطر الذي يليه.
٤٩ - في الأصل: "وضيفته" (بالضاد).
٥٠ - الصواب: "تعدى".
٥١ - الصواب: لعنة".
٥٢ - سورة البقرة، الآية ١٨١.
٥٣ - في الأصل "ترد".
٥٤ - في الأصل: رؤف".
٥٥ - سورة آل عمران، الآية ٣٠ .

وسلامة في العشر الأخير من ذي القعدة الحرام سنة واحد وثلاثين [٥٦] وسبعمائة من الهجرة النبوية المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التحية.

وفي أعلا [٥٧] الأصل المذكور علامة الحاكم المثبت له والولي به ما قراءته [٥٨]: الحمد الله وبه اكتفى، وهو حسبي ونعم الوكيل.

وفي أدناه شهادات اثني عشر نفراً،

الأول: ما قراءته: أشهد بصحة ما نسب إلى مولانا الحاكم من الثبوت وما نسب إلى مولانا الواقف حسب ما أوقفه وأشرط وأقول بصحة ذلك، وأنا العبد الفقير إلى الله تعالى محمد الشافعي، المفتي بدمشق الشام.

والثاني ما قراءته: حضر ذلك وشهد ذلك، العبد الفقير أبو اللطف أحمد الحنفي المفتي بدمشق.

والثالث ما قراءته: أشهد بذلك وأقول كذلك، وأنا العبد الفقير أبي [٥٩] العباس أحمد المالكي المفتي بدمشق.

والرابع ما قراءته: أشهد عليهم بما نسب إليهم وأنا العبد الفقير علي الحنبلي المفتي بدمشق.

والخامس ما قراءته: أشهد بذلك كذلك علي بن محمد الفقير.

والسادس ما قراءته: أشهد بذلك عمر الفقير.

والسابع ما قراءته: أشهد بذلك محمد الفقير.

والثامن ما قراءته: يشهد بذلك مولانا الشيخ محمد المنير كتب بإذنه.

والتاسع ما قراءته: شهد بذلك فخر الأعيان والأماثل المقدم محمد.

والعاشر ما قراءته: شهد بذلك فخر الأثل [٦٠] الأمير عثمان.

---

٥٦ – الصواب: "سنة إحدى".

٥٧ – الصواب: "أعلى".

٥٨ – في الأصل: "قرأته"، وهكذا وردت في كل المواضع التالية.

٥٩ – الصواب: "أبو".

٦٠ – الصواب: "الأماثل".

والحادي عشر ما قراءته: يشهد بذلك محمد كاتب الأصل المذكور.

هذه صورة ما وجد في الأصل المذكور حرف [٦١] بحرف، وهو متصل بشهادة الشيخ محمد كاتب أصله، وبشهادة الشيخ علي ثالث عشر الشهود المذكورين جميع ما نسب إلى مولانا وسيدنا قاضي القضاة علاي [٦٢] الدين مفتي المسلمين والي [٦٣] أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن المرحوم قاضي القضاة مفتي المسلمين ولي أمير المؤمنين أبي بكر بن محمد القاضي بدمشق المشار إليه، وما نسب إلى المرحوم مولانا الواقف المشار إليه من وقفه وشرائطه وسائر ما نسب إليه، رحمه الله تعالى، لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين صدر المدرسين ولي أمير المؤمنين أبي عبدالله محمد قاضي القضاة بدمشق الاتصال الشرعي وبقيده [٦٤] وحكم بصحته وواقعه على وجه مولانا شيخ الإسلام والمسلمين تقي الدين أبي بكر بن الشيخ محمد المتولي على وقف جامع المرحوم تنكز الواقف المشار إليه، بالالتماس الشرعي من مولانا السيد حسين المتولي المشار إليه أعلاه، مؤرخ أواسط شهر المحرم سنة اثنين [٦٥] وستين وسبعمائة.

ومتصل بشهادة الشيخ حسن بن الشيخ محمد، وبشهادة الشيخ عمر بن الحاج عبدالله جميع ما نسب إلى مولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، صدر المدرسين، ولي أمير المؤمنين عبدالله محمد قاضي القضاة بدمشق من الاتصال وبحكم والإيقاع وسائر ما نسب من الاتصال إليه لمولانا شيخ الإسلام، قاضي القضاة، صدر المدرسين، ولي أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن المرحوم شيخ الإسلام شمس الدين محمد القاضي بدمشق، الاتصال الشرعي، بالتماس شرعي من مفخر السادة الأشراف الكرام، والسيد الشريف علاي [٦٦] الدين علي بن المرحوم، شيخ الإسلام والمسلمين السيد حسين المشار إليه أعلاه، مورخ في أواخر شهر شعبان سنة تسعين وسبعمائة.

---

٦١ – في الأصل: "خرف" .
٦٢ – الصواب: "علاء" .
٦٣ – الصواب: "ولي" .
٦٤ – في الأصل: "بصده" .
٦٥ – الصواب: "اثنتين" .
٦٦ – الصواب: "علاء" .

ومتصل بشهادة الشيخ علي بن الشيخ أحمد المالكي، وبشهادة الشيخ إبراهيم بن الشيخ عبدالله جميع ما نسب إلى مولانا وسيدنا قاضي القضاة صدر الدين المدرسين، ولي أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن المرحوم شيخ الإسلام شمس الدين محمد القاضي بدمشق من الاتصال والتنفيذ والحكم والإبقاء، وسائر ما نسب إليه لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام، قدوة القضاة والحكام، ينبوع الفضل والكلام أبي عبدالله محمد بن الشيخ العارف إبراهيم الحسني الحاكم يومئذ ببعلبك، الاتصال الشرعي /٢٨٤/ بالتماس شرعي من مولانا وسيدنا شيخ الإسلام، السيد الجليل الشريف علاي [٦٧] الدين علي بن المرحوم شيخ الإسلام السيد الشريف حسين المتولي على الوقف المشار إليه مورخ في أوائل شهر رجب سنة خمسة وعشرين [٦٨] وثمانمائة.

ومتصل بشهادة [٦٩] الشيخ محمد بن الشيخ عمر البنوني، وبشهادة الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد الحافظ جميع ما نسب لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام، قدوة القضاة والحكام، ينبوع الفضل والكلام أبي عبدالله محمد بن الشيخ العارف إبراهيم الحسني الحاكم بمدينة بعلبك من الاتصال والحكم والتنفيذ، وسائر ما نسب إليه لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، أوحد العالمين، صدر المدرسين، أبي الوفاء شمس الدين محمد بن المرحوم شيخ الإسلام والمدرسين، صدر المدرسين، أبو [٧٠] المويهب نور الدين القاضي بدمشق الشام، الاتصال الشرعي، بالتماس شرعي من فخر السادة الأشراف الكرام السيد الشريف محمد بن المرحوم السيد الشريف علي وصي الشرعي على الطفل القاصر السيد الشريف علي الدين المرحوم شيخ الإسلام، السيد الجليل، نقيب السادة الأشراف علي بن المرحوم السيد الشريف حسن المشار إليه المنحصر به التولية، والنظر على هذا الوقف، الانحصار الشرعي.

وأذن مولانا الحاكم للسيد المزبور أن يتعاطى مصالح الوقف المزبور إلى حين رشد السيد علوان المزبور، وذلك حسب ما أوصى به والده، رحمه الله تعالى، اتصالا، وتنفيذاً، وإذناً

---

٦٧ - الصواب : "علاء" .

٦٨- الصواب: "سنة خمس وعشرين" .

٦٩ - في الأصل: "بسهادة" . (بالسين المهملة) .

٧٠ - الصواب: "أبي" .

مقبولان شرعاً، مؤرخ في الخامس من شهر ربيع الآخرة سنة خمسة [٧١] وخمسين وثمانمائة.

ومتصل بشهادة الشيخ عبدالغني بن الشيخ محمد، وبشهادة الشيخ علي بن الشيخ عز الدين جميع ما نسب إلى مولانا، وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، صدر المدرسين [٧٢] أبي الوفاء شمس الدين محمد بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، صدر المدرسين أبي المواهب[٧٣] نور الدين القاضي بدمشق الشام من الاتصال والإذن والتنفيذ، وسائر ما نسب إليه لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، أوحد العلماء والمدرسين أبي الفضل علاء الدين بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، قدوة الفقهاء والمحدثين أبي المكارم خير الدين القاضي بدمشق الشام، الاتصال الشرعي.

أوقعه على وجه الشيخ حسن بن الشيخ محمد الخطيب، إيقاعاً شرعياً، بالتماس شرعي من مولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، السيد الشريف علي بن المرحوم الشيخ الإسلام [٧٤] السيد الشريف علي بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، السيد الشريف حسين حسني المتولي على الوقف المزبور حسب [٧٥] ما هو شرطه [٧٦] له فيه ومنعه من الإحداث على الوقف والطلب والتعرض له، عملاً بشرط الواقف المزبور، مؤرخ في يوم الخميس الثاني عشر من شهر الحجة الحرام [٧٧] سنة خمسة [٧٨] وسبعين وثمانمائة، وهو آخر ما وجد فيه من الاتصالات والتنافيذ، وفي أدناه رسم شهادة تسعة أنفار.

الأول ما قراءته: شهد بذلك العبد الضعيف الفقير محمد بن علي.

الثاني ما قراءته: شهد بذلك أفقر الورا [٧٩] محمد الحسني.

---

٧١ - الصواب: "سنة خمس" .
٧٢ - في الأصل: "صدر الدين المسلمين" .
٧٣ - في الأصل: "النواهب" .
٧٤ - الصواب: "شيخ الإسلام".
٧٥ - في الأصل: "الوقف المزبور مورخ في اليوم حسب" .
٧٦ - في الأصل: "مسرقطة" .
٧٧ - هذكا في الأصل والصواب: "ذي الحجة" .
٧٨ - الصواب: "سنة خمس" .
٧٩ - الصواب: "الورى" .

الثالث ما قراءته: شهد بذلك الفقير عمر الصدري.

والرابع ما قراءته: شهد بذلك العبد الضعيف [٨٠] علي النشابي.

والخامس ما قراءته: شهد بما فيه شمس الدين النشابي.

والسادس ما قراءته: شهد بذلك الفقير حسن البصري.

والسابع ما قراءته: شهد بذلك إبراهيم الوفاء.

والثامن ماقراءته: شهد بذلك العبد الضعيف علي الأنطاكي.

والتاسع ما قراءته: شهد محمد البدوي وقوبل على أصله حرف [٨١] بحرف، وكلمة بكلمة[٨٢]، واتصال بعد اتصال، المقابلة الشرعي [٨٣]، وثبتت مقابلته لدى مولانا وسيدنا شيخ الإسلام الأمر بنقله الثبوت الشرعي بشهادة شهود آخره.

ثم اتصل بشهادة المذكورين سيدي الشيخ عمر العدوي، والشيخ شمس الدين النشائي، والشيخ محمد العدوي، لطف الله تعالى بهم وبالمسلمين جميع ما نسب إلى مولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، أوحد العلماء والمدرسين أبي الفضل علائي [٨٤] الدين بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، وقدوة الفقهاء والمحدثين أبى المكارم خير الدين القاضي بدمشق الشام سابقاً رحمه الله تعالى، من الاتصال وتحكم والتنفيذ والإيقاع والمنع، وسائر ما نسب إليه لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين، صدر المدرسين، حجة الحق على الخلق أجمعين، وارث علوم انبيا [٨٥] والمرسلين، المحفوف بعناية الملك المعين، أبي المناقب شمس الدين محمد بن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين، قدوة الفقهاء والمحدثين، ظاهر [٨٦] الإذن بنقلها، المشار إليه أعلاه، الاتصال الشرعي.

---

٨٠ – في الأصل: "الضيف" .
٨١ – الصواب: "حرفا بحرف" .
٨٢ – في الأصل: "حلمته حلمته" .
٨٣ – الصواب: "الشرعية" .
٨٤ – الصواب: "علاء" .
٨٥ – الصواب : "الأنبياء" .
٨٦ – في الأصل: "طاهر" .

فعند ذلك عين مولانا الأمير محمد الواقف المشار إليه أعلاه أن يكون جملة هذا الوقف مشاعاً، وأن يصرف على عمارة النبي نوح عليه السلام وعلى عمارة أماكنه وعلى عمارة أوقافه والغراز [٨٧] فيها وما فيه التماس المزيد في الوقف، ثم على تنويره وفراشه، ثم على مطبخه في ثلاثة أشهر رجب وشهر شعبان، وشهر رمضان المعظم، وإطعام العيدين الواردين والمنقطعين، ثم على المتولي والناظر عليه، ثم على خدامه وأرباب شعائره حيث إنه لا يزاد ولا يحدث على الوظائف الآتي ذكرها.

وهي: إمام، وخطيب، والمؤذن، وقيم، وتربة دار، وكاتب، وجابي، ومن يتعاطى مصالح المطبخ والطبخ، ولوازمه، ومن يخدم الأسطحة والماء، وذلك كله يكون تبعاً للمتولي والناظر والمزبور، ينصب لذلك من يختاره ويرضاه، ويصرف ذلك بحسب ما يراد، ومفوض في ذلك حسب ما عينه الواقف المشار إليه.

ثم أشرطة التولية والنظر على وقفه لمولانا وسيدنا السيد الشريف علوان بن المرحوم السيد الشريف علي بن المرحوم السيد الشريف حسين الحسني المشار إليه أعلاه، ثم من بعده لأولاده، وأولاد أولاده، وأولاد أولاد أولاده، وأعقابه وأنساله أبدا ما داموا، ودائماً ما بقوا، الأرشد فالأرشد منهم، وعلى أن لا توجه خدمة ولا وظيفة إلا لمن يرضاه المتولي منهم، وأن لا تزاد على هذه الوظائف المذكورة ولا يحدث عليها، وعلى أن وقفه لا يؤجر لمتغلب ولا لذوي شوكة بل يؤجر سنة بسنة لمن يرضاه المتولي المزبور، وإن فضل شيء من ذلك فللمتولي المزبور، وإن خاس في سنة من السنين عن المصروفات المزبورة فليستدين [٨٨] المتولي على المستقبل بحسب ما يراه، وأن وقفه لا يداخله حاكم ولا محاسب في محاسبة أو في توجيه وظيفة، بل إن مفوض الحساب إلى المتولي المزبور، أو إلى رأي من يكون من ذريته، التفويض الشرعي، شرطاً وتفويضاً شرعيين، وفي ذلك كذلك. ﴿ فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾[٨٩] ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ [٩٠] بِالْعِبَادِ ﴾ [٩١]

٨٧ - الصواب: "الفراس".
٨٨ - الصواب: "فليستدن".
٨٩ - سورة البقرة، الآية ١٨١.
٩٠ - في الأصل: "رؤف".
٩١ - سورة آل عمران، الآية ٢٨.

وجرى ذلك بحضور الحاج عبدالقادر بن كحيل، والحاج محمد بن الشيخ عرف بالقاضي، وبحضور الآخرين هما عواد بيك [٩٢] وعلى أولاد المرحوم الأمير محمد عم الواقف المشار إليه، وصدقوا على صحة هذا الوقف وشروطه، وأنه صدر أهله في محله، وقبل منهم ذلك السيد علوان المتولي المشار إليه، القبول الشرعي، وتصادقوا على ذلك كله التصادق الشرعي.

تحريرا في اليوم المبارك الثاني عشر من شهر رجب المفرد سنة خمس وتسعمائة [٩٣].

وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه وسلم [٩٤].

---

٩٢ - هنا كلمتان غير مقروءتين وقد أورد النص حسب قراءة الدكتور محمد عدنان البخيت للوقفية المحفوظة بدمشق: "وجرى ذلك بحضور الحاج عبدالقادر بن كحيل والحاج محمد ابن الشيخ عراق بالصنهاجي (؟) وبحضور الآخرين هما عواد بيك وعلي بيك أولاد الرحوم الأمير محمد".

٩٣ - الصواب: "سنة خمس وتسعمائة" وقد أثبت الدكتور "البخيت" في نص الوقفية "الدمشقية" بين قوسين (١٥٤٣/٩٥٠م)، وهكذا فعل أيضاً في عنوانه الوقفية (١٥٤٣/٩٥٠م) انظر له: دور أسرة آل الحنش - ص٣٥و٤٣، وهذا التاريخ لا يتفق مع تاريخ الوقفية الواضح في سنة ٩٠٥هـ

٩٤ - جاء في آخر الوقفية "الدمشقية" كما نشرها د. البخيت - ص٤٣ ما يلي:

وبه شهد مولانا الشيخ شمس الدين محمد — محمد حمزة الحسيني — محمد العدوي — الأمير حسين بن الحرفوش

المقدم علي بيدمر — الشيخ عدي بن عمر شيخ قرية بر الياس — علي بن يوسف — عمر الخطيب بقرية المرج

علي بن شمس الدين الخطيب — الشيخ محمد بن الشيخ علي البقاعي — محمد بن نور الدين من أفقر الورى

الشيخ محمد القاضي شيخ قرية المرج

فخر الدين السعداوي — محي الدين عثمان العباسي

بسم الله الرحمن الرحيم

الوقف الخيري في المغرب قديما وحديثا
وأثره الثقافي والاجتماعي والاقتصادي

د. محمد الحجوي*

يتناول هذا البحث أثر الوقف الخيري في الإنجازات التي تحققت في الجوانب الثقافية والاجتماعية والاقتصادية في المغرب قديما وحديثا ، وحرص ملوك المغرب منذ عهد الأدارسة إلى عصر العلويين على استغلال أموال الوقف استغلالا عقلانيا وإنسانيا ، ظهرت نتائجة في تشبيت العقيدة وتوير الفكر الديني ، والازدهار الثقافي والاقتصادي الذي تميز به عصر الدولة المرينية ، وعصر الدولة العلوية ، وبخاصة في المرحلة الراهنة .

مقدمة

لقد حرص الإسلام في تعاليمه وشرائعه وقوانينه أن يكون خطابه شاملا لكل الجوانب الروحية والفكر ية والاجتماعية والاقتصادية ، وهذا النهج نابع من كون الإسلام آخر الأديان السماوية التي خاطبت الإنسانية . ومن هنا كان مرعاة الجوانب المتكاملة في الفرد أساس رسالة التوحيد ، فلا يمكن تغليب الجانب الروحي على المادي ، ولا المادي على الروحي ، كلاهما يسهم في توجيه الفرد وإصلاح الجماعة . هذا النهج الذي تميز به الإسلام هو الذي جعله دين الوسطية ، والوسطية تعني الاعتدال وعدم الإسراف والغلو والتشدد في العبادات والمعاملات والعلاقات الاجتماعية والسلوك الفردي ، وفي كل نمط من أنماط الحياة . قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾(١).

وكل أمة تفقد التوازن في القيم الروحية والمطالب المادية لا محالة أن يكون مصيرها الزوال والفناء ، سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا . ومن هنا ندرك حرص الإسلام على منهج الاعتدال ، لأن فيه مميزات الاستمرار والعطاء والبناء والتآزر . ولعل أعمال الخير والبر والإحسان ، وكل الوجوه التي يكون فيها تآزر وتكافل اجتماعي وإنساني و تعد جزاء من

---

* أستاذ كلية الآداب - القنيطرة - المغرب.

(١) سورة البقرة آية : ١٤٣ .

هذه النظرة الشمولية المتكاملة في بناء المجتمع الإسلامي روحيا وماديا . فإلى أي حد حقق الوقف الخيري هذا التوازن على المستوى الثقافي والاجتماعي والاقتصادي ؟

الوقف الخيري في الإسلام : نموذج مثالي في التكافل الاجتماعي .

إن الإسلام جعل نظام التكافل الاجتماعي مبدأ ساميا في هذا الدين الحنيف ، وطريقا يتسابق إليه كل من أراد التقرب من الله ، ونيل رضوانه . ومظهر التكافل الاجتماعي هو في جوهره ومقصده الديني تكريم للإنسان ، لكونه يسمو به إلى مدارج المثال الأخلاقي والسلوكي والإنساني الذي خلق من أجله ، فلا ضعة ولا سؤال ولا مهانة . كما أنه يخلق في الوسط الاجتماعي الأمن والمحبة ، ويزيل الضغائن والأحقاد بين الأغنياء والفقراء والحكام والمحكومين، ومن هنا كانت الآيات البينات الداعية إلى البر والإحسان والتصدق وفعل الخير كثيرة في الكتاب العزيز ، ومنها ما اقترن بأوصاف المتقين كما جاء في سورة " البقرة " في قوله تعالى: ﴿ الٓمٓ ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٢) ومن الآيات التي حثت على الصدقة وفعل الخير ، وبيان نفعهما في الدنيا والآخرة قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٣) . وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (٤). وقوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٥) . وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (٦). وقوله : ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾ (٧) .

---

(٢) سورة البقرة آيات: ١ - ٥ .
(٣) سورة البقرة ، آية: ٢٦١ .
(٤) سورة البقرة ، آية: ٢١٥ .
(٥) سورة الحج ، آية ٧٧ .
(٦) سورة المائدة ، آية ٣٥ . والوسيلة: كل ما يتقرب به إلى الله من قرابة أو صنيعة ، وفعل الطاعات وترك المعصية .
(٧) المزمل آية ٢٠ .

ومن هذه الآيات البينات وغيرها التي دعت إلى فعل الخير في وجوه البر والإحسان استمد الوقف مشروعيته في الإسلام . وكذلك جاءت هذه المشروعية من الحديث النبوي الشريف الذي هو بيان وتوضيح لمعاني كتاب الله ، ومما جاء في معاني البر والإحسان في الحديث قوله عليه السلام : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلامن ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » (٨) .

وفي حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أن عمر أصاب أرضا بخيبر ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: « يا رسول الله إني أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس منه ، فكيف تأمرني؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها» قال: فتصدق بها عمر: أنه لا يباع أصلها، ولا يوهب ، ولا يورث ، فتصدق بها على الفقراء والقربى ، وفي الرقاب ، وفي سبيل الله ، والضيف ، وابن السبيل ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ، أو يطعم صديقا غير متمول فيه» (٩).

هذه النصوص من الكتاب والسنة حثت على فعل الخير ، وبينت فائدته وثوابه عند الله ، وقد جعلت المسلمين يُقبلون على وقف أموالهم وعقاراتهم وممتلكاتهم الزراعية ، لتنفق مداخيلها في وجوه البر والإحسان ، ويستفيد من منفعتها ذوو الحاجات ، وتسهم في تنمية المجتمع تنمية دائمة وشاملة . ومما يجعل نفعها ذا تأثير بالغ في المجتمع الإسلامي أن ملكية الوقف تبقى منفعتها دائمة لانعدام الحرية فيها بالبيع ، والهبة ، والإرث ، بخلاف العطاءات الموسمية والظرفية ، والتي يحث عليها الإسلام أيضا ، لكن نفعها يكون محدودا في الزمان والمكان . وبذلك كان للوقف أثره الكبير في الإحسان الدائم ، وفي تحريك عملية التنمية المستمرة فكريا وثقافيا واجتماعيا واقتصاديا ، فكيف تجلى تأثير مداخيل الوقف في هذه الميادين في المغرب ؟

أثر الوقف في الجانب الثقافي:

إن أهم شيء يميز الأمة الإسلامية أنها أمة العلم ، لأن دينها الحنيف حث على طلب العلم، والسعي إلى المعرفة في جميع مراحل حياة الفرد . وكانت أول آية نزلت على الرسول الكريم

(٨) انظر صحيح مسلم ج ١١ ، ص: ٨٥ ، ط ١ – سنة ١٩٢٩ م .
(٩) انظر صحيح البخاري في " باب الوقف وكيف يكتب " .

تدعوه إلى القراءة والتعلم: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ (١٠) . وكانت المساجد التي يعبد فيها الله مراكز للعلم في تاريخ الحضارة الإسلامية ، يدرس فيها القرآن والسنة والعلوم الشرعية واللغوية التي تعين على فهم كتاب الله وسنة رسوله ؛ وحتى العلوم العقلية والتجريبية من رياضيات ومنطق وفلسفة وطب وكيمياء كان الطلبة يدرسونها في المساجد . وبذلك كان المسجد أول مدرسة وجامعة ومؤسسة علمية في تاريخ الحضارة الإسلامية . ومن هنا كان إقبال المسلمين على وقف مداخيل ممتلكاتهم لبناء المساجد والإنفاق على صيانتها ، وعلى شيوخ العلم والطلبة الذين كانوا يؤمونها من مختلف الأماكن للعبادة وللتعليم والتعلم .

ولعل " جامع القرويين " الذي بنته المرأة الفاضلة فاطمة بنت محمد الفهري القيرواني المتوفاة سنة ٢٤٥ هـ(١١)، هو خير مثال على ما بلغ إليه فكر امرأة مسلمةزاهدة من سمو مثالي في رصد أموالها لفعل الخير الذي يعود بالنفع الدائم على المسلمين . لقد وهبت هذه المرأة الفاضلة أموالاً باهظة لبناء هذا الصرح الديني والثقافي في مدينة فاس بالمغرب الأقصى ، وظل على امتداد هذه العصور منبراً مشعاً وحصناً من حصون الدين والفكر والعلم ، تخرج منه على امتداد هذه القرون عشرات الآلاف من العلماء والمفكرين والمصلحين والدعاة الذين أسهموا في تنوير الفكر الإسلامي ، وتنقيته من الشوائب والخرافات والأضاليل ، وبذلك ظلت أصول العقيدة الإسلامية صحيحة وسليمة من كل التزيد بهذا الجناح من العالم الإسلامي . وهذا الفضل يعود لجامعة القرويين التي كان علماؤها يحرصون على تعليم كتاب الله وسنة رسوله عليه السلام ، وفهمها فهماً صحيحاً سليماً من التزيد والغلو (١٢) . ولم تقتصر هذه الجامعة على تعليم العلوم الشرعية بل كانت العلوم اللغوية والعقلية حاضرة في حلقات الدرس، وهذا ما جعل الطلبة يقصدونها من المشرق والأندلس ، فامتد إشعاعها الديني والثقافي والفكري على العالم الإسلامي والغربي (١٣) .

---

(١٠) سورة العلق ، آية ١ .

(١١) وكان الذي أشرف على بنائه ، وتوطيد أركانه أحد ملوك الدولة الإدريسية وهو يحيى بن محمد بن إدريس الثاني بن إدريس الأول المتوفي سنة ٢٤٩ هـ .

(١٢) نذكر من علمائها قديما أبي الربيع سليمان الفاسي الونشريسي المتوفي سنة ٧٠٥ هـ .
وفي العصر الحديث محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي ، والشيخ محمد بن العربي العلوي ، وعلال الفاسي ، ومحمد المختار السوسي . وهؤلاء كان لهم دور كبير في تنوير الفكر في مرحلة الحماية .

(١٣) قيل: إن البابا" سيلفيستر" المتوفي سنة ٣٥٩ هـ ، وهو أول من أدخل الأعداد العربية إلى أوربا ، قد تلقى العلم بهذا الجامع . انظر الكتاب ، " جامع القرويين" للدكتور عبد الهادي التازي . ومقالنا " أثر جامعة القرويين في الإشعاع العلمي والثقافي والإصلاح الاجتماعي " (نموذج المفكر علال الفاسي) نشر بمجلة دعوة الحق عدد ٣٦٤ فبراير ٢٠٠٢ م.

هذا الإنجاز الثقافي والحضاري كان نتيجة الوقف الخيري الذي جعل الأمة الإسلامية متماسكة ومتضامنة وآخذة دوماً بأسباب التقدم والازدهار اللذين يدعو إليهما الإسلام .

وقد سار الملوك والأمراء في المغرب على هذا النهج الذي يخدم الفكر الديني والثقافة الإسامية برصد أموال الوقف لبناء المدارس ومساكن الطلبة وتأسيس المكتبات العامة ، وإغنائها بالكتب النفيسة في العلوم الشرعية والأدبية والعقلية ، ونذكر على سبيل المثال نموذجين من العصرين المرابطي والمريني ، ففي العصر الأول بنى الأمير المرابطي علي بن يوسف بن تاشفين المدرسة اليوسفية بمراكش جنوب المغرب سنة ٥١٤ هـ لتكون مؤسسة دينية وعلمية وثقافية . وقد قامت بهذا الدور خير قيام حيث كان يتعلم بها الطلبة العلوم الشرعية والأدبية واللغوية والهندسة والطب . وقد عرفت المدينة نخبة عالية من رجالات الفكر والأدب والرياضيات والفلسفة والطب والهندسة [١٤] ، وكانت مداخيل الأوقاف تمد بالاستمرار والعطاء والتجدد إلى أن أصبحت في عصرنا الحديث كلية للغة العربية تسير على النهج الذي رسم لها وهو الحفاظ على الاتجاه الديني واللغوي ، والتفتح على الفكر المتجدد . وفي مدينة فاس أنشأ يوسف بن تاشفين مدرسة "الصابرين [١٥] سنة ٤٦٢ هـ وكانت بالإضافة إلى دورها الديني والعلمي تقوم بإيواء الطلبة وتقديم الخدمات الضرورية من مال الوقف ليستمروا في طلب العلم . أما في العصر المريني ، وهو عصر الفكر والازدهار في الغرب الإسلامي [١٦] ،

فقد شهد نهضة فكرية حضارية عظيمة تجلت في بناء المساجد والمدارس والمعاهد في كل العواصم المغربية ، فنشطت العلوم الدينية والأدبية واللغوية والعقلية ، وظهر شعراء كبار

(١٤) منهم أبو العباس أحمد بن البناء العددي المراكشي ، ناقد وأديب ورياضي . وإبراهيم الصفار المراكشي الذي رحل إلى فارس ، وكان ضمن علماء المجلس العلمي عند السلطان أبي عنان المريني . ومحمد بن عبد الله الرجراجي الذي كان يدرس الإفتاء والقرآن والحديث والعلوم اللسانية . وأبو القاسم محمد الغساني الطيب والعالم بالرياضيات والفلك ، وغيرهم كثير .

- انظر مقال: " جامعة القرويين وكلية ابن يوسف : "إشكالية العلاقة ؟ للدكتور حسن جلاب: " دعوة الحق" عدد ٣٤٧ أكتوبر / ١٩٩٩ م.

(١٥) قيل: إنها سميت بمدرسة "الصابرين" لأن طلبتها قاوموا الموحدين حين دخلوا إلى مدينة فاس ، وظلوا معتصمين بها حتى أبادهم الموحدون .

(١٦) انظر كتاب " النبوغ" لعبد الله كنون ، " ومظاهر الثقافة العربية " لمحمد بن شقرون . مقدمة كتاب " رفع الحجب المستورة" لأبي القاسم الشريف السبتي حياته وآثاره الأدبية واللغوية والبلاغة " .

وعلماء أفذاذ أسهموا في تنوير الفكر ، وتحرير العقول ، وإغناء الثقافة الإسلامية [١٧] . وكان لأموال الأوقاف دور في هذا الإنتاج العلمي تأليفاً وتدريسا وتكوينا للطلبة . كما بنيت أحياء جامعية ومكتبات توفرت على الكتب المطلوبة ، وخصصت للطلبة منح ، وظهرت في هذا العصر ما يسمى ب " الحوالات الحبسية " وهي سجلات تدون فيها ممتلكات الأوقاف والوجوه التي تصرف فيها مداخيلها ، ومنها ما كان وقفا على الكراسي العلمية والمساجد والمدارس والمكتبات ، وكانت هذه الحوالات توثق على يد العدول حتى لا يصرف وقف مالها في غير الوجوه التي خصصت له .

ومن أشهر المدارس التي بناها ملوك الدولة المرينية ، وكان ينفق عليهامن مداخيل الوقف "مدرسة العطارين " التي بناها أبو سعيد المريني ، " والمدرسة المصباحية " التي أسسها أبو الحسن المريني ، " والمدرسة البوعانية " التي بناها أبو عنان المريني . وكل هذه المدارس بنيت في مدينة فاس عاصمة المغرب العلمية ، وكانت لها مكانة عظيمة في تلك المرحلة [١٨].

وبالجملة فإن الظاهرة الثقافية التي ازدهرت في هذه العصور بواسطة ما رصد لها من مال الوقف كان من نتائجها الطيبة تعميم المساجد ومدارس العلم ، تأسيس المكتبات العلمية ، وإغناؤها بالمؤلفات الثمينة ، والإكثار من الكراسي والمجالس العلمية ، وتكوين نخبة عالية من علماء الشريعة الذين حافظوا على المذهب السني المالكي ، وقد كان لهم تأثير كبير في تقويم الفكر ، ونشر تعاليم الإسلام الصحيحة في عدد كبير من الدول الإفريقية .

أثر الوقف في الجانب الاجتماعي :

إن دور الوقف الخيري في الجانب الاجتماعي لم يكن يقل عن الدور الثقافي ، إذ كان قسم كبير من مال الوقف ينفق في المشروعات الخيرية ذات الطابع الإنساني ، وقد تجلى هذا

---

(١٧) من علماء وأدباء هذا العصر محمد بن علي بن هانئ اللخمي السبتي أبي عبد الله ، كان إماما في العربية ، توفي سنة ٧٣٣ هـ . والخطيب المحدث محمد بن محمد بن رشيد أبو عبد الله ، له دراية بعلوم الحديث والبيان والأدب ، توفي سنة ٧١٢ هـ . أحمد بن محمد بن أبي العيش بن يربوع المري السبتي أبو عبد الله ، ناقد وشاعر ، توفي سنة ٧٤٩ هـ .
انظر كتابنا" أبو القاسم الشريف السبتي حياته وآثاره الأدبية واللغوية والبلاغية " .

(١٨) راجع كتاب: " الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى " للناصري ، كتاب "جامع القرويين" للدكتور عبد الهادي التازي "

الجانب فيما يعود بالنفع على جميع طبقات المجتمع وبخاصة الفقراء والمحتاجين . ويمكن حصر النفقات في الأمور الآتية:

أولا: مساعدة الفقراء والمستضعفين في المناسبات الدينية والوطنية .

ثانيا: بناء الملاجئ الخيرية للعجزة والأيتام والمكفوفين وأبناء السبيل و توفير الطعام واللباس لهم .

ثالثا: بناء الأحياء الجامعية للطلبة وإعطاؤهم المنح .

رابعاً: إعذار الأطفال اليتامى في المناسبات الدينية والإحسان إليهم بالطعام واللباس .

خامسا: حفر الآبار ، ومد قنوات السقي ، وبناء سقايات للشرب والوضوء .

سادسا: إنارة الطرق العامة والدروب والأزقة .

سابعا: تجهيز موتى المسلمين وبخاصة الفقراء والغرباء .

ثامنا: وقف أراض لتجعل مقابر لأموات المسلمين .

تاسعا: قضاء ديون المعسرين والمسجونين .

عاشرا: إعطاءقروض بدون فوائد للحرفيين ، ومد الفلاحين بالبذور .

أحد عشر: تحضير طعام الفطور والسحور للفقراء وأبناء السبيل .

اثنا عشر: بناء المستشفيات والعناية بالمرضى ، وبخاصة الجذمى الذين بنيت لهم حارات خاصة مع الإنفاق على علاجهم .

ثلاثة عشر: التكافل مع جميع طبقات المجتمع في زمن المجاعة والأوبئة والحروب .

هذه الأعمال كلها تدخل في الجانب الاجتماعي الذي يخفف عن المسلمين معاناتهم ، ويسهم في إرساء الأمن والاستقرار ، ويقوي الروابط بين أفراد المجتمع ، ويخلق مجتمعا متماسكا ومتضامنا وقادرا على والوقوف في وجه الكوارث والأزمات .

الجانب الاقتصادي:

لم يكن الجانب الاقتصادي بمعزل عن الجانب الاجتماعي ، فالأعمال الخيرية من مداخيل

الوقف كانت تستفيد منها فئات كبيرة من المجتمع ، وهذا العمل يساعد على التنمية الاقتصادية وتنشيط التجارة ، لأن ممتلكات الوقف كانت متنوعة ومتعددة في الحواضر والقرى، فهناك العقارات من مساكن وحمامات وأفران ومتاجر ، هناك الأراضي الفلاحية المغروسة وغير المغروسة التي تسهم في توفير ما يحتاجه الناس من فواكه وخضر وحبوب . وكل هذه الموقوفات كانت تشغل اليد العاملة ، وتجعل المال متداولا بين أيدي جميع فئات المجتمع مما يسهم في تحريك الاقتصاد وازدهاره . وإذا تمعنا في منافع الوقف الخيري في الميادين التي ذكرناها فإننا ندرك مدى العبء المالي الذي تحملته هذه المؤسسة الخيرية الدينية ، وهو عبء خفف متاعب كثيرة على الدولة ، وحقق تنمية دائمة واستقراراً اجتماعياً ، وطمأنينة نفسية لدى الفئات المحرومة خاصة .

والمغرب باعتباره دولة إسلامية تشبث سكانها بهذا الدين الحنيف منذ الفتح الإسلامي فإنه قد حافظ على أصول الشريعة طيلة هذه القرون ، ورأى فيها مقوما أساسيا لبناء المجتمع روحيا وفكريا وثقافيا واقتصاديا ، واستمر على هذا النهج ، وصد محاولات المستعمر الذي أراد إبعاده عن أصول الشريعة ، ولذلك أسس منذ فجر الاستقلال وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لتسير في هذا النهج الديني والثقافي والاجتماعي والاقتصادي . وقد دعا المفكرون والعلماء والزعماء إلى وجوب قيام الوزارة بهذا الدور الذي هو من الشريعة الإسلامية ، قال المفكر علال الفاسي أثناء حديثه عن العناية بالطفولة:

" ونحن نرى لعلاج المشاكل في الوقت الحاضر أن تهتم الحكومة والأوقاف والهيئات بتأسيس الملاجئ والمدارس الكافية لإيواء كل الضعفاء من اليتامى وأبناء السبيل " (١٩).

وإذا نظرنا إلى الجهود التي قامت بها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المرحلة الراهنة في المجالات الدينية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية ، فإننا نجد هذه الجهود قد تطورت ، وتحققت بواسطتها إنجازات ضخمة على امتداد هذه العقود الأخيرة .

ففي المجال الديني لم تتوقف الوزارة عن بناء المساجد وصيانتها وتكوين الخطباء والوعاظ والمرشدين الذين ينظمون دروسا دينية في جميع مساجد المملكة وخارج الوطن لتمكين

(١٩)- النقد الذاتي : ٣٣٥ .

المسلمين المقيمين في الغرب خاصة من فهم دينهم ولغتهم وتاريخهم . كما أنها دأبت على سنة حميدة في كونها تخصص جوائز سنوية لحفظة القرآن ، ولمن يحسنون تجويده .

أما في الجانب الثقافي فقد قامت الوزارة بطبع عدد كبير من أمهات المصادر في التفسير والحديث وعلوم الشريعة ، وفي الدراسات الأدبية واللغوية والتاريخ الإسلامي ، وفي كل سنة من شهر رمضان تنظم دروسا حسنية يترأسها أمير المؤمنين ، ويستدعى لإلقائها نخبة من علماء الإسلام من المغرب ، ومن دول العالم الإسلامي . ومما يزيد من فائدة هذه الدروس أنها تقدم في الوسائل السمعية والبصرية ، وتترجم إلى معظم اللغات الأجنبية . وإحياء للثقافة الإسلامية أسست الوزارة المدارس العتيقة في مجموع نواحي المغرب لحفظ القرآن ودراسة السنة ، والتدبر في معانيهما ، والتفقة في علوم الشرعية والعلوم الحديثة . قال وزير الأوقاب بمناسبة تأسيسها:

" ويهدف هذا التعليم كما هو مبين في المادة (١) من هذا القانون إلى تمكين التلاميذ والطلبة المستفيدين منه من إتقان حفظ القرآن الكريم ، واكتساب العلوم الشرعية ، والإلمام بمبادئ العلوم الحديثة . وتنمية معلوماتهم ومعارفهم في الثقافية الإسلامية ، وضمان تفتحهم على العلوم والثقافات الأخرى في ظل مبادئ وقيم الإسلام السمحة . (٢٠) .

ولكي تبقى الصلة وثيقة بالعلوم الشرعية والفكر الإسلامي والدرس الأدبي واللغوي ، تصدر الوزارة مجلة شهرية تُعنى بالدراسات الإسلامية والأدبية واللغوية ، وهي مجلة " دعوة الحق " وقد حافظت المجلة على هذا الاتجاه منذ أن تأسست في عهد المرحوم محمد الخامس الذي خط لها نهج سيرها في الكلمة التي وجهها للمجلة بمناسبة صدورها في يوليو سنة ١٩٥٧ م ، بقوله :

" ولذلك سرنا أن تتولى وزارة الأوقاف إصدار مجلة جامعة تعنى بصفة خاصة بناحية الإصلاح الديني ، كما تعالج مختلف الشؤون الاجتماعية والثقافية ، ولنا وطيد الأمل في أن يلتف حولها دعاة الفكر والثقافة والإصلاح في هذه البلاد وغيرها لتؤدي مهمتها خير أداء " .

أما الجانب الاجتماعي والاقتصادي فقد ظهرا في تطوير موارد الأحباس مما جعل دخلها

(٢٠) دعوة الحق ، ص: ٦٠ عدد ٢٦٥ - فبراير / ٢٠٠٢ م .

ينمو وينعكس إيجابيا على فئات عريضة من المجتمع في إيجاد مناصب شغل للأئمة والوعاظ والمرشدين والقائمين على صيانة المساجد . كما أن هذه المداخيل استغلت في بناء المساكن الاجتماعية التي استفاد منها عدد كبير من ذوي الدخل المحدود . ولأهمية هذه الجهود أصدرت الوزارة كتابا يبين منجزاتها من سنة ١٩٨٤ إلى ١٩٩١ بعنوان: " التنمية الوقفية والشؤون الإسلامية " أبرزت فيه جهود الوزارة في الوعظ والإرشاد والثقافة والبناء والتجهيز والفلاحة وهذا يدل على أن دور الأوقاف في الميادين الثقافية والاجتماعية والاقتصادية دور متين وقوي ينبغي الحفاظ عليه واستمراره ، والعمل على تشجيعه وتقديم كل عون له حتى يعي المسلمون في إطار العالم الإسلامي مزاياه وأثره في الحفاظ على مقدساتهم الدينية، وعلى الثقافة الإسلامية ، والتنمية التي تتطلع إليها شعوب العالم الإسلامي للتخلص من آفة الجهل والتخلف والفقر والتبعية ، وهي أمراض ما زالت تنخر جسم الأمة الإسلامية ، وتعيق كل تنمية وتطور منشودين . ولعل الرجوع إلى دعوة الإسلام السمحة ، والتدبر في كل ما دعا إليه هذا الدين الحنيف كفيل ببلوغ المسلمين إلى الغايات المنشودة ،:" إن الإسلام أول دين يعتني بالناحية الاجتماعية اعتناءه بالنواحي الأخرى ، ولكن المسلمين لم يضيعوا جانبا من الدين مثلما ضيعوا تلك الناحية [٢١] " .

فسعى أن تكون هذه الصحوة التي ظهرت بوادرها في عدد كبير من أقطار العالم الإسلامي بشير خير للعودة إلى أصول الكتاب والسنة ، والعمل بهديهما ، والله الموفق والهادي إلى ما فيه صلاح هذه الأمة .

المصادر والمراجع

- الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى . للناصري - تحقيق: جعفر الناصري ، ومحمد الناصري . مطبعة دار الكتاب الدار البيضاء - المغرب .
- أبو القاسم الشريف السبتي: حياته وآثارها الأدبية واللغوية والبلاغية - تأليف صاحب

(٢١) النقد الذاتي ص: ٢٥٢ .

المقال . ط ١ - ١٩٩٦ م .

❖ جامع القرويين - الدكتور عبد الهادي التازي - دار الكتاب بيروت ط ١ - ١٩٩٧م .

❖ الجامع الصحيح . محمد بن إسماعيل البخاري . ط ٢ - ١٩٨٢ م

❖ الجامع الصحيح للإمام مسلم ط ١سنة ١٩٢٩ م .

❖ رفع الحجب المستورة عن محاسن المقصورة . لأبي القاسم الشريف السبتي - تحقيق صاحب المقال - مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ط ١ - ١٩٩٧ م

❖ مجلة "دعوة الحق" عدد ٣٤٧ أكتوبر / ١٩٩٧ م و ٣٦٤ ، و ٣٦٥ فبراير / ٢٠٠٠ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب .

❖ المظاهر الثقافية المغربية من القرن ١٣ إلى١٥ م . محمد بن شقرون . مطبعة الرسالة الرباط المغرب .

❖ النبوغ المغربي في الأدب العربي . عبد الله كنون - ط ٣ . دار الكتاب اللبناني - بيروت.

❖ النقد الذاتي - علال الفاسي ، دار الكشاف للنشر والطباعة - بيروت .

تجربة الأوقاف في المملكة العربية السعودية

محمد بن أحمد العكش *

يستعرض الباحث تاريخ الأوقاف في المملكة العربية السعودية منذ قيام الإسلام في جزيرة العرب، مروراً بعهد بني أمية وحتى قيام المملكة العربية السعودية. ويركز البحث على الفترة الحديثة وما صاحبها من تأسيس إداري وتشريعي للأوقاف في المملكة وما أسفرت عنه من تطوير مستمر لقطاع الأوقاف.

التمهيد:

إن الحديث عن الأوقاف في المملكة العربية السعودية يتطلب من الباحث أن يستعرض ما شهدته تلك البقاع المباركة من أوقاف، منذ فجر الدعوة الإسلامية، وحتى أيامنا هذه.

وإن تاريخ الأوقاف في تلكم الديار حافل بالآثار الباقية والمعالم العظيمة، ويبدأ هذا التاريخ بما وقفه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بناه من مساجد (المسجد النبوي، ومسجد قباء) وما وقفه أصحابه من بعده، اقتداء بسنته، وما شهدته من أوقاف مع تعاب الدول والمماليك، وما خص به الواقفون الحرمين الشريفين من أوقاف كانت ملء سمع الدينا وبصرها، فغدت عوائدها تجبى إليهما من أصقاع المعمورة، كما تجبى إليهما ثمرات كل شيء، استجابة من الله تعالى لدعوة أكرم الأنبياء على الله، إبراهيم، ومحمد عليهما أكمل الصلاة وأتم التسليم[1]، وانتشرت الأوقاف على الحرمين الشريفين لتشمل الزمان الممتد منذ قيام دولة الإسلام في المدينة إلى عصرنا هذا رغم ما شهده القرنان التاسع عشر والعشرين الميلاديين من ضعف فانقطاع لعوائد أوقاف الحرمين من خارج المملكة، لكن الله سبحانه عوضهما خيراً بما بذله

---

* باحث، مركز فقيه للأبحاث والتطوير، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

(١) ففي الحديث الذي يرويه مسلم والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا ومدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه، قال ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

ويبذله ملوك آل سعود في سبيل الحرمين الشريفين من توسعات تفوق الوصف وإنفاق على جميع احتياجاتهما، ولتشمل المكان الممتد إلى كل بقعة وصل إليها الإسلام، فقل أن تجد بلداً عمره المسلمون أو حكموه إلا وللحرمين فيها أوقاف.

وإذا كانت هذه الأوقاف العظيمة على الحرمين العظيمين الشريفين قد عدا عليها العادون حتى توقف نهر خيراتها عن الجريان، فإن الأمانة تقع على عاتق وزارات الأوقاف في البلاد الإسلامية والعلماء وأهل الغيرة أن يتكاتفوا جميعاً ليعود النهر إلى مجراه فيتدفق بالخير والعطاء على الحرمين الشرفين وأهلهما كما كان في الأيام الخوالي.

وسوف نتناول موضوع الأوقاف في المملكة العربية السعودية في خمسة محاور وخاتمة:

المحور الأول: تاريخ الأوقاف في المملكة العربية السعودية.

المحور الثاني: قيام المملكة العربية السعودية ودورها في خدمة الأوقاف.

المحور الثالث: مرحلة التجديد في قضايا الأوقاف في المملكة.

المحور الرابع: رصد أهم الأعمال التي قامت بها وزارة الشؤون الإسلامية في خدمة الأوقاف.

المحور الخامس: الأوقاف الأهلية والمؤسسات الوقفية الخاصة في المملكة.

وسيغلب على هذا البحث الطابع الوصفي، إلى جانب التحليل والمقارنة ومن الله نستمد العون والتوفيق.

المحور الأول

تاريخ الأوقاف في المملكة العربية السعودية

يبدأ تاريخ الأوقاف في جزيرة العرب بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم، وسنتناول ذلك وفقاً لما يلي:

١- أول وقف في الإسلام:

- إن أول وقف في الإسلام هو مسجد قباء حيث نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في طريقة إلى المدينة دار هجرته، وبنى أول مسجد في الإسلام، ثم المسجد النبوي الشريف

في المدينة المنورة الذي أمر النبي صلى الله عليه وسلم ببنائه وشارك فيه ببدنه وأعانه بذلك أصحابه، وذلك لأن المساجد هي أبرز معالم الوقف الإسلامي، ومن هذا المنطلق يعتبر هذين المسجدين أول وقف في الإسلام (الزرقا، ١٤١٩هـ:١١).

- أما أول وقف من حيث اعتبار الوقف صدقة جارية، (يحبس أصله وتسبل ثمرته) فصدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة حوائط لمخيريق (اليهودي الذي شهد أحداً مع المسلمين وهو على يهوديته، وقيل أسلم) وكان قد أوصى بها- إن هو أصيب يوم أحد- إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يضعها حيث يشاء، وقد أصيب مخيريق وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم حوائطه السبعة وتصدق بها (أي وقفها) فكان أول وقف في الإسلام وقد أثنى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: مخيريق خير يهود (الزرقاء، ١٤١٩هـ:١١) (والخصاف، مكتبة الثقافة:٤).

- وقيل إن أول وقف في الإسلام هو وقف عمر بن الخطاب، وقد أشهد عمر الصحابة على وقفة (الخصاف:٤) و (فتح الباري: ٤٠٢/٥) والخلاف في المسألة معروف. (العمر، ١٤٢١هـ:١١)

٢- أوقاف الصحابة:

تسابق الصحابة لوقف أنفس أموالهم على أبواب البر والخير، وعلى ذرياتهم وأرحامهم، حتى لم يبق أحد من الصحابة إلا ووقف وحبس حتى قال جابر: فما أعلم أحداً ذا مقدرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار إلا حبس مالاً من ماله صدقة موقوفة لا تشترى ولا تورث ولا توهب (الخصاف: ١٥).

قال القرطبي في تفسيره: (إن المسألة - يعني مشروعية الوقف- إجماع من الصحابة وذلك أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وعائشة وفاطمة وعمرو بن العاص، والزبير وجابراً، كلهم وقفوا الأوقاف، وأوقافهم بمكة والمدينة معروفة مشهورة (القرطبي:٦:٢٣٩).

٣- الأوقاف في عهد بني أمية وما تلاه وحتى قيام الدولة السعودية الثالثة:

فقد كثرت الأوقاف في عهد الدولة الأموية وبخاصة على الحرمين الشريفين حتى أنشىء لها ديوان خاص في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك بن مروان. تولاه توبة بن نمر (العمر،

١٣:١٤٢١) واستمرت الأوقاف في النمو والازدهار والاتساع في العهود المتعاقبة، وكانت تتأثر زيادة ونقصاً حسب الاستقرار السياسي الذي كان يجلب معه الرخاء فتكثر نتيجة لذلك الأوقاف، وتنقص في فترات الاضطراب والفتن، وكان لأهل مكة والمدينة وللحرمين الشريفين فيهما النصيب الأوفى، وهذه الأوقاف منها ما كان في الحرمين متمثلاً في المدارس والمكتبات، والأربطة، والخانات، والتكايا، والمارستانات التي تؤمن المرافق الحيوية لأهل الحرمين، ومنها ما كان في الأقطار الإسلامية الأخرى، حيث تتدفق عوائدهاعلى الحرمين الشريفين وسكانهما ومرافقهما أو على تأمين طريق الحج، وتوفير الأمن للحجيج، وحفر الآبار وجر المياه إلى مكة والمشاعر حولها [٢].

وفي العهدين المملوكي والعثماني تضاعفت الأوقاف، وتعددت مجالاتها وزادت الأوقاف على الحرمين الشريفين وتسابق السلاطين والأمراء والوجهاء في هذا الميدان، (القحطاني، ١٤١٤:٣٣-٣٢). ومن أعظم هذه الأوقاف في العصر المملوكي التي وصلت إلينا وثائقها: وقف السلطان الأشرف شبعان بن حسين المتوفي (٧٧٨هـ،١٣٧٦م) على الحرمين الشريفين فقد أوقف عشر قوى كاملة من قرى سوريا والأردن وفلسطين، وحددت الوثيقة كيفية صرف عوائد هذه القرى على مكة والمدينة وطريق الحج، (القحطاني:١٤١٤-١٩٩٤:٦٥-٦٦)

وممن وقفوا على الحرمين من السلاطين:

السلطان صلاح الدين الأيوبي (المتوفي ٥٨٩هـ، ١١٩٣م).

والسلطان محمد بن قلاوون (المتوفي٧٤١هـ، ١٣٤٠م).

والسلطان الظاهر برقوق (المتوفي سنة ٨٠١هـ، ١٣٩٨م).

والسلطان الأشرف برسباي (المتوفي ٩٤١هـ، ١٤٣٧م).

والسلطان قايتباي (المتوفي ٩٠١هـ، ١٤٥٩).

---

(٢) كما فعلت السيدة زبيدة في العين الشهيرة التي عرفت باسمها (عين زبيدة) وما فعلته في طريق الحج من بغداد إلى المدينة فمكة المكرمة. هذه العين التي استمرت تسقي أهل مكة المكرمة من عام ١٩٤هـ وحتى قبل ثلاثين أو أربعين عاماً من الآن حيث توقفت والعمل الآن جار لإعادتها إلى ما كانت عليه وقد أمر سمو الأمير عبدالله بن عبدالعزيز ولي العهد بإعادة عين زبيدة إلى ما كانت عليه. والعمل جار الآن في مجرى تلك العين تنظيفاً وترميماً تحت إشراف نخبة من المهندسين، وقد قطعت ورش العمل شوطاً لا بأس به في ذلك). (وانظر البحث القيم الذي قدمه الدكتور عادل بن محمد نور غباشي أستاذ الآثار الإسلامية بقسم التاريخ والحضارة الإسلامية بجامعة أم القرى، لمؤتمر الأوقاف الأول المنعقد في مكة المكرمة ١٤٢٢، ص ١٣١ ـ ١٥٢) من الجزء الثالث من وقائع المؤتمر.

ووثائق هؤلاء السلاطين ما تزال محفوظة في كل من الأرشيف التاريخي لوزارة الأوقاف المصرية، ومحكمة الأحوال الشخصية، ودار الوثائق التاريخية القومية بالقاهرة (إبراهيم، ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م: ٢٥١-٢٥٢)

وفي العهد العثماني كثرت الأوقاف على الحرمين الشريفين، ونذكر أمثلة على هذه الأوقاف:

١- وقف الدشيشة الكبرى (والدشيشة في الأصل حساء يصنع من بر مدقوق لإطعام أهالي الحرمين) (رمضان، ١٣٩٧ج ٢:٢٧١) ويعتبر وقف الدشيشة أكبر وأضخم ما وُقف على الحرمين، حيث ضم هذا الوقف ما يقرب من خمسين قرية (البيومي،١٤٢١:٦٨-٧٣) إضافة إلى عدد من الحوانيت.

٢- أوقاف كسوة الكعبة (السباعي، ١٤١٩هـ:٥٥٠).

٣- وثائق الصرة في مصر على الحرمين الشريفين، أي الأموال التي كانت ترسل كل عام من مصر إلى أهالي الحرمين، وتبدأ وثائق الصرة من عام ١١٥٤هـ ١٧٤١م وتنتهي في عام ١٢٢٨هـ، ١٨١٣) (فقيه: ١٤٢٢:١١-١٧).

٤- ومن الأوقاف على الحرمين في العهدين المملوكي والعثماني: وقف الخاصكية القديم (والخاصكية: جماعة يلازمون السلطان في جولاته- وهم يسوقون المحمل ويجرون المهمات الشريفة (فقيه، ١٤٢٢:١٣).

٥- وهناك أوقاف على الحرمين في اليمن (الأكوع، ١٩٩٦:)، وفي مدينة صيدا (سنو، ١٩٩٧:) وأوقاف على الحرمين في تونس (العجيلي، ١٩٩٠) وفي الجزائر (بن حموش، ١٩٩٧:) وفي المغرب [٣].

---

(٣) من المراجع التي تتحدث عن أوقاف الحرمين:

١- مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة من ٩٢٣-١٢٢٠هـ (١٥١٧-١٨٠٥) للدكتور محمد علي فهيم البيومي.

٢ - مخصصات الحرمين الشريفين في البلاد التونسية للعجيلي التليلي.

٣ - وثائق مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني/ بحث للدكتور محمد مصطفى رمضان ضمن أبحاث مؤتمر: مصادر تاريخ الجزيرة العربية).

٤ - وثائق الوقف على الأماكن المقدسة للدكتور عبداللطيف إبراهيم، ضمن أبحاث مؤتمر مصادر تاريخ الجزيرة العربية.

٥ - وأوقاف الحرمين الشريفين، عبدالرحمن فقيه (وانظر المراجع في نهاية بحث عبدالرحمن فقيه، مؤتمر الأوقاف الأول، مكة المكرمة ١٤٢٢هـ.

المحور الثاني
قيام المملكة العربية السعودية (١٣١٩هـ، ١٩٠٢م)

تمهيد:

في الخامس من شوال من سنة ١٣١٩ الموافق ١٥ من يناير ١٩٠٢ نودي في الرياض بعودة الملك لآل سعود على يد عبد العزيز بن عبد الرحمن الذي قضى على ابن عجلان حاكم الرياض من قبل ابن الرشيد، فكانت الخطوة الأولى في تأسيس الدولة السعودية الثالثة.

وبموجب الأمر الملكي رقم ٢٧١٦ الصادر في ١٧ جمادى الأولى ١٣٥١هـ (١٨ سبتمبر ١٩٣٢) أعلن عن تسمية الدولة السعودية بالمملكة العربية السعودية طبقاً للمادة الأولى منه (جريدة أم القرى، عدد: ٤٠٦ وتاريخ: ٢٢ جمادى الأولى ١٣١٥هـ (٢٣ سبتمبر، ١٩٣٢م).

ورثت المملكة العربية السعودية معظم أجزاء الجزيرة العربية من حدود الشام إلى حدود اليمن ومن البحر الأحمر إلى الخليج العربي فضمت نجداً وما يتبعها والحجاز، والإحساء، والقطيف، وعسير.

وضمت هذه البقعة من الجزيرة العربية أوقافاً كثيرة ومتنوعة وقفها المسلمون (حكاماً ومحكومين)، على ممر العصور.

وكان أكثرها تجمعاً وثراء في أرض الحجاز وخاصة أرض الحرمين الشريفين، مكة والمدينة، اللتين احتوتا أوقافاً خيرية وأهلية كثيرة ومتنوعة شملت جميع أبواب الخير، وقد أشرنا في الصفحات السابقة إلى نماذج منها.

١- الأوقاف في عهد الملك عبد العزيز:

عندما وحد الملك عبد العزيز المملكة وصارت تسمى ب (المملكة العربية السعودية) كانت الأوقاف فيها تمر بمرحلة ركود وضعف فرغم كثرة الأعيان الموقوفة (مباني- عقارات- أراضي زراعية) إلا أن كثيرا منها غداً خراباً لا ينتفع به، وآخر مكبلاً بعقود الحكر [٤] التي قضت على

(٤) الحكر: الحكر أو الاستحكار لأرض الوقف العاطلة هو عقد إجارة لمدة كبيرة تعقد بإذن الحاكم، ويدفع فيها المستحكر لجانب الوقف مبلغاً معجلاً يقارب قيمة الأرض ويحدد مبلغاً آخر ضئيلاً يستوفي سنوياً لجهة الوقف من المستحكر أو ممن ينتقل إليه هذا الحق انظر، مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام ص ٦١٧ نقلاً عن (السعد، ١٤٢٠: ٤٨).

الجزء الأكبر من عوائده، وبعضها اعتدي عليه بغفلة من الناظرين وغياب المخافة من رب العالمين، وبعضها ما عادت موارده تفي بحاجة الجهات الموقوف عليها، أضف إلى ذلك أن أوقاف الحرمين في الخارج ما عاد يصل منها إلى الحرمين إلا القليل (٥)، وبدأ إصلاحاته بالأنظمة والقوانين التي تحكم الأوقاف.

٢- تنظيم الملك عبد العزيز للأوقاف:

ورث الملك عبد العزيز أرض مملكته عن الدولة العثمانية وكانت الدولة العثمانية قد سنت أنظمة وقوانين للأوقاف طبقت على جميع البلاد الداخلة تحت سيادتها ومنها الحجاز ونجد وباقي الأجزاء التي قامت عليها المملكة العربية السعودية (الهييتي، ١٤١٩هـ:١٨-٢٠) وكان أمراً ضرورياً أن يبقى الملك عبد العزيز على العمل بتلك القوانين في أيامه الأولى، لذلك صدرت عنه، الإرادة السنية بتاريخ ٢٧ من ذي الحجة ١٣٤٥هـ والتي تنص على أن أحكام القانون العثماني ما زالت جارية حتى الآن ويشمل ذلك قوانين الأوقاف حكماً (٦).

وحين صدرت التعليمات الأساسية في المملكة العربية السعودية سنة ١٣٥٤هـ شملت الأوقاف في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة، وسائر الأوقاف والمساجد، (وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٩هـ: ٧٧).

وكانت عناية الملك عبد العزيز رحمه الله- بالأوقاف تتسم بالصرامة والحزم والحرص على متابعة أمورها والمحافظة عليها من التعدي، ومن هذا المنطلق توالت صدور الأوامر والتعليمات التي تنظم شئون الأوقاف (وزارة الشئون الإسلامية .....، ١٤١٩هـ:٧٧).

- وفي ١٣٥٤/١٢/٢٧هـ صدر مرسوم ملكي يربط إدارات الأوقاف وفروعها بمدير عام مقره مكة المكرمة، ويتبعه مدير الأوقاف في كل من جدة والمدينة ومجلس إدارة الحرم المكي، ويرتبط بإدارة الأوقاف في المدينة مدير الحرم النبوي، ومأمور الأوقاف في ينبع (الحديثي، ١٤٢٣هـ:٢٨).

---

(٥) وقد أيد الملك عبدالعزيز جهود المخلصين لإنشاء جمعية للمطالبة بأوقاف الحرمين في الخارج (انظر فقيه، ١٤٢٢)

(٦) (عبدالجواد محمد، التطور التشريعي في المملكة العربية السعودية: ٦٩).

- كما جرى تخصيص محاكم للنظر في معاملات العقارات الموقوفة، وإثبات عائداتها، ويتضح هذا مما ورد بالإرادة الملكية ذات الرقم ٧١٧ المؤرخة في ١٣٤٩/٣/٢٥هـ (الحديثي، ١٤٢٣هـ: ٢٨).

- ولضبط الأوقاف وحمايتها من الإهمال والتلاعب، عملت الدولة على إثبات الأوقاف وتدوينها في سجل خاص من سجلات المحكمة الشرعية والتصديق عليها من قبل المحكمة، ومديرية الأوقاف، وقد ورد هذا في قرار مجلس الشورى رقم ٢٩ في ١٣٥٠/٣/٢هـ الموافق عليه برقم ١٠٤٠ وتاريخ ١٣٥٠/٣/١٣هـ (الحديثي، ١٤٢٣:٢٨) و (وزارة الشئون الإسلامية ١٤١٩:١١٥).

- وبشأن تحديد الشروط للراغبين في وقف ممتلكاتهم من الرعايا الأجانب وطرق صرف غلاتها صدر قرار مجلس الشورى ذو الرقم ٦١ والمؤرخ في ١٣٥٠/٢/٦هـ (وزارة الشئون الإسلامية، ١٤١٩:١١٦).

- وجاء المرسوم الملكي ذو الرقم ٢/٤/٦٧ المؤرخ في ١٣٥٤/٥/٩هـ ليعالج بصورة حازمة قضايا الأوقاف التي طال انتظارها في المحاكم وسرعة البت بها (وزارة الشئون الإسلامية، ١٤١٩هـ-١١٦).

- ثم صدر قرار مجلس الشورى ذو الرقم ٢٣٨ المؤرخ في ١٣٥٥/٨/١٥هـ الذي يحدد ضوابط شراء بدل الوقف (وزارة الشئون الإسلامية، ١٤١٩هـ:١١٨).

- ما صدر عام ١٣٥٦هـ بشأن شراء بدل الوقف (وزارة الشئون الإسلامية، ١٤١٩: ١١٨)

والمتأمل في هذه القرارات التي صدرت في عهد الملك عبد العزيز في الفترة من (١٣٤٥-١٣٥٦هـ) يلاحظ مدى اهتمام الملك عبد العزيز بتنظيم شئون الأوقاف وحرصه على حمايتها، وأن هذه القرارات تناولت القضايا الملحة للأوقاف، كما يلاحظ أنها جاءت متفقة مع الأحكام الشرعية المقررة للوقف، إلى جانب الإجراءات التنظيمية الرامية لحفظ الأوقاف وصيانتها ويعتبر هذا إنجازاً عظيماً لدولة ناشئة في فترة لا تتجاوز عشر سنوات.

٣- الأوقاف في عهد أبناء عبد العزيز (سعود وفيصل، وخالد، وفهد):

أشرنا إلى الأنظمة واللوائح الإدارية والتنظيمية التي صدرت في عهد الملك المؤسس عبد

العزيز والخاصة بتطوير الأوقاف، وقد سار على هذا النهج أبناؤه من بعده الملك سعود (١٣٧٢-١٣٨٤هـ،١٩٥٣-١٩٦٤م) والملك فيصل (١٣٨٤-١٣٩٥هـ، ١٩٦٤-١٩٧٥م)، والملك خالد (١٣٩٥-١٤٠٢هـ، ١٩٧٥-١٩٨٢م) رحمهم الله وخادم الحرمين الشريفين الملك فهد حفظه الله (١٤٠٢)هـ.

أ- وكانت أولى الخطوات ذات الشأن إنشاء وزارة الحج والأوقاف في عام ١٣٨١هـ بالمرسوم الملكي ذي الرقم ٤٣٠ المؤرخ في ١٣٨١/١٠/٩هـ والذي يعتبر تجسيداً لاهتمام المملكة برعاية حجاج بيت الله الحرام وشئون الأوقاف فيها (الحديثي، ١٤٢٣هـ:٥١).

ب- وفي عام ١٣٨٦هـ صدر نظام مجلس الأوقاف الأعلى ذو الرقم ٣٥ المؤرخ في /١٣٨٦ ٧/١٨هـ، وهو أول نظام شامل يعالج قضايا الأوقاف يصدر في المملكة ولا يزال ساري المفعول حتى هذا التاريخ.

ج- وفي عام ١٣٩٣هـ صدر الجزء الأول من اللائحة التنظيمية لنظام مجلس الأوقاف الأعلى وهي المتعلقة (بالحصر والتمحيص والتسجيل).

أما الجزء الثاني، فلما يصدر حتى تاريخه.

- وصف موجز لنظام مجلس الأوقاف الأعلى:

يتألف النظام من (١٤ أربع عشرة مادة) موزعة على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: (١-٤) تحدث عن تعريف الأوقاف الخيرية، وعرفها بأنها تلك الأوقاف التي تتولى شئونها وزارة الحج والأوقاف في الحال والمآل ويتولى وزير الحج والأوقاف نظارة تلك الأوقاف ويبين في مادته الثانية تشكيل مجلس الأوقاف الأعلى، وحددت المادة الثالثة اختصاصاته، أما المادة الرابعة فتناولت تنظيم الاجتماعات، وإصدار القرارات، وتعيين الموظفين والاستعانة بالخبراء والمستشارين وتعويضات الأعضاء.

أما القسم الثاني: فتحدث عن مجالس الأقاف الفرعية في المواد (٥ ، ٦ ، ٧).

أما القسم الثالث: فكان عن أحكام عامة في المواد (٨-١٤) وتنص على منع أعضاء المجالس الفرعية ومن له صلة بهم من استئجار أو استثمار أعيان الأوقاف مطلقاً، وحق مجالس الأوقاف بالاطلاع على الوثائق والسجلات والوقفية، وإيراداتها ومنصرفاتها وإبقاء

سلطة ديوان المراقبة العامة على حسابات الأوقاف وعدم الإخلال بالأحكام الشرعية الواجبة الاتباع الواردة في الصكوك الوقفية، ويعين أعضاء المجالس من أهل الرأي والخبرة لمدة ثلاث سنوات.

وقد ألغى هذا النظام جميع الأوامر والقرارات والأنظمة والأحكام التي تتعارض معه، ويعمل به من تاريخ التصديق عليه (وزارة الشئون الإسلامية، ١٤١٩:١٢٠).

نظرة تحليلية:

ومن خلال النظر في مواد هذا النظام (الأربع عشرة) الموزعة على أقسامه الثلاثة نجد أنه يحصر إدارة شئون الأوقاف والتصرف بمقدراته في يد المجلس الأعلى للأوقاف الذي يرأسه الوزير ويعاونه وكيله وعضو شرعي ووكيل وزارة المالية وثلاثة من أهل الرأي والخبرة يرشحهم الوزير، وهذه التركيبة تؤكد هيمنة الإدارة الحكومية على شئون الأوقاف وتجعل التطوير مرهون بمدى نشاط هذه العناصر وقدرتها على تجاوز العقبات والسلبيات التي تنجم عن الإدارة الحكومية للمنشآت والمؤسسات التي هي في أصلها أهلية المنشأ، وكان الأجدر أن تدار عن طريق مؤسسات مستقلة يكون للدولة دور الإشراف والمراقبة كما كان الحال في جميع القرون السابقة قبل القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين. هذه القضية التي يكاد الباحثون في شئون الأوقاف يجمعون على أنها أهم سبب في توقف نمو الأوقاف وانكماشها وإحجام الناس عن الوقف في القرنين الأخيرين.

وقد ظهر هذا التوجه واضحاً في معظم المؤتمرات والندوات التي عقدت حول الأوقاف في عدد من العواصم العربية والإسلامية منذ عام ١٩٨٣ حيث عقد أول مؤتمر حول الأوقاف في مدينة الرباط، وحتى العام الحالي ٢٠٠٢م حيث عقدت آخر ندوة في مدينة الرياض في المحرم من عام ١٤٢٣هـ [٧] أضف إلى ذلك جوانب من القصور والسلبيات أشار إليها بعض الباحثين في هذا النظام، ومنهم الدكتور عبد الله بن أحمد الزيد في بحثه المعنون بـ(الواقع المعاصر للأوقاف في المملكة العربية السعودية وسبل تطويرها والمقدم إلى ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية التي عقدت في مكة المكرمة ١٨-١٩ شوال ١٤٢٠هـ.

(٧) وعقد بعدها المؤتمر السابع لوزراء الأوقاف والشئون الإسلامية في الدول الإسلامية في كوالالمبور عاصمة ماليزيا من ٢٣-٢٥ صفر/١٤٢٣هـ الوطن السعودية (٥٨٢، ١٤٢٣/٢/٢٢هـ) وندوة عن الوقف في قطر.

حيث أشار إلى الجوانب السلبية التالية: (الزيد، ١٤٢٠: ٢٩-٣٧)

١- أن النظام قد مضى عليه أكثر من سبعة وعشرين عاماً من غير أن يعاد النظر فيه وفق المتغيرات التي حدثت خلال تلك الفترة وأنه كان من المناسب أن يستفاد من التطورات الحديثة في مجال الإدارة.

٢- إلى جانب ملاحظات أخرى كان من أهمها: أن جانب الاستثمار لأموال الأوقاف وتنميتها وإفادة المجتمع منها لم تحظ بالعناية الكافية من النظام المذكور.

٣- إضافة إلى الازدواج في الأعمال والمهام بين الوزارة والمحاكم الشرعية كما تجلى ذلك في خطاب الوزير رقم ١٤٩ المؤرخ في ١٣٩٨/٥/٩ الموجه إلى رئيس شعبة الخبراء بمجلس الوزراء (الزيد، ١٤٢٠: ٣١- ٣٤).

٤- عدم مثالية إدارات الأوقاف في أداء عملها على الوجه المطلوب إلى جانب ملاحظات أخرى أبداها الدكتور الزيد في بحثه الآنف الذكر.

وصف اللائحة التنظيمية لنظام مجلس الأوقاف الأعلى:

صدرت هذه اللائحة في عام ١٣٩٣ أي بعد سبع سنين من صدور النظام وهي فترة طويلة تبعث على تساؤلات كثيرة ورغم هذا التأخير فقد سدت بعض الثغرات في النظام، غير أنها جاءت قاصرة (الحصر، والتمحيص، والتسجيل) ومع أهمية هذه الجوانب بالنسبة للأوقاف لكنها- كما يقول الدكتور الزيد- لم تعط تفصيلاً دقيقاً لحسابات الأوقاف وإداراتها ومصروفاتها وكيفية محاسبة النظار على الأوقاف الخاصة، ولعل ذلك ترك للجزء الثاني من اللائحة الذي لم ير النور حتى هذا التاريخ(الزيد، ١٤٢٠:٢٣) (٨)

وقد اشتملت اللائحة على:

١- بيان المقصود من الأوقاف الخيرية، ومهام مديري الأوقاف في كل بلد.

٢- كيفية النظر على الأوقاف الخاصة (الذرية) حيث نصت على بقائها تحت أيدي نظارها

(٨) انظر ملاحظات الدكتور الزيد في الصفحات (٣٨-٤٠) من بحثه المقدم لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة ١٤٢٠هـ.

الشرعيين المحددين في شروط الواقف أو الذين صدرت الأوامر من المحكمة الشرعية بتعيينهم، وقصرت مهمة دوائر الأوقاف في الإشراف والمراقبة.

٣- كيفية بيع الوقف واستبداله بالنسبة للأوقاف الضعيفة أو التي لا غلة بها أو يخشى عليها من الضياع وحصرها.

٤- كيفية حصر مسميات أعيان الأوقاف وتنظيم تسجيلها تحت رموز معينة مثل (ع) عمارة، (ر) دار، (و) معرض.

٥- تنظيم دفاتر تسجيل الأوقاف، ولتنظيم عملية التسجيل قسمت المملكة إلى خمسة مناطق هي (الغربية، الشرقية، الوسطى، الجنوبية، والشمالية) ووُضعت أرقام للمناطق بحيث خصص لكل مدينة في كل منطقة مجموعة من الأرقام مسلسلة.

٦- فتح ملفات لحفظ مستندات كل وقف ووثائقه في الإدارات والفروع.

٧- أما الحصر: فقد بينت اللائحة كيفية تشكيل اللجان ومهامها المحددة، وكيفية تنفيذ هذه المهام. (الوزارة الشئون الإسلامية والأوقاف، ١٤١٩:١٢٦-١٣٠).

وقد كان لهذه اللائحة دور فعال في تسجيل الأوقاف وحصرها الذي قامت به وزارة الحج والأوقاف أو (وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في مسماها الجديد منذ عام ١٤١٤هـ وما يزال العمل جارياً وفق هذه اللائحة وقد تم حصر معظم ممتلكات أعيان الأوقاف المنتشرة في المملكة، والتي تقدر بعشرات الآلاف من القطع والأراضي والدور السكنية، والمحلات التجارية وغيرها، وإعداد واستخراج الصكوك الشرعية التي ثبتت ملكيتها للأوقاف من المحاكم الشرعية في مناطق المملكة (الحديثي، ١٤٢٣:١١٤).

المحور الثالث

مرحلة: التجديد في قضايا الأوقاف في المملكة:

أ- وكالة خاصة لشئون الأوقاف:

بدأت هذه المرحلة بإنشاء الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وإنشاء وكالة متفرعة عنها لشئون الأوقاف تسمى (وكالة الوزارة لشئون الأوقاف بموجب الأمر الملكي رقم

أ/٣ المؤرخ في ١٤١٤/١/٢٠هـ (الوزارة، ١٤١٩: ٩٩) (والحديثي، ١٤٧٢٣: ١٣٣) وقد تعاقب على هذه الوزارة منذ إنشائها وحتى الآن اثنان من العلماء المشهود لهم بالنشاط والحيوية والاستقامة. (٩)

وحرصاً من الوزارة المختصة على العمل المختص، أوكلت مهمة الإشراف على الأوقاف إلى وكالة الوزارة لشئون الأوقاف وحددت لها مهماتها، واختصاصاتها، ومنحتها الصلاحيات الإدارية التي تكفل لها إمكانية الإشراف والمتابعة لشئون الأوقف (الوزارة، ١٤١٩: ٩٩).

ب- أبرز مهام وكالة الوزارة لشئون الأوقاف:

١- المحافظة على أعيان الأوقاف بحصرها وتسجيلها وصيانتها وإدارتها.

٢- تنمية موارد الأوقاف وتطويرها واستثمارها بالطرق المتاحة وفق الضوابط الشرعية.

٣- تحصيل غلال الأوقاف وتوجيهها في وجوه الخير وفق شروط الواقفين.

٤- الإشراف على المكتبات الوقفية وتنميتها، والمحافظة على الرباطات وزيادتها وتطويرها.

٥- واستنهاض همم أفراد المجتمع أو الموسرين ليسهموا في مجالات الأوقاف المختلفة، والعمل على تجديد صيغ الوقف الحديث بما يلائم متطلبات العصر.

وأنشىء لها هيكل إداري مؤلف من ست إدارات هي:

١- الإدارة العامة لأملاك الأوقاف.

٢- الإدارة العامة للاستثمار.

٣- الإدارة العامة للشئون الخيرية.

٤- الإدارة العامة للمكتبات.

٥- إدارة الشئون المالية والإدارية لغلال الأوقاف.

٦- الإدارة العامة للشئون الفنية.

(٩) معالي الشيخ الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي ومعالي الشيخ الدكتور صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ.

وحدد لكل إدارة مهام واختصاصات وتفرع عنها شعب (الوزارة، ١٤١٩:١٠٠-١٠٨) كما أنشئت فيها الأمانة العامة لمجلس الأوقاف الأعلى والأمانة العامة لمجلس رعاية شئون الأربطة (الوزارة،١٤١٩:١٠٠).

ج- ملاحظات على المهام:

- وقد شملت هذه الإدارات جميع الجوانب المتعلقة بالأوقاف، وكلها مرتبطة ارتباطاً هرمياً متدرجاً حتى تصل إلى الوزير الذي يمثل رأس الهرم وجاءت هذه المهام ترسيخاً لنظرية الهيمنة الكاملة للدولة على إدارة الأوقاف وجميع المشاريع المتعلقة بتطوير الأوقاف واستثمار ممتلكاتها.

- والجديد في هذه المهام والإدارات المنفذة لها أنها جاءت متممة للوائح التنفيذية لنظام مجلس الوقاف الأعلى وخاصة القسم الثاني الذي لم ير النور، والمتعلق بالشئون المالية والاستثمار والمكتبات، وتفصيلاً للقسم الأول من اللائحة المتعلقة بالحصر والتسجيل إضافة إلى إحداث هيئات جديدة تابعة لوكالة الوزارة مثل، الأمانة العامة لمجلس الأوقاف الأعلى، والأمانة العامة لمجلس رعاية شئون الأربطة.

- ولا نجد ذكراً أو إشارة إلى إنشاء مؤسسات استثمارية لها صفة الاستقلالية تتولى إقامة المشاريع الاستثمارية وتنمية موارد الممتلكات الوقفية وتطويرها، أو إنشاء صناديق وقفية متخصصة في المجالات الاجتماعية المختلفة التي كان للأوقاف الدور الأساس في رعايتها والإنفاق عليها، كالتعليم والصحة، ورعاية المعاقين والفقراء والمحتاجين، والمجاهدين، وغير ذلك من المجالات، هذه المظاهر التي رأيناها في بعض أنظمة الأوقاف المتطورة. كما هو الشأن في الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت وما يتفرع عنها من أنشطة، والتي تعتبر الرائدة في مجال إنشاء المؤسسات الوقفية والصناديق الوقفية.

المحور الرابع

رصد أهم أعمال الوزارة في خدمة الأوقاف

أولاً: حجم الأوقاف في المملكة:

أعلن وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبد العزيز بن

محمد آل الشيخ أن أعداد الأوقاف في السعودية ارتفع خلال السنوات الأخيرة إلى أكثر من ١٠٠ ألف عقار. وأكد الوزير آل الشيخ حرص الوزارة على تنظيم الأوقاف وترتيبها والاستفادة من استثماراتها في مجالات الخير المختلفة، مشيراً إلى أن الوزارة ساعية إلى إنشاء صناديق خيرية لخدمة الأوقاف الدينية كالمساجد ونحوها، والعلمية والمدارس والتعليم والمستشفيات. وأشار إلى أن الصناديق الخيرية تحت الدراسة الآن، وخطت خطوات جيدة وسوف يعلن عنها بالتفصيل مستقبلاً. ووصف الوزير آل الشيخ التعاون القائم بين الغرف التجارية في مختلف مناطق السعودية بأنه جيد ومثمر، وقال بأننا نتطلع في المستقبل إلى مزيد من التعاون.(جريدة الوطن السعودية، عدد:١٤،٥٤٥/١/١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢/٣/٢٨م)

وتفصيلاً لما أجملة معالي الوزير عن حجم الأوقاف نضيف هذه المعلومات مع الإشارة إلى مصادرها (فقيه،١٤٢٠:٩-١٢)

١- أوقاف مكة المكرمة:

أ- إن مجموع العقارات التي في حوزة إدارة الأوقاف بمكة المكرمة يبلغ (٥٢١) عقاراً منها (٣٢) عمارة قيمتها التقديرية (٧٨,٣٥٧,٤٠٦,١٩) ريال وأراضي عددها (٣٧) أرضاً في المنطقة المركزية تبلغ إجمالي مساحتها (١٥٠٠) متر مربع وقيمتها التقديرية (١,٠٣٨,٧٥٠,٤٠٨) ريال.

ب- إجمالي قيمة التعويضات المحفوظة لدى مؤسسة النقد (٦٨,٨٧٧٤٣٤,٤٧) ريال.

ج- الرصيد التراكمي لغلال الأوقاف في مؤسسة النقد (١٥٧,٥٩٢,٢٨٤,١٤) ريال في العام المالي ١٤١٨/١٤١٧هـ.

د- إجمالي عائدات الأوقاف سنوياً ٢٢,٢٣٥,٦٥٠٠) ريال.

٢- أوقاف الطائف:

أ- عدد العقارات الموجودة في سجلات الإدارة (٤٥١) عقاراً منها (١٦) عمارة وأراضي مجموعها (١٦٦) أرضاً وقيمتها التقديرية ١٧,٨٠٤,٩٦٣,٦٣٠) ريال.

ب- إجمالي قيمة التعويضات المحفوظة لدى مؤسسة النقد (٢٢٢,٢٠٤,٩٦٣,٦٣) ريال.

ج- إجمالي عائدات الأوقاف سنوياً (٥,٥١٥,١١٣) ريال.

د- إجمالي المصروف السنوي من غلال الأوقاف (٤,٣٠١,١٩٨,١٢) ريال كما في نهاية السنة المالية لعام ٤١٩/٤١٨هـ.

٣- أوقاف جدة:

أ- العقارات التي في حوزة إدارة أوقاف جدة موزعة على النحو التالي: (١٧ عمارة، ٦٢٨ دكاناً، ١٠٤ دار شعبي، ٣٥ شقة، ٩ أراضي، ٦٢ حكورات)

وتقدر القيمة التقديرية للعقارات المبنية (٤٤,١٦٦,٠٢١) ريالاً.

أما الأراضي لوحدها تقدر قيمتها التقديرية (٣٦٣,١٤٨,٥١٠) ريال.

ب- إجمالي قيمة التعويضات المحفوظة لدى مؤسسة النقد (١,٥٥٦,٨٥٩,٦٠) ريالاً.

ج- إجمالي عائدات الأوقاف سنوياً (٩,٦٥٩,٥٤٤) ريالاً.

ثانياً - توجيهات جديدة:

انطلاقاً من توجيهات خادم الحرمين الشريفين للعناية بالأوقاف وتطوير أنظمتها:

١- كلف مجلس الوزراء الموقر برئاسة خادم الحرمين الشريفين وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف بدراسة جميع السبل الكفيلة بتطوير الأوقاف، وتحويلها إلى ما يشبه المؤسسة العامة التي تعمل وفقاً لأسس إدارية ومالية متطورة تحقق الأهداف السامية من مؤسسة الوقف.

٢- تبنى مجلس الشورى كذلك هذا الاتجاه فأصدر قراراً يحث الوزارة على اتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق هذا المطلب الملح وتوفير إمكانيات النجاح له (الحديثي، ١٤٢٣هـ:١١٧).

٣- أعلن معالي وزير الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ عن عزم الوزارة على إطلاق العمل في الصناديق الوقفية المتنوعة خلال الأشهر المقبلة (الحديثي، ١٤٢٣هـ:١١٦) ، (تصريح الوزير منشور في جريدة الوطن السعودية عدد (٥٤٥) وتاريخ ١٤٢٣/١/١٤هـ الموافق ٢٠٠٢/٣/٢٨م.

٤- عكفت الوزارة على إعادة النظر في نظام مجلس الأوقاف الأعلى ليكون مواكباً لتحقيق هذه التطلعات والارتقاء بالأوقاف إلى المستوى الذي يتناسب مع رسالتها ودورها في البناء الحضاري والتكافل الاجتماعي ونشر العمل ومحاربة الفقر والمرض وعممت على فروع الوزارة في المناطق لموافاتها بمرئياتها ومقترحاتها حول هذا الموضوع وقد بذلت الوزارة جهوداً كبيرة لوضع هذه التوجيهات موضع التنفيذ وعقدت العزم على إنشاء صناديق وقفية.

ويمكن أن نرصد هذه التوجهات في المجالين التاليين:

١- في المجال العلمي:

أ- المؤتمرات والندوات الخاصة بالوقف.

قامت الوزارة بنشاط ملحوظ في هذا المجال حيث نظمت عقد ثلاث ندوات حول الوقف خلال السنوات الثلاثة الأخيرة (١٤٢٠-١٤٢٣هـ) (١٠).

كما نظمت بالتعاون مع جامعة أم القرى عقد المؤتمر الأول للأوقاف في مكة المكرمة في شعبان ١٤٢٢هـ.

وقدم الباحثون من المملكة وخارجها إلى المؤتمر المذكور (٥٠ خمسين بحثاً حول الأوقاف) تناولت جميع الجوانب المتعلقة به، موزعة على تسعة محاور هي:

١- مفهوم الوقف وفضله وأنوعه.

٢- واقع الوقف عبر التاريخ الإسلامي.

٣- جهود الدولة السعودية في الأوقاف ورعايتها.

(١٠) أ- عقدت الندوة الأولى بعنوان: (ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية في المدينة المنورة في المدة من ٢٥-٢٧ محرم ١٤٢٠ وقدم في تلك الندوة ١٧ سبعة عشر بحثاً حول وقف المكتبات في المملكة في الماضي والحاضر.

ب - وعقدت الندوة الثانية بعنوان (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية في مكة المكرمة في الفترة من ١٨-١٩ شوال ١٤٢٠ وقدم فيها (٢٨ بحثاً).

ج - أما الندوة الثالثة فكانت بعنوان: (ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته وعقدت في الرياض في الفترة من (١٢-١٤ محرم ١٤٢٣هـ) وقدم فيها الباحثون من المملكة. (١٦ ستة عشر بحثاً).

٤- نماذج وتطبيقات معاصرة في مجال الوقف.

٥- تنظيم أعمال الوقف وتنمية موارده.

٦- قضايا الأوقاف المعاصرة.

٧- أثر الوقف في تنمية المجتمع.

٨- الوقف والدعوة إلى الله.

٩- الوقف والإعلام [١١].

ب- ويلاحظ على بحوث المؤتمر والندوات ما يلي:

١- التكرار، حيث عمد معظم الباحثين للتمهيد لأبحاثهم بالحديث عن (تعريف الوقف- وأحكامه) بين موجز ومتوسع، مع أن هذا الموضوع له محور خاص به، سواء في محاور المؤتمر أو الندوات.

٢- وكذلك تكرار الموضوع الواحد، حيث تناوله أكثر من باحث. [١٢]

٣- الأبحاث بوجه عام رصينة وموثقة وقد أغنت المكتبة الوقفية بمصادر تميزت بحسن التبويب وجمال الصياغة، والاستيعاب لجميع الجوانب ٠الفقهية، والتاريخية، والتنظيمية، والتجارب الوقفية المعاصرة وواقع الأوقاف، وسبل النهوض بالأوقاف، وطرق الاستثمار، ومصادر غلال الوقف، وسبل إعادة الثقة بإدارات الأوقاف وتطويرها، وترغيب الناس بالوقف .....).

(١١) انظر القسم الأول من وقائع المؤتمر (الوقف مفهومه وفضله وأنواعه، محاور المؤتمر) الصفحات: (ذ ر)

(١٢) وانظر على سبيل المثال: أبحاث المجموعة الأولى (الوقف مفهومه وفضله حيث قدمت للمؤتمر سبعة أبحاث حول هذا الموضوع وهي:

- الوقف مفهومه وفضله د. إبراهيم الفصل.
- الوقف مفهومه وفضله وشروطه وأنواعه د. إسماعيل البدوي.
- الوقف مفهومه وشروطه وأنواعه، د. العياشي الصادق فداد.
- الوقف مفهومه، شرعيته، أنواعه، حكمه، شروطه د. محمد سلطان العلماء + د. محمود أبو الليل.
- شروط الوقف في الإسلام، د. محمد نبيل غانم، أنواعه د. محمود عبدالمنعم.
- الوقف، فقهه، أنواعه: د. علي المحمدي.

٢- في مجال المكتبات:

وقف المكتبات في المملكة له تاريخ عريق، وقد حظيت المكتبات باهتمام العلماء والولاة والأمراء على مدار التاريخ الإسلامي، ووقف عليها المحبون للعلم كثيراً من الأوقاف ولا نريد الاستفاضة في هذا المجال، بل نحيل القارىء الكريم على مرجع حديث يغني عن كل مقال ألا وهو:

بحوث ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية والتي عقدت في المدينة المنورة في المدة من ٢٥-٢٧ محرم ١٤٢٠هـ، وقامت وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف في المملكة بجمع أعمال تلك الندوة وإصدارها في مجلد واحد، والذي نقتطف منه بعض المعلومات الهامة حول هذا المجال العظيم من مجالات الوقف.

١- المكتبات الوقفية التابعة لوزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد:

أ- مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة- وقد سبقت الإشارة إليها.

ب- مكتبة مكة المكرمة بمكة المكرمة.

ج- مكتبة عبد الله بن عباس بالطائف.

د- المكتبة الصالحية بعنيزة.

هـ- مكتبة الشيخ محمد بن صالح المقبل بالمذنب.

والجدير بالذكر أن مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة قد ألحق بها مجموعة من المكتبات الوقفية وهي:

١- مكتبة الشيخ عارف حكمت.

٢- مكتبة المصحف الشريف.

٣- المكتبة المحمودية.

٤- مكتبة الشفاء.

٥- مكتبة الساقزلي.

٦- مكتبة بشير آغا.

٧- مكتبة كيلي ناظري.

٢- في المجال العملي:

شهدت الأوقاف في المملكة العربية السعودية في السنوات الأخيرة وخاصة في عهد خادم الحرمين الشريفين (١٤٠٢) تطوراً عظيماً في العديد من المجالات العملية والتي نشير إليها بإيجاز:

(أ) توسعة بناء الحرمين الشريفين المكي والمدني بصورة لم يسبق لها نظير في تاريخ هذين المكانين الشريفين المقدسين، وغني عن البيان أن بناء المساجد من أعظم مظاهر الوقف على مدار التاريخ الإسلامي.

(ب) بناء كثير من المساجد أو إعادة بنائها في داخل المملكة وفي خارجها من البلاد الإسلامية وغيرها من بلاد العالم وكذا المراكز الإسلامية (الحديثي، ٤٠:١٤٢٣-٤٨).

(ج) وقف موقع القلعة الكبيرة بحبل (بلبل) المشهورة بقلعة أجياد بمكة المكرمة بكامل ما اشتملت عليه من منافع وعموم الأراضي التابعة لها على المسجد الحرام واستثمار ذلك بقيمة إجمالية قدرها ألف مليون ريال وتبلغ مساحة الموقع أكثر من (٢٣) ألف متر مربع (الحديثي،٤٨:١٤٢٣) . وهي الآن قيد التنفيذ

(د) مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة (افتتح في ١٤٠٥/٢/٦)، (الحديثي، ٤٢:١٤٢٣) وتوزيع المصاحف على كل حاج وعلى جميع المساجد والمدارس في المملكة وإلى جهات كثيرة خارجها.

(هـ) قيام شركات بناء خاصة عملاقة أدخلت فيها عقارات وقفية على شكل أسهم حققت زيادة في العائد وصلت إلى حوالي ٦٠٠٪ كما هو الحال في شركة مكة للإنشاء والتعمير (فقيه، ٢٤:١٤٢٠).

(و) المباني الكبيرة التي شيدت على عقارات موقوفة قديمة مثل:

١- وقف الداوودية التجاري والإداري شمال المسجد النبوي في المدينة المنورة.

٢- مجمع وقف البوصة والنشير التجاري جنوب المسجد النبوي لشريف على بعد أمتار منه (الضحيان، ١٤٢١:٢٣٩).

ويتألف مجمع وقف البوصة والنشير من أربعة عشر طابقاً، بنيت على أرض مساحتها (١٤,٦٦٠) متراً مربعاً ويحتوي على الآتي:

أ- القبو الذي يتألف من طابقين مساحة كل منهما ٩٦٥٠متر مربع.

ب- المجمع التجاري ويتكون من ثلاثة طوابق، مساحة الأول (٨٠٩٠) متراً مربعاً ويحتوي في داخله على (٦١) محلاً تجارياً، والطابق الثاني والثالث مساحة كل منهما (٨٠٢٠) متراً مربعاً يحتوي على ١٤٠ محلاً تجارياً.

ج- البرج السكني، يتكون من كتلة محمولة على أعمدة جميلة على شكل نخلة ارتفاعها ١٨ متراً، ويبلغ عدد طوابق البرج السكني عشرة طوابق.

٣- وقفية عزت باشا بالمدينة المنورة:

وهو مجمع فندقي وتجاري أنشأته الوزارة على أرض وقف عزت باشا بقيمة قدرها (٦٦,٥٣١,٦١٤) ريالاً وقام على أرض مساحتها (١٣٧٩) متراً مربعاً في داخل المنطقة المركزية الشمالية المحيطة بالمسجد النبوي، ويشتمل المشروع على أربعة عشر طابقاً متكرراً تحتوي في مجموعها على (٢٢٦) غرفة فندقية إضافة إلى (٩٨) شقة متفاوتة المساحات.

٤- وقف البشيرية بالمدينة المنورة:

ونفذ على أرض قدرها (١٢٦,١٧٥,٢٦٩) تبلغ مساحة الأرض التي أقيم عليها ٣٣٨٩٠) ويتكون من ١٩ طابقاً منها ثلاثة طوابق تحت الأرض لمواقف السيارات.

٥- عمارة سكنية قريبة من المسجد النبوي على أرض عائدة لوقف المسجد النبوي بلغت تكلفتها (٢١٣) مليون ريال.

٦- وقف مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة.

(ز) تشجيع الناس على الكشف عن أوقاف مجهولة أو معتدى عليها حرصاً من الوزارة على استكشاف جميع الأعيان الموقوفة وحصرها وتسجيلها وتثميرها للاستفادة منها، وتشجيعاً

للمواطنين للتعاون مع الوزارة في هذا المجال، فقد أصدر معالي وزير الشئون الإسلامية والأوقاف قراراً بمنح مكافأة قدرها ٥٪ من قيمة العقار كل من يخبر عن عقار مجهول أو مغتصب، وقد استفاد عدد من المواطنين من هذه المكافأة حيث كشفوا عن عدد من الأوقاف ونالوا المكافأة المعلنة (١٣).

(ح) إنشاء صندوق تنمية وتثمير الأوقاف وجاء ذلك في تصريح لمعالي الوزير المنشور في جريدة الرياض السعودية (عدد: ١١٦٤١-١٤٢١/٢/٤هـ).

(ط) ما تم إنجازه في مجال حصر الأوقاف وتسجيلها.

فقد صرح الوزير أن الوزارة أنجزت كثيراً من المناشط المتعلقة- بالأوقاف حصراً وإثباتاً وتسجيلاً، واستثماراً (الندوة السعودية، ١٢٦٤٠-١٤٢١/٢/١٨هـ).

(ي) تخصيص وقف لكل مسجد ليصبح مورداً ثابتاً للإنفاق عليه.

(ك) الإسهام بملغ مليون ريال من الأوقاف الخيرية في المدينة المنورة لإنشاء وقف يتبع مركز المدينة لجمعية رعاية المعاقين. (جريدة المدينة السعودية، ع:١٤١٢٩-١٤٢٢/١٠/١٤).

- ذكر الأستاذ مانع بن حماد الجهني الأمين العام للندوة العالمية للشباب الإسلامي، وعضو مجلس الشورى في بحثه المقدم لندوة مكانة الوقف (أنواع المشروعات الوقفية في المملكة العربية السعودية فذكر ستة عشر نوعاً من المشاريع الوقفية وهذه الأوقاف تناولت على سبيل المثال:

١- أوقاف الحرمين الشريفين: من مبان أو أراضي أو فنادق.

٢- أوقاف المساجد: بما يشمل الإنشاء والفرش والصيانة وإنشاء المكتبات (الندوة السعودية، ١٢٦٣٥٠،١٢/٢/١٤٢١هـ)

---

(١٣) تصريح التركي لمجلة تجارة الرياض ع/٤٠٩ سنة ٣٦ أكتوبر ١٩٩٦ جمادي الآخرة ١٤١٧هـ
ومن هذه المكافآت على سبيل المثال: مكافأة بمبلغ ٤٣١,٧٣٠ ريالاً لأبي خير بن عبدالمحسن، الندوة ع: ١٢٩١٣ تاريخ ١٤٢٢/١/١هـ، ومكافأة بمبلغ ٩٧ ألف ريال لمواطن، عكاظ، ع: ١٢٣٦٤، ١٤٢١/١/٤هـ ومكافأة بمبلغ ١٠٠ ألف لمواطن عن وقف مجهول، الرياض، ع: ١١٥٠٧، ١٤٢٠/٩/١٨هـ ومكافأة بمبلغ ١٠٠ ألف لمواطن عن وقف مجهول، عكاظ، ع: ١٢٣٧٣، ١٤٢١/٤/١٠هـ.

٣- أوقاف المدارس.

٤- أوقاف الأربطة.

٥- أوقاف المكتبات.

٦- أوقاف مراكز البحوث والدراسات.

٧- أوقاف الفنادق.

٨- أوقاف العمارات السكنية.

٩- أوقاف البساتين.

١٠- أوقاف الأراضي.

١١- أوقاف مغاسل الموتى: تخصيص أرض وبناء مغاسل عليها مجهزة بكل المواد التي يحتاجها للتغسيل، وسيارات لنقل الموتى.

١٢- أوقاف مخصصة للإنفاق على الفقراء والأيتام والأرامل.

١٣- أوقاف مخصصة للصرف على تعليم القرآن والعلوم الشرعية ومنها أوقاف تابعة لجمعيات تحفيظ القرآن، حيث بدأت بعض هذه الجمعيات بإنشاء مبان سكنية وتجارية ووقفها على الجمعية لتأمن مورداً ثابتاً للجمعية.

١٤- أوقاف الحاج لاستقبالهم وإطعامهم وتوفير أسباب الراحة لهم.

١٥- أوقاف صالات الأفراح.

١٦- أوقاف لدعم الأقليات الإسلامية. (الجهني، ١٤٢٠:٣١-٣٢)

وغير ذلك من المشاريع الكثيرة التي قامت بها الوزارة أو هي في مراحل الإنشاء أو التخطيط، وفي تصريحات الوزير في الملاحق المرفقة ما يوضح ذلك.

المحور الخامس

الأوقاف الأهلية، والمؤسسات الوقفية الخاصة

عرفت أرض المملكة العربية السعودية ومدنها كثيراً من الأوقاف الأهلية أو الأوقاف الذرية كما تسمى منذ فجر التاريخ الإسلامي، ولا تزال كثير من وثائق هذه الأوقاف محفوظة لدى أصحابها ومثل هذه الأوقاف تدار من قبل الناظرين، غالباً ما يكونون من أحفاد الواقف، وللوزارة صلاحية الإشراف، وهناك نوع آخر من الأوقاف الخاصة ذات شخصية اعتبارية، وتدار من قبل ناظر أو مجلس إدارة ومن هذه الأوقال ما هو قديم مثل:

١- أوقاف الأشراف في مكة المكرمة.

٢- أوقاف الشريف غالب في مكة.

٣- وقف السلطان محمد كوجك في مكة.

٤- أوقاف السنوسي في مكة.

٥- أوقاف أبي نمي وغيرها.

ومن هذه الأوقاف كذلك:

١- أوقاف عين زبيدة في مكة.

٢- أوقاف الملك عبد العزيز في جدة على عين العزيزية.

- وهناك مؤسسات لها أوقاف خاصة ينفق منها على نشاطاتها ومنها:

١- مؤسسة الملك فيصل الخيرية وما يتبعها من منشآة ومبان (مؤتمر الأوقاف الأول، ج٤ص٦-١٣).

٢- مؤسسة الأمير سلطان بن عبد العزيز الخيرية.

٣- وقف مؤسسة إبراهيم البراهيم الخيرية.

٤- مؤسسة عبد الله بابطين للثقافة والتراث.

٥- مؤسسة الملك خالد الخيرية.

٦- مؤسسة الراجحي الخيرية.

٧- المشاريع الوقفية التابعة للندوة العالمية لشباب الإسلامي مثل مشروع وقف الشيخ محمد بن عبد الوهاب بمدينة الرياض والذي يقام على مساحة تقدر بنحو (٥٤٠٠) قدم ويشمل ثلاثة أبراج سكنية بتكلفة (٧٠) مليون ريال.

- مشروع بر الوالدين، ويهدف إلى إنشاء ثلاث وحدات سكنية في شارع العليا بمدينة الرياض (الجهني، ١٤٢٠: ٣٢-٣٣)

- مشاريع هيئة الإغاثة الإسلامية مثل (سنابل الخير) ومشروع (وقف سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، وقد أقبل الناس على المساهمة في هذا المشروع وتمت تغطية جميع نفقاته البالغة (٢١) مليون ريال.

كما طرحت مشروعها الثاني بمدينة الرياض تحت مسمى (وقف التوحيد، وهو مشروع سكني تجاري بتكلفة قدرها (٣٠) مليون ريال، وسوف يصرف ريع هذه المشاريع في أعمال البر التي تتبناها المؤسسة.

الخاتمة

بعد هذه الجولة السريعة التي استعرضنا فيها تاريخ الأوقاف في بلاد الحرمين وما حولها من لدن هجرة النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم وإلى عصرنا الذي نعيش، واستعرضنا بشيء من التفصيل حال الأوقاف منذ قيام المملكة العربية السعودية وما بذله قادتها من لدن عصر المؤسس الملك عبد العزيز - رحمه الله - إلى عصر الملوك من أبنائه (سعود - وفيصل - وخالد رحمهم الله) وفهد حفظه الله ومن تولى شئون الأوقاف خلال عهودهم.

وما شهدته الأوقاف من تطور في مجالات الأنظمة (القوانين) والحصر والتسجيل، والاستثمار، وإقامة مؤسسات وقفية ذات صفة استقلالية وما قامت به الوزارة منذ إنشائها من جهود للنهوض بالأوقاف في المجالات العلمية والعملية والتوجه الطيب لدى الأمراء والمحسنين لإنشاء مؤسسات وقفية ترصد لها المبالغ الكبيرة، والاهتمام الكبير الذي يوليه المسؤولون بالمملكة وعلى رأسهم خادم الحرمين الشريفين وسمو وولي العهد الأمير عبد الله ووزارة

الشئون الإسلامية والأوقاف ليبشر بعهد جديد ومستقبل زاهر للأوقاف يمكنها من أن تلعب دوراً مهماً في الحياة الاجتماعية في جميع مجالاتها وتعود للأوقاف مكانتها العظيمة كما كانت في عصور ازدهارها وتألق نجمها. والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

المراجـــع

- فقيه، عبد الرحمن: الأوقاف في المملكة العربية السعودية مشكلات وحلول: ورقة عمل مقدمة لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، ١٨-١٩شوال ١٤٢٠هـ.

- الجهني، مانع بن حماد: الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف، من أبحاث ندوة (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية)- مكة المكرمة، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

- فقيه، عبدالرحمن: أوقاف الحرمين الشريفين: من أبحاث(مؤتمر الأوقاف الأول- جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٢هـ.

- العمر، فؤاد عبد الله: إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية: الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف لعام ١٩٩٩م.

- الزرقا، مصطفى أحمد: أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان، ط٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

- بيومي، محمد علي فهيم: مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني، دار القاهرة للكتاب: القاهرة ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

- الضحيان، عبد الرحمن بن إبراهيم: الأوقاف الإسلامية ودورها الحضاري، دار المآثر، المدينة المنورة، ط:١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

- السعد، صالح بن عبد الرحمن: الوقف في الإسلام ودوره في تنمية المجتمع، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

- حلمي، الشيخ عمر: إتحاف الأخلاف في أحكام الأوقاف، عربه عن التركية محمد كامل الغزي الحلبي تحقيق: عبد الستار أبو غدة. (د . م .) (د . ن .) (د . ط .).

- أعمال مؤتمر الأوقاف، مكة المكرمة ١٤٢٢، المجموعة (١).

- الحديثي، مساعد بن إبراهيم: نماذج من جهود خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز في العناية بالأوقاف، ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

- السدلان، صالح بن غانم: عناية الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية بالوقف، ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته، الرياض، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

- وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية: بحوث ندوة (المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة ١٤٢٠هـ.

- غباشي، عادل بن محمد نور: أوقاف عين زبيدة في عهد الملك عبد العزيز، ورقة عمل لمؤتمر الأوقاف الأول المنعقد في مكة المكرمة ١٤٢٢هـ، (المجموعة ٣).

- الخصاف، أبو بكر: حمد بن عمرو الشيباني: أحكام الأوقاف (م: ٢٦١ هـ)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (د . ط .) (د . ت .).

- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ، ٥ .

- القحطاني، راشد سعد: أوقاف السلطان الأشرف شعبان على الحرمين، مكتبة الملك فهد، الرياض، ١٩٩٤م.

- إبراهيم، عبد اللطيف، وثائق الوقف على الأماكن المقدسة، من أعمال (المؤتمر الأول لمصادر تاريخ الجزيرة العربية) جامعة الرياض، ١٩٧٩م، الكتاب الأول، ج٢ .

- رمضان، مصطفى محمد: وثائق مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني من أبحاث (المؤتمر الأول لمصادر تاريخ الجزيرة العربية)، الكتال الأول ج ٢ ، جامعة الرياض ١٩٧٩م.

- الأكوع، القاضي إسماعيل بن علي: نماذج وتطبيقات تاريخية، كيف أدى الوقف دوره خلال التاريخ، ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، لندن ١٩٩٦م.

- الهيتي، عبد الستارإبراهيم: الوقف ودوره في التنمية، مركز البحوث والدراسات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - دولة قطر ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- سنو، غسان منير: الأوقاف في مدينة صيدا في النصف الأول من القرن التاسع عشر، دراسة مقدمة لندوة الوقف الإسلامي، جامعة الإمارات العربية ٦-٧ ديسمبر ١٩٩٧م العين.

- بن حموش، مصطفى أحمد: بحث بعنوان: (دائرة تخطيط المدن) ضمن أعمال ندوة الوقف الإسلامية جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٦-٧ ديسمبر، ١٩٩٧، العين.

- التليلي العجيلي: أوقاف الحرمين الشريفين في البلاد التونسية (١٧٣١-١٨٨١ منشورات مؤسسة التميمي، زغوان، تونس ١٩٩٨).

- وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الأوقاف في المملكة العربية السعودية، الرياض، ١٤١٩هـ.

- الزيد، عبد الله أحمد: الواقع المعاصر للأوقاف في المملكة العربية السعودية ورقة عمل مقدمة (لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية) مكة المكرمة، ١٨-١٩ شوال، ١٤٢٠هـ.

- الزرقا، مصطفى أحمد: المدخل الفقهي العام، دمشق (بدون ناشر وبدون تاريخ، ٦١٧ .

الدوريات:

- جريدة الرياض السعودية (عدد: ١١٦٤١ - ١٤٢١/٢/٤هـ).

- جريدة الندوة السعودية (عدد: ١٢٦٤٠ - ١٤٢١/٢/١٨هـ).

- جريدة المدينة السعودية (عدد: ١٤١٢٩ - ١٤٢٢/١٠/١٤هـ).

- جريدة الجزيرة السعودية (عدد: ١٠٠٨٤ - ١٤٢١/٢/٤هـ).

- جريدة المدينة السعودية (عدد: ١٤١٢٩ - ١٤٢٢/١٠/١٤هـ).

- مجلة تجارة الرياض (عدد: ٤٠٩ السنة، السادسة والثلاثون، أكتوبر ١٩٩٦م، جمادى الآخرة، ١٤١٧هـ).

- جريدة الندوة السعودية (عدد: ١٢٦٣٥ - ١٤٢١/٢/١٢هـ).

عرض كتب

❖ كتاب وقف السلطان الناصر بن محمد بن قلاوون على مدرسته بالرميلة، حققته وعلقت عليه هويدا الحارثي، بيروت ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

كتاب وقف مهم يحتاج إلى اعتناء أكثر

أ. د. محمد م. الأرناؤوط*

ضمن الاهتمام المتزايد بنشر كتب الوقف في السنوات الأخيرة يعتبر إصدار " كتاب وقف السلطان الناصر " حدثاً علمياً لما لهذا الكتاب / الوقفية من أهمية سواء فيما يتعلق بالوقف ذاته أو بالوقفية نفسها .

وتجدر الإشارة إلى أن صاحب الوقف / الوقفية هو السلطان المملوكي الناصر حسن بن محمد بن قلاوون الذي تولى الحكم مرتين (في المرة الأولى ٧٤٨ - ٧٥١ هـ / ١٣٤٧ - ١٣٥٠م . وفي المرة الثانية ٧٥٥ - ٧٦٢ هـ / ١٣٥٤ - ١٣٦٠ م) والذي اشتهر بانفتاحه على الرعية / أبناء البلد وسعيه للخير وحبه للعمران . وفي هذا الإطار فقد بنى مدرسته في القدس في ٧٦٢ هـ / ١٣٦١ م كما رغب في أن يبني مجمعا عمرانيا ضخما في القاهرة يشتمل على جامع وأربع مدارس وكتاب وبيمارستان، ولا يزال يشهد بنفسه حتى الأن (في ميدان صلاح الدين في القاهرة) على ما كان يمثله بالنسبة لذلك العصر . ويذكر المؤرخون المعاصرون أنه أنفق لأجل ذلك الأموال الطائلة كما أنه أوقف الكثير من الأوقاف حتى إن ابن شاهين قال إن " متحصل وقفها في كل سنة ينيف على متحصل مملكة ضخمة " (ص ٦ م)

ونظرا لضخامة الوقف فقد امتدت الوقفية الخاصة به عدة مئات من الصفحات (٦٣٧ صفحة) لتشمل الأراضي الكثيرة التي أوقفها السلطان الناصر في منطقة واسعة تمتد من

* مدير معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، الأردن.

وسط مصر إلى أقصى بلاد الشام (أنطاكية) ، وبالتحديد في فلسطين.ولبنان وسوريا ، ولذلك فهي من أطول الوقفيات التي نعرفها . وبالاستناد إلى ذلك فقد تضمنت هذه الوقفية معطيات عن مئات القرى والمزارع مع ما فيها من تفاصيل قيمة ، إذ إنها توثق لما كان موجودا فيها من منشآت ومواقع وآثار (حالة أنطاكية مثلا) وعائلات (حالة قرية كفر بهمة في ضواحي حماه التي يحدد فيها دور سكانها المسيحيين مع أسماء أصحابها) قد لا نجدها في أي مصدر آخر .

وكان د . محمد محمد أمين قد تنبه إلى أهمية هذه الوقفية وأشار إليها في أكثر من موضع في كتابه المرجعي " الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ٦٤٨ - ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧ م " (القاهرة ١٩٨٠) ، كما أنه نشر جزءا منها تحت عنوان " مصارف أوقاف السلطان الملك الناصر حسن بن محمد على مصالح القبة والمسجد والجامعة والمدارس ومكتب السبيل بالقاهرة " كملحق للجزء الثالث من كتاب " تذكرة النبية في أيام المنصور وبنيه لابن حبيب الحلبي " (القاهرة ١٩٨٦) ولكن قيض لها من يهتم بها (هويدا الحارثي) وينشرها كاملة في كتاب مستقل (٢٩٥ صفحة في العربية مع مقدمة في اللغة الإنجليزية) .

ومع كل التقدير لما أقدمت عليه الباحثة من نشر هذه الوقفية المهمة إلا أن نشرها بهذا الشكل في سلسلة معرفة (النشرات الإسلامية) التي تصدر بإشراف معهد علمي معروف (المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت) يستلزم التوقف لإبداء بعض الملاحظات .

من حيث الشكل تبدو الوقفية محققة ومنشورة حسب الأصول العلمية المتعارف عليها في هذا المجال ، فهي تتضمن مقدمة تتحدث عن الواقف والوقفية (ص ١ - ٩م) والوقفية نفسها مع هوامش كثيرة (١ - ٢٢٧) ثم عدة فهارس وأخيرا مخطط المجمع الوقف وعدة صور حديثة عنه وعدة صور لمخطوطة الوقفية (ص ٢٨٣ - ٢٩٥) مع ترجمة للمقدمة في اللغة الإنجليزية (١١ - ٥). ولكن مع التدقيق يتبين وجود ثغرات ونواقص كثيرة تقلل الكثير من الفائدة المتوخاة من نشر مثل هذه الوقفية المهمة .

وتجدر الإشارة هنا إلى وجود نسختين من هذه الوقفية في دار الوثائق القومية بالقاهرة ، الأولى على شكل لفافة غير كاملة والثانية على شكل كتاب وهي ما نشر هنا . وقد لاحظت الباحثة (ص ٩) أن نص الوقفية كتب ب "أيدي مختلفة" وهو ما كان يجب أن تتنبه إليه في التدقيق بترتيب الصفحات لأنه حصل تداخل معين في أوراق الوقفية مما خلط شعبان

برمضان ، وبالتحديد بر مصر بالشام كما سنبين لاحقا . ومن ناحية أخرى فقد أكدت الباحثة في نهاية المقدمة على أن الدافع إلى نشر الوقفية إنما يكمن فيما تحويه من "معلومات وافرة " تثبت " أهيمتها كمصدر علمي خصب لدراسة تاريخ هذه الفترة " (ص٩ م) وهو ما كان يجب أن تؤكده من خلال عملها في هذا الكتاب .

وهكذا يلاحظ أن الباحثة أحسنت صنعا بتقطيع هذه الوقفية الطويلة بوضع العناوين الجانبية التي تميز أصول الوقف الكثيرة ، ولذلك فقد وضعت في الصفحة (١٠) عنوان " تعريف الأراضي والأماكن الموقوفة " الذي توزع بدوره على الأقسام التالية :

أ - القرى والأراضي في الديار المصرية (ص ١٠ - ٥٩)

ب - البساتين والكروم (ص ٥٩ - ٩٣)

ج - الأماكن الموقوفة في المملكة الحلبية (ص ٩٣ - ١٣٠)

د - الأماكن الموقوفة في المملكة الحموية (ص ١٩٠ - ١٤٨)

ولكن مع التدقيق في هذه العناوين / الأقسام الفرعية يبدو بعض الخلل ، لأنه بعد العنوان القسم الأول (القرى والأراضي في الديار المصرية) يفترض أن يكون العنوان / القسم اللاحق (القرى والأراضي في الديار الشامية) بينما جاء العنوان / القسم الثاني بشكل عام (البساتين والكروم) ، على حين أن العنوان / القسم الثالث جاء محددا (المملكة الحلبية وكذلك الرابع (المملكة الحموية) . وفي الواقع أن مصدر الخلل يمكن في اختلاط الصفحات بسبب تعدد النساخ كما يبدو ، لأنه في نهاية القسم الأول (القرى والأراضي في الديار المصرية) سقطت صفحة تمثل الانتقال من مصر إلى الشام وانتقلت مع النساخ إلى نهاية الكتاب (ص ٢٧٧) ابتداء من السطر الخامس الذي يبتدأ ب "ومن ذلك ماهو بالشام المحروس "

وبسبب ذلك الخلل الذي لم تتنبه له الباحثة حدث انتقال مفاجئ من ضواحي الدقهلية (قبلية بني سلسيل) إلى ضواحي دمشق / داريا في الوقفية (ص ١٥ ١٦٠) . ومما يؤكد ذلك أن الباحثة تبدأ بتعريف قرية الجديدة (المجاورة لداريا) على أنها من قرى مصر ! (ص ١٦ في الهامش) ولذلك فقد كان من المفروض أن يتم توزيع الوقفية على أقسام منسجمة مع الامتداد الجغرافي إلى قسمين فقط (مصر الشام) أو عدة أقسام حسب السياق التاريخي الذي كانت ترد فيه:

أ - القرى والأراضي في الديار المصرية .

ب - القرى والأراضي في أعمال دمشق (داريا ودومه وكرك نوح) .

ج - قرية حارس وضواحيها في عمل نابلس .

د - قرية الردعة وضواحيها في عمل نابلس .

هـ - الأماكن الموقوفة في المملكة الحلبية .

و - الأماكن الموقوفة في المملكة الحموية .

وكان يمكن للباحثة أن تتنبه إلى هذا الخلط الذي حدث لو حاولت التعريف بالقرى والمنشآت الواردة في الوقفية ، وهو ما يقودنا إلى الملاحظة الأخرى . فمثل هذه الوقفية المهمة الحافلة بالتفاصيل عن القرى والمنشآت في ذلك الوقت (القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي) كانت تفترض بالباحثة أن تتحقق منها وأن تعرف بها ، سواء ما بقي منها أو ما اندثر، مما يجعل الوقفية تثبت " أهميتها كمصدر علمي خصب لدراسة تاريخ هذه الفترة " كما قالت الباحثة في المقدمة (ص ٩ م) . وعوضا عن ذلك فقد تركت الباحثة الكثير من أسماء القرى كما هي دون تصويب (صحبايا عوضا عن صحنايا ، وحرشتا عوضا عن حرستا والسقونية عوضا عن الشفونية في ضواحي دمشق مثلا)، ولم تحاول أن تُعرف بها أو أن تُعرف بالمنشآت والأسواق والأعلام الواردة فيها إلا ما ندر (فيما يخص مصر فقط) .

ومن هنا يمكن القول إن مثل هذه الوقفية المهمة ، التي طال انتظار نشرها ، كانت تستحق الكثير من الاعتناء ، بينما هي حتى الآن تحتاج إلى تحقيق ونشر جديدين .

ندوة عرض التجارب الوقفية في الدول الإسلامية

مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي

القاهرة : ١٥ -١٨ ديسمبر ٢٠٠٢

متابعة : محمود عبد الرحمن*

نظم مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر في الفترة ما بين ١٥-١٨ ديسمبر ٢٠٠٢ بالاشتراك مع الأمانة العامة للأوقاف بالكويت والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية ، وتحت رعاية كريمة من الدكتور أحمد عمر هاشم رئيس جامعة الأزهر ، ندوة تحت عنوان " عرض التجارب الوقفية في الدول الإسلامية " التي حددت أهدافها في العناصر التالية :

- نقل التجارب الوقفية بغرض إيجاد حلول لمشكلات الأوقاف المعاصرة.
- تبادل الخبرات حول طرق استثمار أموال الوقف.
- كيفية النهوض بالوقف لمواجهة التحديات المعاصرة.

في كلمته الافتتاحية أكد الدكتور محمد عبد الحليم عمر مدير مركزصالح كامل للاقتصاد الإسلامي أن الإسلام جاء لتنظيم وقائع الحياة في جوانبها المتعددة من خلال إنشاء مؤسسات اقتصادية غير مسبوقة لعل من أهمها الزكاة والوقف التي قدمتا على مدار التاريخ الإسلامي مساندة هامة وبأشكال مختلفة للحضارة الإسلامية.

كما أشار د. محمد عمر إلى أن الدراسات التاريخية تظهر بأن الدولة الإسلامية لم تنفق الشيء الكثير في مجالات مثل التعليم والصحة ورعاية المحتاجين ، بينما كان الوقف يقوم بهذا الدور من خلال تأسيس نماذج عملية للصدقة الجارية. وأوضح أن الهدف من الندوة هو

---

* باحث، جمهورية مصر العربية.

استعراض التجارب الوقفية المعاصرة وطرح ما يستجد من مشكلات الأوقاف على بساط البحث باتجاه إيجاد الحلول الكفيلة لها خاصة تلك المتعلقة بالاعتداءات على أموال الأوقاف مقارنة بحجم الأموال المستثمرة فيها.

عرض التجارب

قُدمت خلال الندوة أربع أوراق تخص تجارب وزارة الأوقاف المصرية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت وتجربة البنك الإسلامي للتنمية ، وتجربة أهلية ترتبط بوقف د. الفنجري ، وأخيراً تجربة الأوقاف في السودان.

تجربة وزارة الأوقاف المصرية

وفي جلسة عرض التجارب الوقفية عرض الدكتور محمد إبراهيم القلموني وكيل وزارة الأوقاف المصرية في إدارة أموال الوقف حيث أكد أن الوزارة تحرص على إدارة أموال الوقف وتنميته بصفة مستمرة. ويصل عدد الأوقاف في جمهورية مصر العربية إلى (٣٨) ألف وقف منها ٢٢ ألف وقف خيري ، وقد قامت الوزارة من خلال القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١م بإنشاء هيئة استثمارية مستقلة لإدارة واستثمار أموال الوقف على أسس اقتصادية سليمة. ثم يتم صرف الريع في نشر الدعوة الإسلامية وتقديم الخدمات الاجتماعية إلى مستحقيها تنفيذاً لشروط الواقفين ، وأوضح د. القلموني أن هذه الهيئة لها فروع على مستوى الجمهورية في جميع محافظات مصر. وقال إن عائد استثمارات أموال الأوقاف الخيرية في البنوك وهي تقدر بالملايين كما تقدم الوزارة من خلال هيئة الأوقاف المصرية لإدارة أموال الوقف للمساهمة في تأثيث وإنشاء البنوك الإسلامية لخدمة الاقتصاد القومي وبنك فيصل الإسلامي خير دليل على ذلك كما تشارك الوزارة أيضاً في تأثيث شركات قومية كبرى لخدمة الاقتصاد المصري بما يعود بالخير على المجتمع ككل مثل تأثيث شركة الدلتا للسكر وشركة الإسماعيلية للمزارع السمكية كما تقوم وزارة الأوقاف إلى جانب ذلك بتقديم أراضي الفضاء اللازمة لإقامة المشروعات الاقتصادية عليها والمساهمة في مشروعات اقتصادية عملاقة بالإضافة إلى استثمار أموال الأوقاف في شراء أسهم وسندات بعض الشركات التي تقوم بنشاط حيوي في الاقتصاد القومي وذلك بهدف تنمية أموال الأوقاف.

وأشار إلى أنه لا يتم التصرف في أعيان الوقف والأموال الموقوفة بل إن ما يتم الصرف

منه على أوجه البر والخير هو ما يكون من عائد هذه الأموال أما الأصول فلا يتم التصرف فيها إلا في شروط ضيقة جداً نص عليها القانون مع ملاحظة أنه لو تم ذلك فلا يسمى في هذا التصرف ريع ولكن يسمى استبدال وإنه من الأهمية بمكان التأكيد على هذه التسمية حتى إن مقابل الاستبدال يوضع بالخزينة باسم صاحب الوقف ويطلق عليه مقابل الاستبدال الخاص بالوقف المحدد. وحول دور وزارة الأوقاف المصرية في تنفيذ شروط الواقفين أوضح د. القلموني أن دور وزارة الأوقاف المصرية في هذا الشأن هو دور بارز تمشياً مع ما هو مطلوب من التمنية في العصر الحاضر. فمن الناحية الدينية : نجد أهمية وزارة الأوقاف بالمساجد والدعوة إلى الله حيث يعد المسجد منبع علم ومصدراً للإشعاع الروحي والفكري ، لذلك اهتمت الوزارة في السنوات الأخيرة بإنشاء المسجد الجامع الذي يجمع بين إقامة الصلوات وتعلم الفقه وأمور الدين وبين إقامة دور للمناسبات تتم فيها عقود الزواج وتتلقى فيها العزاء وكذلك إقامة المستوصفات الطبية التي تعالج فيها المرضى بأجور رمزية الأمر الذي كان له الأثر الطيب في ربط المواطنين بالمسجد.

ومن الناحية الاجتماعية : نجد اهتمام الوزارة بتنفيذ شروط الواقفين التي وردت في حجج الأوقاف الخيرية من رعاية الفقراء والمساكين والبر بهم والإحسان إليهم وتوزيع الصدقات عليهم في المواسم والأعياد الإسلامية وهذا ما درجت وزارة الأوقاف المصرية عليه . كما أن الوزارة ترعى أفراد أسر الواقفين الذي يثبت احتياجهم إلى معونة في صورة مرتبات شهرية أو إعانات مؤقتة كما تقوم الوزارة بتقديم مرتبات شهرية للطلبة الفقراء سواء كانوا مصريين أو من أي دولة أخرى يدرسون العلوم في مصر.

تجربة الأمانة العامة للأوقاف بالكويت

ثم عرض الدكتور غانم عبدالله الشاهين تجربة الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت ، التي حددت عملها منذ نشأتها في سنة ١٩٩٣ في أربعة اتجاهات : الدعوة إلى الوقف ، المحافظة على أصول الأوقاف ، تنمية الأصول ، وصرف الريع على حسب شروط الواقفين. ولإنجاز هذه المهام تكونت ثلاث قطاعات إدارية توزعت على الاستثمار وتنمية الموارد ، المصارف الوقفية ، أخيراً كل ما يتعلق بالإدارة والخدمات المساعدة.

وأشار د. غانم إلى أن الدور الأساسي الذي تقوم به الأمانة داخل الكويت هو المساهمة في

تنمية المجتمع في المجالات المختلفة (التعليمية والصحية والثقافية والعلمية) إضافة إلى الاهتمام بالمساجد وحفظ القرآن الكريم. كما أن للأمانة اهتماماً رئسياً بإحياء سنة الوقف في بلدان العالم الإسلامي خاصة بعد تكليف المؤتمر العام لوزراء الأوقاف في جاكرتا لسنة ١٩٩٧ لدولة الكويت بملف تنسيق النشاط الوقفي للدول الإسلامية. وكمثال بين على هذا التوجه تأتي مثل هذه الندوات للتعريف بالتجارب الوقفية المعاصرة كأحد النماذج العملية للتعاون بين الدول الإسلامية في المجال الوقفي في إطار توفير المناخ الملائم لتبادل الخبرات بين الجهات الرسمية والأهلية التي تُعنى بشئون الوقف والعمل على تحقيق الاستفادة من التجارب الرائدة في هذا المجال بما يعزز إحياء سنة الوقف وتفعيل دوره في خدمة كل المجتمعات الإسلامية.

تجربة البنك الإسلامي للتنمية

وعن تجربة البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز مؤسسات الأوقاف ذكر الدكتور بوعلام بن جيلالي أن البنك يهدف منذ إنشائه في عام ١٩٧٥ إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء وباقي المجتمعات الإسلامية. وعليه فإنه من الطبيعي أن يهتم البنك الإسلامي للتنمية بدور المؤسسات الوقفية في تنمية المجتمعات الإسلامية. في هذا الاتجاه سعى البنك لتشجيع البلدان والمؤسسات لاستخدام الصيغ الوقفية كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية وتعبئة موارد إضافية لتمويل التنمية. وقد قام المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بتنظيم العديد من الندوات وحلقات العمل بغرض تشجيع التعاون مع مؤسسات الأوقاف. إضافة إلى هذا، اهتم البنك الإسلامي للتنمية بتمويل مشاريع لاستثمار الأوقاف ؛ كما أنشأ البنك في عام ١٩٩٩م صندوق الوقف لاستثمار ممتلكات الأوقاف. كما أنشأ هيئة الوقف العالمية التي تهدف بالأساس إلى إرساء شبكة من مؤسسات الوقف ، والمساهمة في تخفيف وطأة الفقر لتمكين شعوب العالم من التغلب عن حياة الكفاف وبناء قدراتهم وتقدم المعونات والإغاثة في شكل سلع وخدمات ومساعدة الدول الأعضاء في البنك على سن تشريعات موحدة في مجال الوقف.

وأوضح د. بو علام أن المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية له أمثلة مختارة في تمويل مشاريع الأوقاف في الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية ، منها مشروع تنمية أراضي المدن ومشروع مجمع الأوقاف التجاري ومشاريع المساعدة الفنية

وعمليات صندوق الأوقاف ، كما أن هناك مشاريع المعونة الخاصة بالدول الأعضاء والتي منها برنامج المنح الدراسية للنابغين في مجال التقنية المتطورة ، وبرنامج. ويقدم برنامج التعاون الفني المساعدات الفنية قصيرة الأجل في شكل منح للدول الأعضاء لتغطية خدمات الخبراء ، كما يولي هذا البرنامج أولوية للمشاريع التي تقام في الدول الأعضاء الأقل نمواً.

كما أكد د. بو علام إلى أن تحقيق هذه الأغراض منوط بتثمير الأموال الموقوفة لأن الاسمرارية التي هي غاية الصدقة الجارية لا يمكن تحقيقها إلا بنماء الوقف وحسن التصرف فيه والحفاظ عليه من الضياع والإهمال، الأمر الذي يتطلب العمل على وضع صيغ إدارية وتمويلية تتماشى مع حياة الأمة واحتياجاتها.

تجربة وقف الفنجري

عرض د. محمد الفنجري تجربة رائدة للوقف الخيري التي تتضمن سبع وقفيات لصالح عدة أغراض (الطلبة ، البحوث ، الجمعيات) وهي كلها مسجلة بالشهر العقاري ووزارة الأوقاف المصرية وكافة الجهات المعنية. وكل هذه الوقفيات هي في صورة حسابات استثمارية وشهادات استثمار تدر عوائد سنوية تعمل " اللجنة الخيرية الإسلامية" على صرفها في الأغراض التي أنشئت من أجلها. وأكد د. الفنجري على اتساع مجالات الوقف الخيري التي يمكن أن تخفف العبء عن ميزانية الدول الإسلامية التي تعاني من العجز ، كما يمكن أن يمتدنشاط الوقف إلى كل المجالات التي يحتاجها المجتمع مثل البحث العلمي والتدريب والترجمة والإذاعات والصحف المتخصصة والأقمار الصناعية ، ومحو الأمية واستصلاح الأراضي والبطالة.

تجربة الأوقاف في السودان

استعرض الدكتور سعيد الحسين عبد الرحمن مدير عام هيئة الأوقاف الإسلامية السودانية وحول تجربة الأوقاف الإسلامية في السودان، حيث أشار إلى أن التاريخ السوداني قد شهد كثيراً من نماذج الأوقاف. وقد كانت خلاوي القرآن (الكتاتيب) التي تعهدها المواطنون بالرعاية والإنفاق من خلال ما أوقفوه من مزارع وبساتين لدعمها وإكرام شيوخها وروادها . كما أشار د. سعيد الحسين إلى أوقاف سلاطين الفونج التي عرفت برعاية العلم والعلماء وتأسيس المساجد وإقامة الأوقاف للإنفاق عليها. كما لم يكن سلاطين الفور أقل

حماساً من الفونج. فقد عُرفوا بتأسيس المساجد والإنفاق عليها حتى سار في دار فور مساجد كثيرة في كل المدن والقرى وتعددت عطاياهم على العلم ومراكزه ووقفوا لها الأراضي. أما آخر سلاطين الفور السلطان علي دينار فإن له أوقافاً بأراضي الحجاز مشهورة مثل آبار علي المعروفة كما أن له أوقافاً في القدس لصالح المسجد الأقصى وأوقافاً في تركيا ووقف الفور بمدينة جدة.

وعن تطور الأوقاف الإسلامية في السودان أشار د. سعيد إلى أن الأوقاف الإسلامية في السودان ظلت تحت رعاية المحاكم الشرعية فترة طويلة التي اقتصر دورها على توثيق الأوقاف وحفظ سجلاتها دون أن يكون لها دور في تنمية الأوقاف أو زيادتها أو الترويج لها. وحتى مع إنشاء وزارة الشئون الدينية والأوقاف في أواخر الستينيات لم تستطع الأوقاف أن تتطور بل ظلت تعاني من الإهمال والتردي الأمر الذي أفقدها الكثير من ممتلكاتها وعقاراتها خاصة في أرض الحجاز واستمر الحال هكذا حتى عام ١٩٨٦ الذي صدر فيه أول قانون للأوقاف الإسلامية في السودان وتبعته بعض القرارات الخاصة بتنظيم قطاع الأوقاف مثل القرار رقم ١٩٩٠/٢٠٧ الخاص بإعادة ممتلكات الأوقاف. ومن ذلك التاريخ بدأ تنفيذ قانون هيئة الأوقاف الإسلامية حيث تم ترشيح أعضاء مجلس الإدارة الذي يمثل ناظر عموم الأوقاف داخل وخارج السودان. وقد بدأ المجلس في اتباع الأسس العلمية في التخطيط والتنظيم ومعالجة كل أسباب الفشل والخلل السابق وبدأ في وضع الاستراتيجيات والخطط والبرامج باتجاه تطوير وتحسين علاقات الهيئة بالمؤسسات داخلياً وخارجياً وأنجزت هيئة الأوقاف السودانية العديد من المشروعات التي توزعت على كافة ولايات السودان.

التوصيات

تركزت التوصيات التي عقبت استعراض التجارب والنماذج الوقفية إلى ضرورة تشجيع الأفراد لإنشاء أوقاف في المنافع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية وغيرها من المسائل المستحدثة. وأكد المشاركون على أهمية تيسير وتبسيط إجراءات إنشاء الوقف وتوفير الحماية القانونية لأمواله والاستفادة من قوانين الجمعيات في الدول الغربية خاصة في مجال إعفاء المؤسسات الوقفية في الأقطار الإسلامية من الضرائب والرسوم الأخرى، وتخصيص نسبة من ريع الأوقاف كحوافز للعاملين في هذا القطاع لتشجيع المبادرات. وهذا ما دعا إليه البيان

الختامي للندوة الذي أكد على أهمية التوجه نحو حصر وتصنيف الأوقاف في الدول الإسلامية وتسجيلها في السجلات العينية والعمل على صيانة الأوقاف المهملة وتخصيص نسبة من ريع الوقف لإعمارها وتطوير أساليب الاستبدال لتنمية ما تهدم منها.

كما أكد المشاركون على أن تكثيف الجهد العلمي في موضوع الأوقاف من خلال عقد مؤتمرات وندوات وحلقات نقاشية شرط مهم لكنه غير كاف إذ يفترض كخطوة مكمِّلة ترتبط بالاستفادة العملية من تراكم الخبرات ومن التواصل المباشر بين المهتمين والعاملين في مجال الأوقاف ، خاصة وأن جملة هذه الفعاليات تصب في اتجاه واحد : تنمية القطاع الوقفي وتأكيد مساهمته في حياتنا المعاصرة. ويرى بعض المشاركين بأن هذه الخطوة تتمثل بالتحديد في ترشيد البحوث والدراسات العلمية في موضوع الوقف بتجارب عملية من أهل الخبرة والاختصاص وبالتالي وتحقيق الربط بين الفكر والممارسة في العمل الوقفي. في هذا الإطار دعت الندوة إلى أهمية توجه الجامعات في الدول الإسلامية للاهتمام بتدريس علوم الوقف وما يتفرع منها .

وقفية أوقاف

وفاءً لفكر الوقف وفلسفته في تأسيس المشاريع والخدمات الاجتماعية من خلال نظام مستديم ومتموّل ذاتيا، أنشأت الأمانة العامة للأوقاف "وقفية مجلة أوقاف". وبالتالي فإن الدورية لن تعتمد على تسعير أعدادها بل سوف تحاول تحقيق الأهداف والغايات التي جاءت من أجلها، والوصول بكل السبل المتاحة إلى المهتمين والباحثين ومراكز البحوث والمؤسسات ذات الصلة بالوقف، مجانا.

في المقابل تعمل الأمانة العامة للأوقاف على تطوير تمويل "وقفية مجلة أوقاف" من خلال الدعوة للتبرع لصالح أوقاف سواء كمثيل لاشتراك أو حتى لثمن عدد أو أي مبلغ يُصرف للمجلة، وذلك في اتجاه تأصيلها وتقديم الإمكانات التي من شأنها أن تساعد الباحثين على طرق موضوع الوقف كاختصاص والمساهمة في النهوض بقطاع له من الإمكانات والمميزات ما يؤهله للمشاركة في تحمل جزء من أعباء المجتمع وتقديم مساهمات تنموية في غاية الأهمية.

أغراض الوقفية

- أن تساهم الدورية في ارتقاء البحث في موضوع الأوقاف إلى مستوي علمي يليق بدورية محكّمة.
- أن تركز محاور الدورية على البعد النموذجي للوقف و تحديد ملامح نظامه والدور المناط به.
- أن تتناول الدورية المواضيع بمنهجية تعتمد الربط بين الرؤية والواقع وتهدف بالتالي تشجيع التفكير في النماذج العملية.
- أن ترتبط مواضيعها باهتمامات الوقف في كل أرجاء العالم الإسلامي.
- أن تصل هذه الدورية إلى أكبر عدد ممكن من الباحثين والمهتمين والجامعات ومراكز البحث مجانا.
- أن تشجع الكفاءات العلمية على الاختصاص في موضوع الأوقاف.
- أن تؤسس لشبكة علاقات مع كل المهتمين بالفكر الإسلامي والوقفي بشكل خاص وتسهل التعارف فيما بينهم.

ناظر وقفية مجلة أوقاف

- الأمانة العامة للأوقاف هي ناظر هذه الوقفية.
- تعمل الأمانة على تطوير الوقفية ودعوة المتبرعين للمساهمة فيها.
- تعمل الأمانة على مراقبة أعمال الدورية وتعهد للكفاءات العلمية المختصة بتسيير أشغالها وفقا لاستراتيجية النهوض بالقطاع الوقفي، ولما هو معمول به في مجال الدوريات العلمية المحكّمة.